



مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية  
أ.د عبد الباقى إبراهيم وشركاه  
بيت خبرة فى الهندسة الاستشارية



جمهورية مصر العربية  
وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة  
وإستصلاح الأراضي  
الهيئة العامة للتخطيط العمراني

## دلائل أعمال التخطيط العمرانى:

# تقسيم الأراضى


دليل رقم (١٣)

P.O. Box : ٦ SARAY - EL-KOBBA P.C. : ١١٧١٢  
١٤, EL-SOBKY ST., HELIOPOLIS - CAIRO - EGYPT  
Tel : ٢٩١٩٣٤١ / ٧٤٤ - Fax: ٢٠٢ ٢٩١٩٠٨٤٣  
E-mail : info@cpas-egypt.com www.cpas-egypt.com

ص.ب: ٦ سراى القبة - رمز بريدى : ١١٧١٢  
١٤ شارع السبكى - خلف نادى هليوبوليس  
مصر الجديدة - القاهرة - جمهورية مصر العربية  
ت: ٢٢٩١٩٣٤١ / ٢٤١٩٠٢٧١ / ٧٤٤ ف: ٢٠٢ / ٨٤٣

# مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية

١٤ شارع السبكي - منشية البكري - مصر الجديدة - القاهرة  
ص . ب ٦ سراي القبة - رمز بريدي ١١٧١٢  
جمهورية مصر العربية  
ت : ٢٠٢ / ٨٤٣ - ٤١٩٠٢٧١ / ٧٤٤ - فاكس : ٢٩١٩٣٤١ - ٢٠٢  
E-mail: srpah@idsc.gov.eg



## دليل اعمال التخطيط العمراني

### تقسيم الارضي

### فريق العمل

#### ادداد واشراف :

رئيس مركز الدراسات التخطيطية  
والمعماري

أ. د. عبد الباقى ابراهيم

المدير الفنى لمركز الدراسات  
التخطيطية والمعماري

أ. د. حازم محمد ابراهيم

#### المهندسون :

م . خالد ابو بكر  
م . كاميليا الحوت  
م . سنا شوقى  
م . هالة عمارة  
م . كريمة السويفى  
م . منى شكري  
م . هالة الجنيد

#### سكرتارية وفنيون :

الانسة / لمياء عبد الرزاق  
الانسة / عائشة رمضان  
السيدة / سعاد عبيده

تعتبر دلائل الاعمال وسيلة فعالة لمساعدة اجهزة التخطيط العمراني بمستوياتها المختلفة على القيام بمهامها ، كما تساعد دلائل الاعمال على توحيد المفاهيم بالنسبة للعاملين في مجال التخطيط العمراني علاوة على كونها اداة للاسترشاد عند مراجعة المشروعات .

تمہارے

وحيث ان العاملين في مجال التخطيط العمراني  
بالمحليات على اتساع الجمهورية يمثلون القاعدة  
الفنية العريضة المرتبطة بالجانب  
التنفيذي ، والذى تشمل العديد من التخصصات  
الهندسية والفنية والادارية والقانونية . . . الخ  
بمستوياتها المختلفة ، فإنه يلزم عند اعداد  
دليل العمل ان يكون مفصلا وواضحا بقدر كثير  
ويرد على كافة التساؤلات التي قد تعن عـنـد  
الكثيرين ، علـوة على انه يلزم ان يشرح ضمنـيا  
الاسلوب الذى اتـخـذـ عند الاعداد بما يمكن منـ  
الاسترشاد في حالة التعرض الى بعض الحالـات  
الخاصـة .

وقد وضعت دلائل الاعمال على ضوء قانون التخطيط  
العمرانى ولاغحته التنفيذية، وذلك مع عدم  
اغفال القوانين الاخرى المعمول بها والتى  
تخص قطاعات اخرى من الدولة . وبالتالى فيلزم  
على الممارس والمستعمل للدلائل ان يكتفى  
ملما اولا باول بهذه القوانين والتعديلات التي  
تطرأ عليها . ويجب النظر الى ان اعداد وتحمیز  
دلائل الاعمال يجب ان ينظر اليه على انه  
عملية مستمرة مرتبطة بالمارسة العملية .  
فمن المسلم به انه قد تظهر من واقع التطبيق  
والمارسة العملية بعض الجوانب التي قد  
تسدّعى الاضافة او التعديل في الدليل وذلك  
للمقابلة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية  
والفنية والقانونية والادارية ..... الخ  
وللاستفادة من التجربة والممارسة .

وهذا الدليل الذى يسعدنا ان نقدمه يقع تحت  
عنوان " تقسيم الاراضى"  
وبالتالى فهو يبحث ويشرح الجوانب التنظيمية  
والادارية والفنية وغيرها المرتبطة بمسائل  
تقسيم الاراضى فقط . ويكمel هذا الدليل  
ويتكامل معه مجموعة اخرى من الدلائل  
فى موضوعات تخصصية تفصيلية تكمل بعضها  
البعض . وبالتالى فعند الرغبة فى الاستزادة  
من المعرفة عن بعض المسائل الجانبيه التي  
عرض لها هذا الدليل ، فإنه يلزم الرجوع  
إلى الدليل المعنى تفصيليا بهذه المسألة .

وأخيرا نسأل الله تعالى أن يقـوم  
هذا الدليل بأداء الغرض المـرجـو منه .

المـوضـوع المـصـفـحـة

١ - مـقـدـمـة الدـلـيـل

٢ - اـجـرـاءـات وـخـطـوـات اـعـتـمـادـمـشـرـوع التـقـسـيم

- ٥ ١- تقديم طلب التقسيم واعداد المشروع الابتدائي.
- ٦ ٢- فحص المشروع الابتدائي.
- ٦ ٣- تقديم المشروع النهائي.
- ٧ ٤- الفحص والموافقة النهائية لمشروع التقسيم في حالة وجود مخطط عام او ارشادي.
- ٨ ٥- الفحص والموافقة النهائية لمشروع التقسيم في حالة عدم وجود مخطط عام او ارشادي.
- ٨ ٦- قيد طلبات الموافقة على مشروعات التقسيم وتسجيل المشروعات النهائية.
- ٨ ٧- الاعلان عن مشروع التقسيم النهائي.
- ٩ ٨- تحديد مشروع التقسيم على الطبيعة.
- ٩ ٩- احكام اجرائية عامية.
- ١٣ ١٠- الاعفاء من احكام القانون واللائحة.

٣ - الـعـمـالـالـتـنـظـيمـيـة لـاـعـدـادـمـشـرـوعـالتـقـسـيم

- ١٤ ١- مشتملات المشروع الابتدائي.
- ١٥ ٢- مشتملات المشروع النهائي.
- ١٦ ٣- شبكة المرافق العامة لمشروع التقسيم.
- ١٧ ٤- انشاء الشوارع والميادين والمساحات العامة المفتوحة.
- ١٨ ٥- الشروط البئائية لمشروع التقسيم.
- ١٩ ٦- قائمة الشروط الخاصة بالتقسيم.
- ٢٠ ٧- التقسيم بالمناطق ذات التقسيم الخاص.
- ٢١ ٨- التقسيم للمناطق الصناعية.

## المفتاح

## الموضوع

- ٩-٣ التقيسيم على ارض منحدرة .  
 ١٠-٣ بشأن اجراء الوحدة المحلية تقسيما في ارض مملوكة لافراد .  
 ١١-٣ الاعفاء من احكام القانون واللائحة .

٤ - اعداد شبكات المرافق العامة لمشروع التقسيم .

- ٢٤ تقدديم .  
 ٢٥ ١-٤ الاعتبارات اللازم مراعاتها عند تصميم وتنفيذ اعمال المرافق العامة .  
 ٢٥ ٢-٤ التزامات المقسم لانشاء وتنفيذ المرافق العامة .  
 ٢٩ ٤-٣ عدم الاعلان عن مشروع التقسيم النهائي الا بعد ثبوت قيام المقسم بتنفيذ المرافق العامة .  
 ٢٩ ٤-٤ البدء في تنفيذ اعمال على قطع اراضي التقسيم واحداً تراخيص للبناء .

٥ - اعمال تقسيم الاراضي وشبكات الطرق .

- ٣٠ تقدديم .  
 ٣١ ١-٥ الهدف المواجب مراعاته في مشروعات التقسيم .  
 ٣٣ ٢-٥ الاسس العامة للتصميم الحضري .  
 ٣٩ ٣-٥ تخصيص اراضي للطرق والحدائق والخدمات العامة .  
 ٤٠ ٤-٥ المعايير التصميمية للشوارع .  
 ٥٤ ٥-٥ المعايير التصميمية للبلوكات .  
 ٥٨ ٦-٥ المعايير التصميمية لقطع الاراضي .  
 ٥٩ ٧-٥ الشروط البنائية لقطع ارض التقسيم .  
 ٦٠ ٨-٥ التقسيم في مناطق لا يوجد بها شبكة مداري عامة .

٦ - تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية .

- ٦١ تقدديم .  
 ٦٣ ١-٦ تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية طبقاً لقانون التخطيط العمراني .

المفهوم	الموضوع
	٢- تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية طبقاً للائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني .
٦٤	٣- الاعتبارات الفنية اللازم مراعاتها عند تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية .
٦٨	٧ - تخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة والمناطق ذات التخطيط الخاص .
٨٧	١- تخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة طبقاً لقانون التخطيط العمراني .
٨٨	٢- تخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة طبقاً للائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني .
٨٩	٣- تخطيط وتقسيم المناطق ذات التخطيط الخاص طبقاً للائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني .
٩٠	٤- أمثلة للتخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة والمناطق ذات التخطيط الخاص
٩١	٨ - اعتبارات عامة .
٩٥	١- محتوى الدراسة الاستطلاعية للموقع .
٩٦	٢- شبكة الطرق بالمناطق السكنية .
٩٨	٣- اعتبارات عامة في تقسيم الأراضي .
١٠٥	٤- مواصفات السيرارات .
١٠٧	٥- الخدمات الدينية .
١١٢	٦- الخدمات التجارية .
١١٥	٧- الخدمات التعليمية .
١١٩	٨- الخدمات الرياضية .
١٢٣	٩ - تطبيقات لأعداد مشروعات تقسيم الأراضي .
١٢٤	١٠

الموضوع

المفهوم

- ١٩ - مقال لتقسيم ارض في اطار مجاورة سكنية  
متکاملة في حالة وجود مخطط عام او مخطط  
ارشادي تبعاً للقانون التخطيطي العمراني  
ولا ينطبق التنفيذية .
- ٢٩ - مثال تخطيط موقع غير منتظمة وغير  
مستوية .

ملحّات - تعاريف - قوانين

- ١ - تعاريف اعمال التخطيط العمراني  
القوانين ذات العلاقة بالخطيط العمراني  
وتقسيم الاراضي .
- ٢ - قانون رقم ١١٦ لسنة ٨٣ بتعديل بعض  
أحكام قانون الزراعة الصادر بقانون  
رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦
- ٣ - قانون رقم ١١٧ لسنة ٨٣ بامداد قانون  
حماية الاشجار .
- ٤ - قانون رقم ٤٣ لسنة ٧٩ باصدار قانون  
نظام الحكم المحلي .
- ٥ - قانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن  
إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة .

١ - مقدمة  
الدليل

صدر قانون التخطيط العمراني بمرسوم جمهوري رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ ، ثم صدرت اللائحة التنفيذية للقانون بقرار من وزير التعمير رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ . وقد شمل الفصل الثالث من اللائحة التنفيذية بياناً تفصيلياً تحت عنوان تقسيم الاراضي . وحيث أن موضوع تقسيم الاراضي يحتل اهمية كبيرة في اعمال الاجهزة المحلية المعنية بالتنظيم العمراني ، فقد ظهرت الحاجة الى اعداد هذا الدليل تحت عنوان " تقسيم الاراضي " .

وقد تم اعداد هذا الدليل في ظل ارتباط وثيق بمواد اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني ومتطابقاً لاحكام اللائحة في كافة مجالاتها الاجرائية والتنظيمية والفنية، وبالتالي فيعتبر هذا الدليل قراءة فنية مصورة للفصل الخاص بتقسيم الاراضي باللائحة التنفيذية. ولهدف اعداد هذا الدليل ، ولتحقيق المنفعة المرجوة فقد تم تصنيف مواد اللائحة التنفيذية فيما يتعلق بمسألة تقسيم الاراضي الى اقسام اساسية ، احتلت من الفصل الثاني الى الفصل الثامن . حيث يتم الاشارة اولاً باول الى مادة اللائحة التنفيذية او مادة القانون المعنية بالموضوع محل المناقشة والعرض وفى هذا المجال لزم التنويه الى انه عند الاشارة الى مواد اللائحة التنفيذية فقد وضع رقم المادة فقط ، اما عند الاشارة الى مادة من القانون فقد اشير اليها برقم المادة مضافاً اليه حرف ( ق ) رمزاً لقانون التخطيط العمرانى .

وينقسم هذا الدليل الى تسعة فصول ، الفصل الاول تحت عنوان المقدمة والتي تشرح عجالات لمحتوى الدليل

اما الفصل الثاني فيعرض الى التعريف بإجراءات وخطوات اعتماد مشروع التقسيم بدءاً بمرحلة تقديم الطلب والمشروع الابتدائي مروراً بمرحلة المشروع النهائي وفحصه واعتماده وانتهاءً بالنواحي التنفيذية لمخطط التقسيم المعتمد. ويتعين الفصل الثالث الى الاعمال التنظيمية لمشروعات تقسيم الاراضي، حيث يوضح مشتملات المشروع سواء الابتدائي او النهائي، واعتبارات المرافق والطرق وقائمة الشروط الخاصة بالتقسيم وغير ذلك من الاعمال ذات الطبيعة التنظيمية .

ويشرح الفصل الرابع تفصيلاً اعمال اعداد شبكات المرافق العامة لمشروع التقسيم ، طبقاً لما ورد في اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني . حيث يشرح اعتبارات الواجب مراعاتها عند التصميم والتنفيذ لاعمال المرافق وتوضيح الالتزامات للاطراف المعنية بمشروع التقسيم .

اما الفصل الخامس فيشرح تفصيلياً الجوانب الفنية لاعمال تقسيم الاراضي وشبكات الطرق . حيث تم وضع نص مادة اللائحة التنفيذية ذات العلاقة وشرحها بالرسم كلما امكن ذلك وبالتالي فيعتبر هذا الفصل قراءة فنية هندسية لمواد اللائحة التنفيذية ، وهي استدعى الامر احياناً شرح مسائل فنية علمية عامة ذات علاقة وثيقة بمادة اللائحة التي يتضم استعراضها ، فقد وضعت هذه المسائل الفنية المكملة مع الاشارة الى انها ليست لها منطق حرفي في مادة اللائحة التنفيذية .

ويتعين الفصل السادس الى تخطيط وتقسيم الاراضي بالمناطق الصناعية ، حيث يعرض الى مواد القانون ومواد اللائحة التنفيذية ذات العلاقة المباشرة . ثم يتعرض لبعض المسائل الفنية في اختيار الموقع وفي تحديد محاور الوصول واعداد مخطط التقسيم الى غير ذلك من المسائل .

ويرتبط الفصل السابع بمسألة تقسيم الاراضى  
بمنطقة وسط المدينة والمناطق ذات الطابع  
الخاص، حيث يستعرض مواد القانون ومواد  
اللائحة التنفيذية ذات العلاقة المباشرة، ثم  
يعطى امثلة لبعض النماذج من المشاريع  
ذات الطابع الخاص والجوانب الفنية المرتبطة  
بهما .

اما الفصل الثامن والذى يقع تحت عنوان  
اعتبارات عامة فيتعرض تفصيلا الى مسائل  
هندسية وخطيطية وفنية عامة لا ترتبط اساسا  
بمعنى حرفي لمادة من مواد القانون او اللائحة  
التنفيذية ، ولكن ترتبط باصول اعداد العمل  
الخطيطي فنيا واكاديميا ومهنيا ، ويرتبط  
بها الى حد كبير نجاح المشروع الخطيطى .

ولتحقيق النفع المرجو من هذا الدليل ، فقد  
أفرد الفصل التاسع لشرح امثلة عامة لتطبيقات  
في مجال تقسيم الاراضى ، بحيث تشرح هذه  
التطبيقات نماذج من بعض الحالات الخامسة  
التي قد يقابلها المخطط العمرانى عند اعداد  
تخطيط تقسيم الاراضى . ومن الطبيعي ان مسألة  
التطبيقات تتسع لوضع عدد كبير من الامثلة  
التطبيقية كلما استدعت الفرورة ذلك .

وحيث ان اعمال التخطيط العمرانى وتقسيم الاراضى  
ذات علاقة وثيقة بقوانين اخرى صدرت منظمة  
لاعمال تمس بصورة او باخرى جانب التخطيط  
العمرانى وتؤثر فيه بدرجة كبيرة ، فقد وضع  
في اخر هذا الدليل في الفصل الحادى عشر  
تحت عنوان القوانين ذات العلاقة بالخطيط  
العمرانى وتقسيم الاراضى ، استعراض موجز لبعض  
هذه القوانين ولائحتها التنفيذية مع النصوص  
الكاملة للمواد ذات العلاقة المباشرة المأخوذة  
من هذه القوانين .

ومن الجدير بالذكر أنه لسهولة تتبع مواد القوانين  
أو اللوائح التنفيذية التي اقتبست من المواد ذات  
العلاقة ، ولفرض تبويب دليل العمل ، فقد وضعت عناوين  
للمواد ، ومن المفهوم ان هذه العناوين ليست جزءاً من  
نص القوانين أو اللوائح التنفيذية .

## ٢- اجراءات وخطوات اعتماد مشروع التقسيم .

- ١-٢ تقديم طلب التقسيم وإعداد المشروع الابتدائي .
- ٢-٢ فحص المشروع الابتدائي .
- ٣-٢ تقديم المشروع النهائي .
- ٤-٢ الفحص والموافقة النهائية لمشروع التقسيم في حالة وجود مخطط عام أو إرشادي .
- ٥-٢ الفحص والموافقة النهائية لمشروع التقسيم في حالة عدم وجود مخطط عام أو إرشادي .
- ٦-٢ قيد طلبات الموافقة على مشروعات التقسيم وتسجيل المشروعات النهائية .
- ٧-٢ الإعلان عن مشروع التقسيم النهائي .
- ٨-٢ تحديد مشروع التقسيم على الطبيعة .
- ٩-٢ أحكام اجرائية عامية .
- ١٠-٢ الاعفاء من احكام القانون واللاعنة .

يتم في هذا الفصل، ومن خلال عرض مواد قانون التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية ، التعرف على العملية الاجرائية وخطوات اعتماد المشروع، والتي تبدأ بتقديم طلب التقسيم ، ويكون واجبا على المقسم أن يقدم المستندات اللازمة، مثل ما يثبت صلاحية الموقع تخطيطيا ، وتمشيه مع المخطط العام، ومستندات الملكية، و ٧ نسخ من المشروع .

وعند فحص المشروع الابتدائي، يتم اخطار المقسم بالموافقة أو الرفض أو الموافقة المشروطة ، ويكون كل من الموافقة أو الرفض مسبعين ، وخلال شهرين من تاريخ تقديم المشروع ، ويقوم المقسم بتقديم المشروع النهائي وتقديمه للجهة المختصة خلال سنة من اخطاره بالموافقة على المشروع، أو انقضاء مدة الشهرين، ويكون لزاما على المقسم أن يثبت على المشروع كافة المستندات اللازمة والمطلوبة قانونا . وبعد مراجعة المشروع النهائي من قبل لجنة التخطيط والجهة الادارية المختصة، وتأكد من تمشيه مع المخطط العام، ومطابقتها لاحكام القانون ، ويتم الموافقة على المشروع خلال شهرين من تقديم .

في حالة عدم وجود مخطط عام، تقوم الوحدة المحلية بعمل لائحة اشتراطات وأحكام مؤقتة ، تكون بحكم المخطط العام لحين إعداده ، وفي هذه الحالة يتم التأكد من مطابقة المشروع المقدم لأحكام القانون واشتراطات اللائحة المؤقتة .

تقوم الجهة الادارية بقيد طلبات التقسيم ، وتسجيل الاجراءات والموافقة الابتدائية والنهاية على المشروعات، وتاريخها، وقرارات اعتمادها، ونشرها بالجريدة الرسمية . وينشأ لكل مشروع ملف خاص يودع بمقر الجهة الادارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم . ولا يتم الاعلان عن المشروع إلا بعد أن يودع المقسم بالشهر العقاري صورة مصدقة من قرار الاعتماد وما يثبت إتمام تنفيذ المرافق .

ويكون لزاما على المقسم أن يحدد المشروع على الطبيعة بوضع علامات حديدية ظاهرة عند اركان البلوكات والقطع ، وتحديد التقسيم بعلامات خرسانية واضحة عند أركانه ويجب أن تكون هذه العلامات ثابتة وواضحة بشكل كاف ، وفيما يلى نص المواد الخاصة بالعملية الاجرائية وخطوات اعتماد المشروع :-

٢- تقديم طلب التقسيم  
واعداد المشرع  
الابتدائي (مواد ٣٣ ،  
\* ٣٤ )

مادة ٣٣ \* : يقدم طلب اعتماد مشروع  
التقسيم من المالك أو من ينوب عنه إلى الجهة  
الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة  
المحلية المختصة ويرفق بالطلب ما يأتى :-

(أ) صورة الموافقة الصادرة لصلاحية الموقع  
من الناحية التخطيطية والاستعمالات المقررة  
إن وجدت .

(ب) خريطة أو رسم مساحي بمقاييس رسم لا يقل  
عن ١:٥٠٠٠ مبينا عليه موقع الأرض موضوع  
طلب التقسيم بالنسبة للشوارع القائمة  
أو المقبرة .

(ج) المستندات المثبتة لملكية أرض التقسيم .

(د) الإيصال الدال على أداء الرسم المستحق .

(ه) شهادة تثبت خلو الأرض التي سوف تدخل  
ضمن أملاك الدولة العامة أو سوف تخضع  
لمنشآت الخدمات العامة من أي حق عيني  
أصلى أو تبعي .

(و) سبع نسخ من خريطة الرفع المساحي للأرض  
تبين حدود أرض التقسيم وأبعاد تلك  
الحدود والخطوط الكنتورية للأرض وقطاعات  
رأسية على مسافات مناسبة إذا لزم  
الأمر - ومساحة الأرض ويكون الرسم بمقاييس  
١:١٠٠٠ مستوفياً للتعليمات والبيانات  
التي تضعها الجهة الإدارية المشار إليها .

(ز) سبع نسخ من مشروع التقسيم الابتدائي  
بمقاييس رسم ١:١٠٠٠ تبين طبيعة التقسيم  
والخطيط العام له مع التفصيلات الفرعية  
للتحقق من صلاحية المشروع .

مادة ٣٤ : يكتفى بالنسبة لمشروعات التقسيم  
لغير اغراض البناء أو التعمير أو التي لا تتطلب  
إنشاء شارع مستجدة بتقديم المستندات واستيفاء  
البيانات الموضحة في البنود أ، ب، ج، د، ز من  
المادة السابقة .

\* مادة رقم ٣٣ : ذكر منها هنا الجزء الخاص بهذه المرحلة .

\*\* ق - أي مادة من قانون التخطيط العمراني .

وتسندر الموافقة عليها من الجهة الادارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية وذلك بعد موافقة لجنة التخطيط وبعد التحقق أن التقسيم يتفق مع التخطيط العام للوحدة المحلية.

مسادة ١٧: إذا كان التقسيم لغير أغراض البناء والتعدين، أو كان واقعاً أو مطلقاً على شوارع قائمة، أو مستطرقة، أو كان لا يتطلب إنشاء شوارع مستجدة، فيكون لاعتماده موافقة الجهة الادارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية متى تتحقق من استيفائه للشروط والمواضيع التي تحددها اللائحة التنفيذية وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديمها.

مسادة ٣٥: تتولى الجهة الادارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية فحص مشروع التقسيم الابتدائي وأخطر المقسم بالموافقة على إعداد المشروع النهائي للتقسيم أو الموافقة المشروطة أو تقديم مشروع معدل يحقق الشروط أو رفض المشروع خلال شهرين من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً كافة المستندات والبيانات المنصوص عليها في هذا الفصل.

ويجب أن يكون القرار في حالة الرفض أو الموافقة المشروطة مسبقاً، وإذا انقضت مدة الشهرين المشار إليها دون صدور أخطر القرار المذكور كان للطالب أن يقوم باعداد مشروع التقسيم النهائي على أساس المشروع الابتدائي المقدم مثمنه.

مسادة ٣٦: يجب على المقسم أن يقدم مشروع التقسيم النهائي ويقدمه إلى الجهة الادارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية من سبع نسخ خلال سنة من تاريخ أخطره بالموافقة على المشروع الابتدائي أو انقضاء مدة الشهرين المنصوص عليها في المادة السابقة.

وإذا انقضت مدة السنة المشار إليها دون تقديم المشروع للاعتماد اعتبرت الموافقة على المشروع الابتدائي لاغية، وذلك مالم توافق الجهة الادارية

#### ٢-٢ فحص المشروح الابتدائي (مادة ٣٥):

#### ٣-٢ تقديم المشروح النهائي (مواد ٣٦، ٣٨):



الفحص والموافقة  
النهائية لمشروع التقسيم  
فى حالة عدم وجود مخطط  
عام أو إرشادى (مادة  
٥، ق ٢٦) :

٥-٢  
\* على الوحدة المحلية المختصة تحديد  
أنواع استعمالات الأراضي بالمدينة، أو القرية  
ووضع قواعد وشروط مؤقتة تنظم العمـرـان  
بمـدـرـ بـهـاـ قـرـارـ منـ المحـافـظـ المـخـتـصـ وـذـلـكـ إـلـىـ أـنـ يـتـمـ  
إـعـدـادـ التـخـطـيطـ العـامـ وـاعـتـمـادـهـ وـفـقـاـ لـاحـکـامـ هـذـاـ  
الـقـانـونـ وـلـائـحـتـهـ التـنـفيـذـيـةـ .

٦-١  
\* يجوز بقرار من الوزير المختص  
بالتعهـيرـ بـعـدـ أـخـذـ رـأـيـ المـحـافـظـ المـخـتـصـ وـموـافـقـةـ  
الـوـحدـةـ الـمـلـحـىـ تـعـدـيلـ الشـروـطـ الـخـاصـةـ بـالتـقـاسـيـمـ  
الـتـىـ تـمـ اـعـتـمـادـهـاـ قـبـلـ اـعـتـمـادـمـشـرـوعـاتـ التـخـطـيطـ  
وـفـقـاـ لـاحـکـامـ هـذـاـ القـانـونـ بـمـاـ يـتـلـائـمـ معـ هـذـهـ  
المـشـرـوعـاتـ .

٦-٢  
\* على الجهة الادارية المختصة بشئون  
التخطيط والتنظيم أن تقييد طلبات الموافقة على  
التقسيم والبيانات والإجراءات التي تتم بشأنها  
في سجل خاص يعد لهذا الغرض مختومة صائفة  
ومرقمها بأرقام مسلسلة، تدون به البيانات  
الأساسية لكل مشروع، ورقم وقرار الموافقة على  
المشروعات الابتدائية والنهائية وتاريخها، ورقم  
وقرار الاعتماد، وتاريخ نشره في الجريدة الرسمية  
وينشأ لكل مشروع تقسيم ملف خاص يودع بمقر  
الجهة الادارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم .

٦-٣  
\* يحظر على المقسم بنفسه أو  
بواسطة غيره الإعلان عن مشروع التقسيم أو التعامل  
في قطعة أرض من أراضيه، أو في شطر منه، إلا بعد  
أن يودع بمكتب الشهر العقاري صورة مصدقاً عليهـاـ  
من القرار الصادر باعتماد التقسيم ومرفقاتهـ،ـ  
وشهادة من الجهة الادارية المختصة بشئون التخطيطـ  
والتنظيم تثبت اتمام تنفيذه للمرافق العامة علىـ

٧-١  
\* قيد طلبات الموافقة  
على مشروعات التقسيم  
وتسجيل المشروعات  
النهائية (مادة ٤٠) :

٧-٢  
\* الإعلان عن مشروع  
التقسيم النهائي (مادة  
٢٢) :

\* ملحوظة: عند تقديم مشروع تقسيم في حالة عدم وجود مخطط عام أو إرشادي  
يتم مطابقة المشروع على أحكام القانون ولائحة الاشتراطات المؤقتة الموضوعة تبعاً  
لـمـادـةـ ٥ـ مـنـ القـانـونـ وـتـتـمـ نفسـ خطـواتـ المـراجـعـةـ وـالـعـتـمـادـ السـابـقـ ذـكـرـهـاـ فـيـ المـادـةـ  
٣٩ـ لـائـحـةـ .

الوجه المبين في قرار إعتماد التقسيم واللائحة التنفيذية، أو أداءه نفقات المرافق العامة المذكورة أو تقديمها ضماناً مصرفياً بتكاليف تنفيذه .

مادة ٤٩ : يجب وضع علامات حديدية من مواسير أو زوايا عند أركان البلوكات وقطع الأرض تثبت في الأرض بعمق كافٍ وبشكل يضمن عدم نزعها ، كما يجب أن يحدد التقسيم على الطبيعة بوضع علامات من الخرسانة عند أركانه تتشابه بشكل يضمن بقاءها وتكون العلامات المذكورة وفقاً للرسومات والأبعاد التي تحددها الجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنمية بالوحدة المحلية المختصة .

٢-٨ تحديد مشروع التقسيم على الطبيعة (مادة ٤٩)

٩-٢ أحكام اجرائية عامة (المواد ٥٥ ق ، المواد من ٧٠ إلى ٧٩ ، المادة ٦٥ ق)

مادة ٥٥ ق : يصدر المجلس الشعبي المحلي للمحافظة قراراً بتحديد رسوم النظر التي تحصل على طلب الموافقة على الموقع من الناحية التخطيطية وعلى إعطاء البيانات والاشتراطات الازمة لاعداد مشروعات البناء او الانشاء او التقسيم وفحصها واعتمادها وبشرط الا تجاوز الرسوم الحدود الآتية :-

١-٩-٢ رسوم النظر الخاصة بطلب الموافقة على صلاحية الموقع من الناحية التخطيطية (مادة ٥٥ ق) :

(أ) عشرون جنيهاً عن طلب الموافقة على الموقع من الناحية التخطيطية أو طلب البيانات أو الاشتراطات الازمة لاعداد مشروع البناء او الانشاء او التقسيم .

(ب) خمسة وعشرون قرشاً عن كل متر مربع من مساحة ارض التقسيم عن طلب فحص واعتماد مشروع التقسيم لغير اراضي البناء الذي لا تنشأ به طرق عامة ، بحيث لا يقل الرسم عن خمسين جنيهًا ولا يجاوز الف جنيه .

(ج) خمسة عشر قرشا عن كل متر مربع عن مساحة ارض التقسيم عن طلب فحص واعتماد مشروع التقسيم لاغراض البناء الذي تنشأ فيه طرق عامة ، بحيث لا يقل الرسم عن خمسة وعشرين جنيها ولا يجاور خمسين جنيها .

ولا تحصل أية رسوم على طلبات الموافقة على التقسيم لغير اغراض البناء وتتولى حصيلة هذه الرسوم الى حساب الخدمات والتنمية المحلية بالوحدة المخطية المختصة ، ويجنب جزء منها للصرف على اغراض ومكافآت اللجان المنصوص عليها في هذا القانون .

ويصدر قرار من المحافظ المختص بتحديد القواعد المنظمة لذلك .

مادة ٧٠ : يقدم طلب الموافقة على صلاحية الموقع من الناحية التخطيطية او البيانات المتعلقة بالمشروعات التخطيطية للمنطقة الواقع فيها مشروع التقسيم به : اسم ولقب كل من الطالب والمالك ومحل اقامة كل منهما ويرفق بالطلب ما يأتى : -

- (١) بيانات الملكية .
- (٢) الايصال الدال على اداء الرسم المقرر .
- (٣) ثلاث نسخ من خريطة مساحية او رسم هندسي بمقاييس لا يقل ٢٥٠٠/١ يبين موقع التقسيم او البناء ، او موقع الاعمال المطلوب تنفيذه .
- (٤) الغرض من المشروع .

وعلى الجهة المختصة ان توفر البيانات المطلوبة ، شاملة الاستخدام المقرر للارض وخطوط التنظيم المعتمدة ، والاشتراطات البنائية المقررة للمنطقة و موقف المرافق العامة ، وذلك خلال مدة لا تجاوز شهر من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا كافة البيانات الموضحة بهذه المادة .

٢-٩-٢ طلب الموافقة على صلاحية الموقع من الناحية التخطيطية ( مادة ٧٠ ) :

ويشير عدم اعطاء البيانات خلال المدة  
المذكورة بمثابة موافقة على صلاحية الموقع  
للفرض المطلوب .

مادـة ٧١ : ينشأ بمقر كل وحدة محلية سجل  
خاص للتظلمات المشار إليها بال المادة ٥٩ وأخـر  
للاعـراضـاتـ المشارـ إليهاـ بالـ فـقرـةـ الثـانـيـةـ  
منـ المـادـةـ ٦٣ـ منـ القـانـونـ رقمـ ٣ـ لـسـنـةـ  
١٩٨٢ـ المشارـ اليـهـ .

\* ٢-٣ سجل التظلمات  
(مـادـةـ ٧١ـ) :

ويجب أن تكون السجلات مرقمة صحائفها بارقام  
مسلسلة وتكون الكتابة فيها بخط اليد .

وتقيـدـ فيـ هـذـهـ السـجـلـاتـ التـظـلـمـاتـ المـقـدـمـةـ إـلـىـ  
الـلـجـنةـ المـخـتـصـةـ وـيـفـرـدـ لـكـلـ تـظـلـمـ صـحـيفـةـ اوـ أـكـثـرـ  
تـدوـنـ فـيـهـاـ الـبـيـانـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـ وـاسـمـ صـاحـبـ  
الـشـانـ وـصـفـتـهـ وـمـحلـ اـقـامـتـهـ وـالـقـرـارـ الصـادـرـ مـنـ  
الـلـجـنةـ وـتـارـيـخـهـ .

ويحدد رئيس المجلس الشعبي المحلي المختص مقر  
اللجنة كما ينـدبـ الموـظـفـينـ الـلاـزـمـينـ لـمـسـكـ  
الـسـجـلـاتـ وـحـفـظـ الـمـحـاضـرـ وـالـأـورـاقـ وـيـحدـدـ مـسـئـولـيـاتـهـمـ  
وـوـاجـبـاتـهـ .

٢-٤ تقديم التظلمات  
(مـادـةـ ٧٢ـ) :

مـادـةـ ٧٢ـ : يقدم التظلم او الاعـراضـ بطـريقـ  
الـإـيـدـاعـ فـيـ سـكـرـتـارـيـةـ الـلـجـنةـ المـخـتـصـةـ مـقـابـلـ  
ايـصالـ يـتـضـمـنـ رـقـمـ قـيـدـ التـظـلـمـ اوـ الـاعـتـرـاـضـ  
وـتـارـيـخـهـ .

٢-٥ـ اـخـطـارـ الـمـتـظـلـمـ  
بتـارـيـخـ الجـلـسـةـ  
(مـادـةـ ٧٣ـ) :

مـادـةـ ٧٣ـ : تخـطـرـ سـكـرـتـارـيـةـ الـلـجـنةـ الـمـتـظـلـمـ  
اوـ الـمـعـتـرـضـ بـتـارـيـخـ الـجـلـسـةـ الـمـحدـدـةـ لـنـظـرـ  
تـظـلـمـهـ اوـ اـعـتـرـاـضـهـ وـذـلـكـ قـبـلـ مـيـعادـ الـجـلـسـةـ  
بـأـسـبـوـعـيـنـ عـلـىـ الـأـقـلـ وـيـتـمـ الـأـخـطـارـ بـخـطـابـ مـوـصـىـ  
عـلـيـهـ بـعـلـمـ الـوـصـولـ عـلـىـ الـعـنـوانـ الـمـوـضـعـ بـالـتـظـلـمـ  
اوـ الـاعـتـرـاـضـ .

---

\* للتعرف على تشكيـلـ لـجـنةـ التـظـلـمـاتـ بـرـجـاءـ الرـجـوعـ إـلـىـ مـادـةـ ٥٩ـ منـ قـانـونـ التـخطـيطـ  
الـعـمـرـانـيـ قـانـونـ ٣ـ لـسـنـةـ ١٩٨٢ـ .

٦-٩-٢ تدوين اعمال  
اللجنة (مادة ٢٤) :

ماده ٢٤ : تدون اعمال اللجنة ومناقشتها  
في سجل خاص يعد لهذا الغرض يوقع صحفته  
الرئيس والاعضاء وسكرتير اللجنة .

٧-٩-٢ قرارات اللجنة  
وتقديرها بالسجل  
( مادة ٢٥ ) :

ماده ٢٥ : يقيد قرار اللجنة بالسجل المنصوص  
عليه في المادة ٢١ من هذه اللائحة، ويجب  
ان يتضمن قرارها سواء بالقبول او بالرفض  
الاسباب التي بني عليها والا كان باطلا .

٨-٩-٢ تبليغ ونشر  
القرارات الخاصة  
بلجان التظلمات  
( مادة ٢٦ ) :

ماده ٢٦ : تبلغ القرارات الصادرة من لجان  
التظلمات والاعتراضات المنصوص عليها في  
المادتين ٥٩، ٦٣ من القانون رقم ٣ لسنة  
١٩٨٢ المشار اليه إلى ذوى الشأن بكتاب  
موصى عليه بعلم الوصول كما تنشر تلك القرارات  
في المكان المعد للإعلانات بمبنى المجلس الشعبي  
المحلى، او مقر العمودية ، او نقطة  
الشرطة بحسب الاحوال وذلك لمدة شهر من تاريخ  
صدرها .

٩-٩-٢ تشكيل امانة  
لجنة الاعفاءات  
والقواعد الفنية  
التي تسير  
عليها ( مادة  
٢٧ ) :

ماده ٢٧ : تضع لجنة الاعفاءات القواعد  
الفنية التي تسير عليها في اعمالها وتشكل  
لها امانة تضم عناصر من ذوى الكفاية في  
النواحي الفنية والقانونية والادارية تتولى  
اعداد جدول اعمال اللجنة والقيام بالدراسات  
اللزامية لتهيئة الموضوعات للعرض على اللجنة .

ويصدر بتشكيل الامانة قرار من المقرر بموافقة  
اللجنة .

١٠-٩-٢ عرض قرارات اللجنة  
( مادة ٢٨ ) :

ماده ٢٨ : تعرض قرارات اللجنة على الوزير  
المختص بالتعمير وله التصديق عليها او رفضها  
قرار مسيب .

ويجوز للوزير ان يعيده عرض الموضوع على اللجنة  
في ضوء ما يراه من ملاحظات .

**١١-٩-٢ انعقاد لجنة الاعفاءات بدعوى مادة ٢٩ :** تتعقد لجنة الاعفاءات بدعوى من مقررها كلما استجدت حالة من الحالات التي تقتضي العرض عليهم .

ويجوز للوزير المختص بالتعمير دعوة اللجنة الى الاجتماع كلما رأى ضرورة لذلك .

**١٠-٢ الاعفاء من احكام القانون واللائحة (مادة ٦٥ ق) :** يجوز تحقيقا لمصلحة عامة او مراعاة للاواعض المحلية وظروف العمـرـان اعفاء المدينة او القرية او الجهة او ايـة منـطـقة او تقسيـمـ فيهاـ منـ تـطـيـقـ بعضـ اـحـكـامـ هـذـاـ القـانـونـ اوـ لـائـحتـهـ التـنـفـيـذـيـةـ اوـ الـقـرـارـاتـ الصـادـرـةـ تـنـفـيـذـاـ لـهـ ،ـ كـمـاـ يـجـوزـ تـحـقـيقـ لـفـرـضـ قـوـمـيـ اوـ مـصـلـحةـ اـقـتصـادـيـ اـعـفـاءـ مـبـنىـ بـذـاتـهـ منـ تـطـيـقـ بـعـضـ هـذـهـ الـاحـكـامـ وـذـلـكـ دـوـنـ الـمـسـاسـ بـحـقـوقـ الـغـيـرـ .ـ

وفي جميع الاحوال يكون النظر في الاعفاء بناء على اقتراح الوحدة المحلية المختصة .

يرجى ملاحظة ان اعمال التخطيط والعمـرـانـ وتـقـسـيمـ الـاـرـاضـىـ ذاتـ عـلـاقـةـ وـشـيـقـةـ بـقـوـانـىـ اـخـرىـ صـدـرـتـ منـظـمةـ لـاعـمـالـ تـمـسـ بـصـورـةـ اوـ بـاخـرىـ جـانـبـ التـخـطـيـطـ الـعـمـرـانـىـ ،ـ وـذـلـكـ مـثـلـ قـانـونـ الزـرـاعـةـ ،ـ وـقـانـونـ حـمـاـيـةـ الـاـشـارـ وـقـانـونـ الـحـكـمـ الـمـلـحـىـ وـقـانـونـ الـمـجـتمـعـاتـ الـجـديـدـةـ .ـ وـقـدـ وضعـ فـيـ اـخـرـ هـذـاـ الدـلـيلـ فـيـ الفـصـلـ الـحـسـانـىـ عـشـرـ تـحـتـ عنـوانـ "ـ الـقـوـانـىـنـ ذاتـ الـعـلـاقـةـ بـالتـخـطـيـطـ الـعـمـرـانـىـ وـتـقـسـيمـ الـاـرـاضـىـ "ـ استـعـراـضاـ مـوجـزاـ لـهـذـهـ الـقـوـانـىـنـ وـلـوـاـئـحـهــ التـنـفـيـذـيـةـ ،ـ معـ النـصـ الـكـامـلـ لـلـمـوـادـ ذاتـ الـعـلـاقـةـ الـمـاـخـوـدـهـ عنـ الـقـوـانـىـنـ التـالـيـةـ :ـ

\* الرجاء الرجوع الى مادة ٦٦ من قانون التخطيط العمراني للتعرف على تشكيـل لجنة الاعفاءات .

\*\* ق = اي قانون التخطيط العمراني .

- قانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٢ بتعديل بعض احكام  
قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة  
١٩٦٦ ، والقرار الوزاري رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٤ .

- قانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ باصدار قانون  
حماية الاشجار .

- قانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ باصدار قانون  
نظام الحكم المحلي ولائحته التنفيذية  
والتغيرات التي جرت عليه .

- قانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن انشاء  
المجتمعات العمرانية الجديدة .

### ٣- الأعمال التنظيمية لإعداد مشروع التقسيم.

- ١- مشتملات المشروع الابتدائي .
- ٢- مشتملات المشروع النهائي .
- ٣- شبكة المرافق العامة لمشروع التقسيم .
- ٤- إنشاء الشوارع والميادين والمساحات العامة المفتوحة .
- ٥- الشروط البيئية لمشروع التقسيم .
- ٦- قائمة الشروط الخاصة بالتقسيم .
- ٧- التقسيم بالمناطق ذات الطابع الخاص .
- ٨- التقسيم للمناطق الصناعية .
- ٩- التقسيم على أرض منحدرة .
- ١٠- بشأن اجراء الوحدة المحلية تقسيماً على أرض مملوكة للأفراد .
- ١١- الأفواع من أحكام القانون واللائحة .

يتضمن في هذا الفصل ومن خلال القراءة الفنية لقانون التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية ، التعرف على الأعمال التنظيمية الازمة لإعداد مشروعات التقسيم المختلفة والمقدمة للاعتماد، ويكون لزاماً على المقسم عند تقديمها للمشروع الابتدائي أن يحتوي مشروعه على كل ما يوضح البيانات الازمة عن الموقع والتقسيم، كقطع الأرضي وعروض الشوارع وأطوالها، وحدود البناء والمرافق والاستعمالات والخدمات بأنواعها وكذا مقياس الرسم، واتجاه الشمال، وتاريخ تقديم المشروع باسمه المقترن باسم وعنوان المالك وكذا المهندس الذي أعد المشروع . وبعد الموافقة على المشروع الابتدائي وعند تقديم المشروع النهائي، يجب أن يكون مبيناً عليه البيانات السابقة تقديمها في المشروع الابتدائي ، ولكن بشكل أكثر إيضاحاً ودقة مع تاريخ تقديم التقسيم النهائي وإيضاح إذا كان المشروع سينفذ على مراحل وبرنامج تنفيذ المرافق ويجدر بنا أن نشير أنه قد وضح في الفصل الثاني أنه يكون لزاماً على المقسم تقديم سبع نسخ من المشروع الابتدائي وكذلك النهائي .

ويتضمن في هذا الفصل أيضاً إيضاح الأعمال التنظيمية الخاصة بإنشاء شبكات المرافق وشبكة الطرق والميادين ، كما وضعت أيضاً مرة أخرى في موقعها المرحلي في الفصل الخاص بأعمال شبكات المرافق ، وذلك للحفاظ على وحدة الموضوع وبيان المراحل المختلفة لإعداد مخطط تقسيم الأرضي، ويلزم المقسم بتقديم نسختين من رسومات المرافق معدة بمعرفة مهندس نقابي متخصص ، ويقوم المرفق المختص بتقدير تكاليف إنشاء المرفق ويقوم المقسم بعمل خطاب ضمن مصروفه ، إذا قام بإنشاء المرافق بمعرفته ولا يرد له إلا بعد سنة من إنشاء المرافق لإصلاح ما قد يظهر من عيوب أو يقوم المقسم بدفع التكاليف التقديرية بأكملها للمرفق ليقوم المرفق بعمل الشبكة بمعرفته ويجوز للمقسم المشروع لأشطار وتطبق أحكام تنفيذ المرافق عند البدء في كل شطر على حده . ويلتزم المقسم بتحديد معالم التقسيم من إنشاء الشوارع والأرصفة والمناطق الخضراء المفتوحة للاستعمال العام لكل الملك والسكنان .

كما وضع في هذا الفصل النواحي المنظمة للبناء ، من حيث الشروط البنائية لمشروع التقسيم والتي تحدد الاستعمالات والكتافة البنائية والمساحات الفضاء ، وكذلك قائمة الشروط، والتي تضيف على الشروط البنائية ، الرقابة المعمارية على التصميم والتنفيذ ، ووضع حد أدنى لتكلفة البناء ونسبة الاشغال ، وغير ذلك من الأعمال التي تعمل على تهيئة بيئية سكنية مناسبة . وتكون هذه القائمة ملزمة للسكان والملاك مهما تعاقبوا .

ويتضمن هذا الفصل أيضاً الأعمال المنظمة للتقسيمات المختلفة سواء صناعية أو مقامة بأرض منحدرة ، وكذلك بيان كيفية تحديد المناطق ذات الطابع الخاص والغرض من إقامة تقسيمات ذات تخطيط خاص بها . ويتم أيضاً إيضاح الأعمال المنظمة للتقسيمات التي تقييمها الوحدة المخطية بأرض مملوكة للأفراد مع الالتزام بأحكام القانون الخاصة بالمنفعة العامة .

١-٣

مشتملات المشروع  
الابتدائي (ماده ٣٣) :

- مقاييس الرسم واتجاه الشمال وتاريخ تقديم المشروع .
- الاسم المقترح للتقسيم .
- اسم وعنوان المالك وطالب التقسيم والمهندس الذى أعد المشروع .
- أطوال حدود أرض التقسيم والموقع والعرض المقترحة للشوارع وممرات حقوق الارتفاع وميلها بالتقريب وعلاقتها بالشوارع والتتقسيم والمناطق المجاورة، وخطوط البناء وأبعاد القطع بالتقريب مع بيان أرقام القطع والبلوكات .
- الموقع التقريبية وحجم ونوع مواسير صرف المجاري ومياه الأمطار والمجاري المائية الأخرى إن وجدت وغيرها من المنشآت فوق أو تحت سطح الأرض .
- الاستعمالات العامة والقائمة للعقار ومواعيـع المباني إن وجـدت .
- الموقع المقترح تخصيصها لمنشآت الخدمات العامة مع توضيح نوع المنشآت .
- الموقع المقترح تخصيصها للمباني السكنية أو الأغراض التجارية أو الصناعية إن وجـدت .

مسـادة ٣٧ : يجب أن يـبين على مشروع التقسيـم النـهائي ما يـأتـى :-

٤-٣ مشتملات المشروع  
النهائي (ماده ٣٧) :

- (١) اسم التقسيـم واسم وعنوان المالـك .
- (٢) بيان اتجاه الشمال ومقاييس الرسم وتاريخ تقديم التقسيـم النهائي .
- (٣) الشـوارع والمـبـانـيـنـ الـمنـشـأـةـ بـالـتقـسيـمـ وـعـرـوـضـهاـ وأـطـوالـهاـ وـإـتـصـالـهـاـ بـالـشـوارـعـ الـقـائـمـةـ فـيـ التـقـسيـمـ وـالـمـنـاطـقـ الـمـجاـوـرـةـ مـعـ بـيـانـ عـرـوـضـ وـدـرـجـاتـ هـذـهـ الشـوارـعـ وـكـذـلـكـ الـحدـائـقـ وـالـمـسـاحـاتـ الـعـامـةـ وـغـيرـهـاـ مـنـ الـمـسـاحـاتـ الـمـفـتوـحـةـ .
- (٤) قـطـعـ الـأـرـاضـىـ الـمـخـصـصـةـ لـمـنـشـأـتـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ وـأـبعـادـهـاـ وـمـسـاحـهـاـ وـبـيـانـ نـوعـ التـخـصـيـصـ .
- (٥) مـسـاحـةـ الشـوارـعـ وـالمـبـانـيـنـ وـالـحـدـائـقـ وـالـسـاحـاتـ الـعـامـةـ الـمـنـشـأـةـ بـالـتقـسيـمـ .

\* مـادـهـ رقمـ ٣٣ـ : ذـكـرـ مـنـهـاـ هـذـهـ الـجـزـءـ الـخـاصـ بـهـذـهـ الـمـرـحلـةـ

- (٦) النسبة المقدرة للمساحات المذكورة في البند السابق بالنسبة إلى مساحة أرض التقسيم .
- (٧) البلوكات والقطع المنشأة بالتقسيم مرقمة ومثبتة في جدول بأرقامها وأبعادها ومساحتها .
- (٨) خطوط البناء المقترحة بالتقسيم والممرات المخصصة لخطوط المراافق العامة إن وجدت وأبعادها ومواعدها .
- (٩) قائمة الشروط الخاصة بالتقسيم والمرافق بالمشروع .
- (١٠) إذا كان التقسيم سينفذ على مراحل، تبيّن مراحل التنفيذ .
- (١١) برنامج تنفيذ المراافق العامة بأرض التقسيم .

مـيـادـة ٤٨ : على المقسم عند قيامه بتنفيذ المراافق تقديم مجموعتين من الخرائط والرسومات والمواصفات اللازمة لذلك، وأن يكون التصميم واعداد الخرائط والرسومات والمواصفات بمعرفة مهندس نقابي متخصص .

مـيـادـة ٥٧ : تقوم الجهة المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية أو الجهة القائمة على المرافق بتقدير تكاليف تنفيذ أعمال المراافق وإخطار المقسم بها - وعلى المقسم أن يقوم بأداء تامين نقدي، أو خطاب فضمان مصري بما يخطىء ١٠ في المائة من قيمة التكاليف إلى الوحدة المحلية إذا رغب في تنفيذ المراافق بمعرفته، وعلى أن يتم ذلك قبل صدور قرار اعتماد التقسيم، ويظل التامين تحت يد الجهة المختصة حتى انقضاء سنة من تاريخ إصدار شهادة إتمام التنفيذ ولهذه الجهة أن تخصم من التامين ما ينفق لصلاح ما ينظم من عيوب خلال السنة المذكورة .

ويتولى المقسم تنفيذ أعمال المراافق العامة تحت إشراف الجهة المختصة بالوحدة المحلية ويجوز بالاتفاق مع المقسم، أو بناء على قرار من المجلس الشعبي المحلي، أن تتولى الوحدة المحلية التنفيذ بمعرفتها، أو بمعرفة

### ٣- شبكة المراافق العامة لمشروع التقسيم (مواد ٤٨، ٥٢)

الجهات المختصة ، وعلى المقسم في هذه الحالة أن يؤدي نفقات أعمال المرافق إلى الجهة القائمة بالتنفيذ قبل صدور قرار اعتماد التقسيم .

وفي حالة تجزئة التقسيم إلى أشجار أو مراحل تطبق الأحكام الخاصة بتنفيذ المرافق بالنسبة لكل شطر على حده قبل البدء في تنفيذ أعمال المرافق الخاصة بهذا الشطر .

مسادة ٥١ : يقوم المقسم بتحديد معاليم التقسيم في الطبيعة ، وعليه تحديد الشوارع والميادين والحدائق والأفارييز وغيرها من المساحات العامة المفتوحة ، وضبط مناسيبها طبقاً للمناسيب التي تقررها الجهة الإدارية المختصة بالوحدة المحلية .

كما يقوم بإنشاء الشوارع والأفارييز والميادين العامة ورصفها بعد الانتهاء من تنفيذ أعمال المرافق العامة الأخرى المقررة - وكذلك إنشاء الحدائق العامة ، والجزر المنزرعة بالشوارع والميادين وغرس الأشجار على جوانب الشوراع ، وفي الحدائق العامة وفقاً لما تقرر الجهة المختصة بالوحدة المحلية في هذا الشأن .

مسادة ٦١ : يجب أن تخصص جميع المساحات المفتوحة والأراضي المشجرة وأماكن الترويج وغيرها من المساحات المفتوحة لاستعمال جميع الملاك والسكان في المنطقة .

وتعتبر المساحات المشار إليها من الأملك العامة بمجرد إعتماد قرار التقسيم .

وتتجاوز ، بموافقة الوحدة المحلية ، تخصيص مساحة لاتجاوز المساحة المكتسبة تطبيقاً لهذه المسادة للاستعمال كمرافق مشترك بين ملاك قطع التقسيم وشاغلي المساكن بها - كحدائق أو ملاعب للأطفال أو مشابه ذلك من الاستعمال .

مسادة ٤٦ : يحدد مشروع التقسيم الشروط البنائية على قطع أرض التقسيم من حيث الاستعمال والمساحة المبنية والمناور الأمامية والخلفية والجانبية وارتفاعات المبنى وذلك كلما يتحقق

٤-٣ إنشاء الشوارع والميادين والمساحات العامة المفتوحة (مواد ٥١ ، ٦١) :

٥-٣ الشروط البنائية مشروع التقسيم (مادة ٤٦) :

مع اشتراطات البناء التي يتطلبها التخطيط العام .  
وفي حالة عدم وجود التخطيط العام تقوم الوحدة المحلية بوضع إشتراطات للمنطقة الواقع بها أرض التقسيم بما يتمشى مع ظروف هذه المنطقة .

مسادة ٥٩ : يجب أن تتضمن قائمة الشروط الخاصة بالتقسيم كافة الشروط التي يلتزم بها لحسن نظام التقسيم وتهيئة البيئة السكنية المناسبة لرفاهية وراحة السكان وعدم إلقاء ومنع المضايقات .

ومساعي مراعاة عدم الالخلال بما تفرض به المخططات العمرانية وأحكام القانون وهذه اللائحة وأحكام مناطق الاستعمالات تعالج قائمة الشروط بمقدمة عامة جميع المسائل التي تحقق الأهداف المشار إليها وعلى الأخص المسائل الآتية :

- (١) استعمالات المباني وطابعها .
- (٢) التحكم في الكثافة السكانية والبنائية بعدم السماح بإقامة أكثر من مبني على كل قطعة .
- (٣) الرقابة المعمارية على التصميم والتنفيذ .
- (٤) وضع حد أدنى لتكلفة البناء لرفع مستوىه .
- (٥) تحديد موقع المبني بالنسبة لقطع الأرض - مثل خطوط البناء - الارتفاعات الإرتفاعات من الشوارع ومن حداود الأرض ، بنسبة الأشغال وغيرها .
- (٦) حظر الأعمال التي ينتج عنها ضوضاء وغيرها من الأعمال التي تسبب مضايقات .
- (٧) حظر إقامة المنشآت المؤقتة .
- (٨) حظر الإعلانات .
- (٩) تنظيم حظر تربية الدواجن والحيوانات .
- (١٠) حظر التخلص من القمامات والفضلات في ذات الأرض .
- (١١) أية أحكام أخرى تحقق الأهداف العامة المذكورة .

مسادة ٢٣ : يجب أن يذكر في عقود التعامل على قطع التقسيم القرار الصادر باعتماد التقسيم وقائمة الشروط الخاصة به وأن ينص على سريان هذه القائمة على المشتررين وخلفائهم مهما تعاقبوا ،

٦-٣ قائمة الشروط الخاصة  
بالتقسيم (مواد ٥٩ ، ٢٣ ق ٢٤) :

وعلى مصلحة الشهر العقاري والتوثيق من اعاعة ذلك وتعتبر قائمة الشروط المشار إليها جزءاً من قرار التقسيم وتسرى عليها أحكام هذا القانون كما تعتبر الشروط الواردة بها حقوق ارتقاء يجوز للمشترين والمقسم أن يتمسكون بها بعضهم قبل البعض الآخر .

مـادـة ٢٤\_ق : تعتبر الشروط الواردة بالقائمة المنصوص عليها بالمادة السابقة شروطاً بنائية تأتى في مرتبة الأحكام الواردة بقوانين ولوائح المباني وتسرى على مناطق التقسيم التي تتناولها .

وعلى الوحدة المحلية المختصة مراقبة تطبيق تلك الشروط والتمسك بها في مواجهة المقسمين والمشترين واتخاذ كافة القرارات والإجراءات التي تكفل وضعها موضع التنفيذ وفقاً لـأحكام هذا القانون .

مـادـة ٦٠ : يقصد بالتقسيمات ذات التخطيط الخاص المساحات القريبة من الكتلة السكنية في نطاق الوحدة المحلية والتي يعدلها تخطيط ذو طبيعة خاصة يهدف إلى ما يأتى:-

(١) تحقيق وسيلة فعالة لتحسين نوعية البيئة وإيجاد بيئه أكثر ملائمة لجذب السكان بـباباز المفات وألمميزات الطبيعية من حدائق وأشجار ومجاري مياه ومرتفعات وما شابه ذلك من شروط طبيعية .

(٢) تشجيع إيجاد الأماكن المفتوحة وتنمية المساحات الترفيهية في مراكز على مسافة قريبة ومعقولة من الوحدات السكنية .

(٣) إعطاء المخططين مزيداً من المرونة والحرية في اختيار الأفكار والأسلوب المناسب للمنطقة بتشجيعهم على تطبيق الأفكار والاتجاهات الحديثة وإيجاد نوع من التنافس بين المخططين لهذه المناطق باعتبار ذلك أسلوباً رائداً في التخطيط العمراني .

(٤) استخدام المساحات المفتوحة بطريقة أكثر كفاءة وجمالاً وتمكين المخططين من الالتفاف حول العوائق الطبيعية وبذلك تقل تكاليف تنمية الموقع .

(٥) خلق نوع من التباين في شكل مراكز التنمية في المجتمع مما ينعكس على الناحية الجمالية لهذا المجتمع .

### \* ٧- التقسيم بالمناطق ذات الطابع الخاص(مادة ٦٠)

\* لمزيد من التفاصيل برجاء الرجوع الى الفصل السابع من هذا الدليل .

\* ٨٣- التقسيم للم्ٽاطق الصناعية  
(مادة ٦٨)

مٽادة ٦٨ : تسرى على التقسيم في المناطق الصناعية ذات الأحكام والإجراءات الخاصة بـ تقسيم الأراضى مع مراعاة ما يأتى :-

- (١) أن تكون عروض الشوارع بالتقسيم لـ أراضى الصناعة بالقدر الذى يتمشى مع حركة المزدود الناتجة عن المنشآت التى تقام بالتقسيم وبحد أدنى قدره ١٥ متراً.
- (٢) أن تكون واجهات المباني فى هذه التقسيمات مرتبة من جميع الجهات بمقدار ستة أمتار ولا يسمح بالتخزين فى مناطق الارتداد كما لا يسمح بإقامة أية منشآت بالمناطق المذكورة فيما عدا الواجهة التى يسمح فيها بعمل مظلات مفتوحة لإيواء السيارات فقط .
- (٣) إذا تأكد التقسيم من منطقة سكنية وجب ترك شارع فاصل بين أرض التقسيم لا يقل عرضه عن ثمانية أمتار وبشرط ألا يخل ذلك بالارتفاع الخلفى المقرر لقطع التقسيم .

٩- التقسيم على أرض منحدرة  
(مادة ٥٨)

مٽادة ٥٨ : يجب على من ينشأ تقسيماً في أرض منحدرة يبلغ متوسط انحداره ١٥:١٠٠ (خمسة عشر إلى مائة) فما يزيد على ١٥ ما يأتى :-

- (أ) أن يقدم بيانات تفصيلية كافية عن الخواص والمميزات الجيولوجية للأرض، متضمنة أنواع التربة وذلك للتأكد من توافر عناصر الأمان عند البناء على الموقع .
- (ب) أن تكون مساحات القطع مناسبة ويمكن أن تزيد مساحة القطعة على المعدل العادى بازدياد الميل .
- (ج) أن يقدم رسومات وقطاعات تفصيلية عن أعمال الحفر والردم مع بيان مواصفات أعمال الردم ودرجة الميل والحوائط الساندة وغيرها .
- (د) أن يؤمّن الوصول بسهولة إلى المواقع التي أجريت فيها أعمال الحفر والردم للقيام بأعمال الصيانة الدورية الازمة .

\* لمزيد من التفاصيل برجلاء الرجوع الى الفصل السادس من هذا الدليل .

(هـ) أن يؤمن وسائل صرف المتخلفات السائلة والمجاري بحيث تكون مناسبة وتجنب الصرف في خزانات تحليل لمنع تراكم السوائل تحت سطح الأرض مما قد يساعد على الانزلاق .

(و) يجوز لاعتبارات تقوم على انخفاض معدل حركة المرور عادة في التقسيمات على الانحدارات أن يسمح بشوارع تقل عروضها عنها في التقسيمات العاديّة لتجنب اتساع أعمال الحفر والردم .

(ز) يجب أن تصمم انحدارات الشوراع بما يتمشى مع الأسس الهندسية مع الإقلال ما أمكن من المنحدرات الفقيمة والرأسيّة ومتى مع تأميم وصول رجال الإطفاء ومعداتهم إلى أي مكان في التقسيم .

مـادـة\_١٩\_ق : يجوز للوحدة المحلية من إغاثة لمقتضيات تنسيق العمران ، أن تضع مشروع تقسيم يقسم بعض الأراضي المتجاورة وأن تعرض على أصحاب الأراضي الداخلة فيه البدء في تنفيذه بمعرفتهم خلال مدة تحددها لهم ، فإذا رفضوا أو انقضت المدة المحددة دون البدء في التنفيذ جاز نزع ملكية العمارات الداخلة في المشروع على الوجه المنصوص عليه في المادة (٤٢) وتتوالى الوحدة المحلية تنفيذ المشروع بنفسها مباشرةً أو عن طريق أحد أشخاص القانون العام أو إحدى الوحدات الاقتصادية التابعة للقطاع العام .

وإذا رفض المشروع يعتبر أصحاب الأراضي قبله البعض الآخر ، اقتصر نزع الملكية على أراضي من رفض المشروع ، وفي هذه الحالة يتم تنفيذ المشروع بالاشتراك بين الوحدة المحلية وبين من قبل المشروع وفقاً لما يتم الاتفاق عليه معهم .

مـادـة\_٤٢\_ق : يكون تقرير المنفعة العامة ونزع ملكية العقارات لكافـة أغراض التخطيط العـمرانـي وفقـاً للضمـانـاتـ والـاحـكـامـ وـالـإـجـرـاءـاتـ المـقـرـرـةـ بالـقـانـونـ المنـظـمـ لـنـزـعـ الـمـلـكـيـةـ لـالـمـنـفـعـةـ العـامـةـ .

٣ - بـشـأنـ إـجـرـاءـ الـوـحـدةـ  
الـمـلـكـيـةـ تـقـسـيـمـاـ فـيـ أـرـاضـ  
مـملـوـكـةـ لـلـأـفـرـادـ (ـمـوـادـ  
\*ـ ٤٢ـ وـ ١٩ـ)

\* للحصول على التفاصيل الخاصة بنزع الملكية برلماء الرجوع إلى الباب الثاني من قانون التخطيط العـمرانـي (ـ موـادـ مـنـ ٤٢ـ إـلـىـ ٥٣ـ )ـ وـ القـانـونـ المـنـظـمـ لـنـزـعـ الـمـلـكـيـةـ لـالـمـنـفـعـةـ العـامـةـ .

ويصدر بتقرير المتفق عليه هذه الأراضي  
قرارا من مجلس الوزراء بناء على طلب الوزير  
المختص بالعمارة .

ويدخل في أراضي التخطيط العمراني توفي  
المساحات الخضراء وكذا المواقع العامة لانتظار  
السيارات .

ماده ٦٥: يجوز لمصلحة عامة أو مراءة  
للأوضاع المحلية وظروف العمران إعفاء المدينة أو  
القرية أو الجهة أو آية منطقة أو تقسيم فيها من  
تطبيق بعض أحكام هذا القانون أو لائحته التنفيذية  
أو القرارات الصادرة تنفيذا له ، كما يجوز  
تحقيقا لغرض قومي أو مصلحة اقتصادية إعفاء  
مبني بذاته من تطبيق بعض هذه الأحكام وذلك دون  
المساس بحقوق الغير .

وفي جميع الأحوال يكون النظر في الإعفاء بناء  
على إقتراح الوحدة المحلية المختصة .

يرجى ملاحظة أن أعمال التخطيط العمراني وتقسيم  
الأراضي ذات علاقة وثيقة بقوانين أخرى صدرت منتظمة  
لأعمال تمس بصورة أو بأخرى جانب التخطيط العمراني ،  
وذلك مثل قانون الزراعة ، وقانون  
حماية الشعاب ، وقانون الحكم المحلي وقانون  
المجتمعات الجديدة . وقد وضع في آخر هذا الدليل  
في الفصل الحادى عشر تحت عنوان " القوانين ذات  
العلاقة بالخطيط العمراني وتقسيم الأراضي " استعراضا  
موجزا لهذه القوانين ولائحتها التنفيذية ، مسح  
النص الكامل للمواد ذات العلاقة المأخوذة عن القوانين  
التابعة :-

- قانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ بتعديل بعض أحكام  
قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة  
١٩٦٦ ، والقرار الوزاري رقم ١٢٤ لسنة  
٢٠١٩٨٤

- قانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون  
حماية الآثار .

- قانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام  
الحكم المحلي ولائحته التنفيذية والتعديلات التي  
جرت عليه .

- قانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجتمعات  
العمرانية الجديدة .

### ١١-٣ الإعفاء من أحكام القانون واللاعنة (ماده ٦٥) :

ملاحظة هامة :

#### ٤ - اعداد شبكات المرافق العامة لمشروع التقسيم .

- ٤ - ١ الاعتبارات الالزام من اعاتها عند تصميم وتنفيذ أعمال المرافق العامة .
- ٤ - ٢ التزامات المقسم لإنشاء وتنفيذ المرافق العامة .
- ٤ - ٣ عدم الإعلان عن مشروع التقسيم الشهائى إلا بعد إثبات قيام المقسم بتنفيذ المرافق العامة .
- ٤ - ٤ البدء في تنفيذ أعمال على قطاع أراضي التقسيم وأصدر تراخيص للبناء .

قررت اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني، أن المقسم يتلزم بإنشاء المرافق العامة بالتقسيم، وأن يتم تصميم وتنفيذ أعمال المرافق العامة تتبعاً للأسس والمبادئ والمعايير المقررة، وتحت إشراف الجهة المختصة بالمرافق تتبعاً للمخططات العمرانية، ويكون لزاماً على المقسم تحديد معالم التقسيم والشوارع والمساحات المفتوحة، وإنشاء الشوارع والميادين ورصفها وتشجيرها.

كما يقوم المقسم بتزويد التقسيم بشبكات المياه الداخلية وفقاً لمواصفات الجهة المختصة، وتحت اشرافها، وإذا زادت تكاليف إنشاء الشبكة نتيجةً لزيادة أقطار بعض المواسير تتبعاً لطلب الجهة المحلية المختصة بالمرفق يكون لزاماً عليها دفع النفقات الزائدة ويتم تزويد التقسيم بشبكة تيار كهربى للمباني وأخرى للإنارة العامة، وتتحمل الجهة الإدارية المختصة نفقات شبكة الضغط العالى ونفقات الأعمال الزائدة، والتي ترى لزومها لتنمية مناطق أخرى خارج التقسيم ويتم تزويد التقسيم بشبكة المجاري العامة وفقاً لما تقررها الوحدة المحلية وتلتزم الجهة الإدارية المختصة بالمرفق ب النفقات أي زيادة في التكاليف نتيجةً لزيادة أقطار بعض المواسير ويجوز للوحدة المحلية، إذا بلغت مساحة التقسيم ٣٠ ألف متر مربع فما فوق، لزام المقسم تزويد التقسيم بشبكة خاصة للمرفق.

فى حالة قيام المقسم بتنفيذ المرافق، يقدم نسختين من الرسومات اللازمة والمعدة بمعرفة مهندس ثقابي متخصص، وتقوم الوحدة المحلية بتقدير تكاليف تنفيذ المرافق وأخذ تامين ش כדי أو ضمان مصرفى بمقدار ١٠٪ من التكاليف ويبرد هذا التامين بعد عام من تاريخ انتهاء التنفيذ، وإذا قام المرفق بتنفيذ المرافق بمعرفته يكون على المالك دفع التكاليف التقديرية لإنشاء المرافق قبل صدور اعتماد التقسيم، ويمكن تنفيذ التقسيم على شكل أشجار ومراحل وتتبع نفس الاجراءات عند البدء في تنفيذ كل شطر أو مرحلة على حدة.

ولضمان استكمال المرافق والشكل العام للتقسيم حدد القانون أنه لا يحق للمقسم أن يعلن عن مشروعه إلا بعد تمام الانتهاء من تنفيذ المرافق، ويكون لزاماً على المقسم تحديد معالم التقسيم على الطبيعة بعلامات واضحة عند الأركان من الخرسانة، أو أركان الحديد، وكذلك تحديد الشوارع والميادين والحدائق والمساحات المفتوحة وإنشاء ورصف الشوراع وإنشاء الحدائق العامة وغرس الأشجار بجوانب الشوارع وفي الحدائق العامة.

وفيما يلى نص المواد الخاصة بالمرافق العامة باللائحة التنفيذية والقانون مبوبة حسب مراحل التصميم والتنفيذ موضحة إلتزامات المقسم، والجهة الإدارية المختصة لإنشاء المرافق، ولمزيد من التفاصيل الهندسية يرجى الرجوع إلى الفصل السادس من هذا الدليل.

٤-١ الاعتبارات الالازم  
من اعاتها عند تصميم  
وتنفيذ أعمال المرافق  
ال العامة (مواد ٤٧، ٤٨) :

٤٧ ماده : يجب أن يتم تصميم وتنفيذ أعمال المرافق العامة طبقا للأسس والمبادئ التي تتضمنها المخططات العمرانية بجميع مستوياتها وذلك لـ  
ـ الموافقات والمعايير المقررة وأن يتم التنفيذ تحت إشراف الجهة المختصة بالمرفق ووفقا لتوجيهاتها وللشروط والقواعد التي تضعها لذلك .

٤٨ ماده : على المقسم عند قيامه بتنفيذ المرافق تقديم مجموعتين من الخرائط والرسومات والموافقات الالازمة لذلك وأن يكون التصميم وإعداد الخرائط والرسومات والموافقات بمعرفة مهندس نقابي متخصص .

٤٩ ماده : يلتزم المقسم بإنشاء وتزويد التقسيم بالمرافق العامة على النحو المبين في المواد الآتية :

٥١ ماده : يقوم المقسم بتحديد معالم التقسيم في الطبيعة، وعليه تحديد الشوارع والميادين والحدائق والأفارييز وغيرها من المساحات العامة المفتوحة، وضبط مناسيبها طبقا للمناسيب التي تقررها الجهة الإدارية المختصة بالوحدة المحلية كما يقوم بإنشاء الشوارع والأفارييز والميادين العامة ورصفها بعد الانتهاء من تنفيذ أعمال المرافق العامة الأخرى المقررة - وكذلك إنشاء الحدائق العامة والجزر المنزرعة بالشوارع والميادين وغرس الأشجار على جوانب الشارع وفي الحدائق العامة وفقا لما تقررها الجهة المختصة بالوحدة المحلية في هذا الشأن .

٥٢ ماده : يكون تزويد التقسيم بشبكات المياه الداخلية المقررة وتركيب حنفيات الرش والحرير في شوارع التقسيم وفقا للأوضاع والشروط والمواصفات التي تضعها الجهة المختصة بالوحدة المحلية لذلك وتحت إشرافها .

٤-٢ التزامات المقسم لإنشاء  
وتنفيذ المرافق العامة  
(مواد ٥٠، ٥١، ٥٣، ٥٤، ٥٦)  
(٥٥، ٥٦، ٥٧) :

٤-٢-١ إنشاء الشوارع \*  
والميادين  
والمساحات العامة  
المفتوحة :

٤-٢-٢ شبكات المياه  
(مادة ٥٢) :

\* لكافة التفاصيل الهندسية الخاصة بأعمال شبكات الطرق يرجى الرجوع إلى الفصل رقم ٥ من هذا الدليل .

على أنه يجوز للوحدة المحلية أن تطلب زيادة أقطار بعض المواصلات لتغذية مناطق أخرى خارجة عن حدود أرض التقسيم وفي هذه الحالة تلتزم الوحدة المحلية المذكورة ب النفقات الزيادة التكاليف فضلاً عن نفقات إنشاء الخزانات والروافع .

مـادـة ٥٣ : يتم تزويد التقسيم بشبكة التيار الكهربائي لمبانى التقسيم وكذلك شبكة الإنارة العامة ويدخل فى ذلك الكابلات والأعمدة وملحقاتها وذلك فى الجهات التى تتوفى فيها التغذية بالتيار الكهربائي - وتحمل الجهة القائمة على مرفق الكهرباء نفقات إنشاء شبكة الضفت العالى ومحولاته وألأسناف الازمة لها وكذلك نفقات الاعمال الرايدة ، التي ترى لزومها لزيادة قدرة الشبكة لتغذية مناطق أخرى خارجة عن التقسيم .

مـادـة ٥٤ : يتم تزويد أرض التقسيم بشبكة المجاري العامة، إذا كانت توجد شبكة عامة للمجاري يتيسر توصيل شبكة المجاري بالتقسيم بها وفقاً لما تقرره الوحدة المحلية، وتشمل الشبكة بالوعات صرف مياه الشوارع ومحطات الرفع الازمة لخدمة التقسيم ، على أنه إذا رأت الجهة المختصة بالوحدة المحلية زيادة أقطار بعض المواصلات، تلتزم الوحدة المحلية بنفقات هذه الزيادة - ويكون تصميم وتنفيذ أعمال المجاري وفقاً للشروط التي تقررها الجهة القائمة على مرفق المجاري لذلك .

مـادـة ٥٥ : في المناطق التي ليس بها شبكة للمجاري العامة أو التي يكون توصيل التقسيم بشبكات المجاري غير مناسب تكون عملية صرف المخلفات السائلة بوسيلة صرف مناسبة تعتمدها الوحدة المحلية المختصة، وفي هذه الحالة يلتزم أن يبين في قرار اعتماد التقسيم الطريقة التي يتم بها الصـرف .

٣-٤ شبـكة الكـهـربـاء  
(مـادـة ٥٣) :

٤-٤ شبـكات المـجاـري  
(موـادـ٥٤، ٥٥، ٥٦) :  
(٥٧)

مسادة ٥٦ : في حالة الصرف بواسطة خزانات  
تحطيل أو أية وسائل أخرى مماثلة يجب  
مراجعة ما يأتى :-

- ألا تقل مساحة قطعة الأرض المعدة للاستعمال  
السكنى عن ٥٠٠ متر مربع .
- أن يكون المنشآت المخصص للصرف أو أي جزء منه  
على مسافة لا تقل عن ثلاثة أمتار من حدود قطعة  
الأرض المنشآت عليها .
- أن يراعى في شبكة الصرف الشروط والمواصفات  
العلمية المقررة .

ويجوز للوحدة المحلية ، إذا كانت مساحة  
التقسيم تبلغ ٣٠ الف متر مربع فأكثر ، أن تلزم  
المقسم بتزويد التقسيم بشبكة وعملية صرف  
خاصة مناسبة لصرف متطلبات المبانى التى ستقام  
على قطع أرض التقسيم .

مسادة ١٨ ق : يجوز لاعتبارات تتعلق بتجهيز  
الامتداد العمرانى للمدن والقرى ، أو لضبط الكثافات  
السكانية والبنائية ، أو بقدرة المرافق العامة  
أو لحفظ على الرقعة الزراعية ، أن تحدد الوحدة  
المحلية مراحل التعمير التي لا يجوز أن تتم أعمال  
التقسيم إلا وفقاً لها وتبين في كل مرحلة المناطق  
الداخلة فيها ، كما تبين قواعد الانتقال من  
مرحلة إلى المرحلة التي تليها ، ويصدر بذلك قرار  
من الوزير المختص بالتعهيم بعدأخذ رأى الوزير  
المختص بالزراعة .

كما يجوز بقرار من المحافظ بعد موافقة الوحدة  
المحلية المختصة تحديد مناطق داخل المدن والقرى  
يحظر إجراء تقسيم فيها لفترة محددة بسبب  
عدم قدرة المرافق العامة بالمنطقة .

ويجوز رفع الحظر إذا تزم المقسم بتوفير المرافق  
على نفقة الخاصة خلال أجل تحدده له الجهة  
الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة  
المحلية وبالشروط التي تعيينها لذلك ، وذلك كله  
وفقاً للأحكام التي تحددها اللائحة التنفيذية .

#### ٤-٢-٥ تنفيذ شبكات المرافق العامة (مسادة ١٨ ق، ٢١ ق، ٥٧) :

**مسادة ٢١** ق : يلتزم المقسم بتنفيذ المرافق العامة الازمة لاراضي التقسيم او باداء نفقة إنشائهما للوحدة المحلية ، وذلك وفقا للشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية .

ويجوز فيما يتعلق بالمرافق المشار إليها أن يجزأ التقسيم إلى أشطاء ، ويتضمن قرار اعتماد التقسيم بيان هذه الأشطاء وترتيب أولويتها في تنفيذ المرافق بها ، كما يتضمن برنامجاً يوضح الأجل الذي يلتزم المقسم بتنفيذ مختلف أشجار المرافق خلاله بحيث إذا لم ينفذ المقسم الأعمال المذكورة وفقاً للبرنامج أو لم يجد نفقات تنفيذها خلال هذا الأجل جاز للوحدة المحلية أن تقوم بتنفيذها على حساب المقسم مع الرجوع عليه بما اتفقته الوحدة المحلية من مبالغ مضافة إليها نسبة ١٠٪ من قيمة الأعمال .

فيما إذا عدل المقسم عن التقسيم كله ، أو جزء منه ، فيكون التزامه مقصوراً على تنفيذ المرافق العامة أو إداء نفقات إنشائها في حدود الوضع بعد التعديل ، على ألا يتربت على ذلك مساس بحقوق المشترين لاراضي التقسيم ، ويصدر بالموافقة على الإلغاء أو التعديل قرار من المحافظ بعد موافقة الوحدة المحلية .

**مسادة ٥٧** : تقوم الجهة المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية ، أو الجهة القائمة على المرفق بتقدير تكاليف تنفيذ أعمال المرافق وأخطار المقسم بها - وعلى المقسم أن يقوم باداء تامين نقدى أو خطاب ضمان مصرفى بما يغطي ١٠ فس المائة من قيمة التكاليف إلى الوحدة المحلية إذا رغب في تنفيذ المرافق بمعرفته ، وعلى أن يتم ذلك قبل صدور قرار اعتماد التقسيم ، ويظل التامين تحت يد الجهة المختصة حتى انقضاء سنة من تاريخ إصدار شهادة إتمام التنفيذ ، ولهذه الجهة أن تخصم من التامين ما ينفق لصلاح ما يظهر من عيوب خلال السنة المذكورة .

ويتولى المقسم تنفيذ أعمال المرافق العامة تحت إشراف الجهة المختصة بالوحدة المحلية ، ويجوز بالاتفاق مع المقسم ، أو بناء على قرار من المجلس الشعبي المحلي ، أن تتولى الوحدة المحلية التنفيذ بمعرفتها ، أو بمعرفة الجهات المختصة ، وعلى المقسم

في هذه الحالة أن يؤدي نفقات أعمال المرافق إلى الجهة القائمة بالتنفيذ قبل صدور قرار اعتماد التقسيم . وفي حالة تجزئة التقسيم أشطار أو مراحل تطبق الأحكام الخاصة بتنفيذ المرافق بالنسبة لكل شطر على حده قبل البدء في تنفيذ أعمال المرافق الخاصة بهذا الشطر .

مسادة ٢٢ ق : يحظر على المقسم، بنفسه أو بواسطة غيره، الإعلان عن مشروع التقسيم أو التعامل في شطر منه، إلا بعد أن يودع بمكتب الشهر العقاري صورة مصدقاً عليها من القرار الصادر باعتماد التقسيم ومرافقاته وشهادة من الجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم تثبت إتمام تنفيذه للمرافق العامة على الوجه المبين في قرار اعتماد التقسيم واللائحة التنفيذية أو أدائه نفقات المرافق العامة المذكورة أو تقديمها ضماناً مصرفياً بتكاليف تنفيذه .

مسادة ٢٥ ق : يحظر إقامة مبانٍ أو تنفيذ أعمال على قطع أراضي التقسيم، أو إدارتها خصيصاً بالبناء عليها، إلا بعد استيفاء الشروط المبينة في الموارد السابقة، وقيام المقسم بتنفيذ المرافق العامة أو أدائه نفقات إنشاء هذه المرافق إلى الجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية .

٣-٤ عدم الإعلان عن مشروع التقسيم النهائي إلا بعد ثبوت قيام المقسم بتنفيذ المرافق العامة  
(مادة ٢٢ ق) :

٤- البدء في تنفيذ أعمال على قطع أراضي التقسيم وأدارتها خصيصاً بالبناء  
(مادة ٢٥ ق) :

تقديم  
مممممممممم

يوضح هذا الفصل المعايير والقواعد التي توفر البيئة السكنية المناسبة مع الحفاظ على مقومات الصحة والجمال ، من حيث توفير الإضاءة والتهدية الكافية للمساكن وكذلك الأماكن المفتوحة والمرافق العامة والحفاظ على البيئة الطبيعية وتطبيق مشروعات التخطيط العام .

ويشترط لاعداد مشروعات التقسيم أن تلبي احتياجات المدينة وأن تحقق مبادئ وأسس اشتراطات المناطق طبقاً للمخطط العام ، وعلى وجه الخصوص بالنسبة لاستعمالات الأراضي وحركة المرور وتوفير الخدمات العامة .

وعند تصميم التقسيم ، يجب مراعاة الاستفادة من طبغرافية الأرض والحفاظ على الطبيعة بقدر الإمكان مع توفير مساحات مناسبة لكافة الاستعمالات وتنظيم شبكة شوارع جيدة متصلة بطريق رئيسي . ويجب أن تحد الشارع قطع الأرض من جانب واحد على الأقل . كما يجب تخصيص ثلاثة مساحة التقسيم للشارع والميادين والمتربفات العامة والأماكن المفتوحة ، طبقاً لاحتياجات الفعلية وللأوضاع المقررة بالمخلفات العمرانية .

وعند تصميم شبكة الشارع ، تضم عروضها وانحداراتها، ومرافقها حسب ما يشترط المخطط العام وقد فصلت اللائحة التنفيذية للقانون الأوضاع المختلفة لإنشاء الشبكة ، وقد وضعت بعض الأسس الفنية لإنشائها، كما تعرّضت لأنواعها المختلفة . ويوضح هذا الفصل كذلك الأسس التصميمية لتحديد أطوال وعروض وأشكال البلوكات بالتقسيم ، وكذلك أبعاد القطع السكنية . ويحدد مشروع التقسيم الشروط البنائية لقطع الأرض والتي يجب أن تتماشى مع المخطط العام أو اشتراطات الوحدة المحلية ، وقد تعرّض الفصل للشروط البنائية كما تعرّض للأسس اللازم اتباعها عند تصميم وسائل صرف مثل خزانات التحليل ، في المناطق الخير متوافر بها شبكات مرافق .

وكمل هذه المعايير والأسس التصميمية والفنية قد تم عرضها من خلال القراءة الفنية لقانون التخطيط العراني ولاخته التنفيذية ماع شرحها بالرسومات الفنية الهندسية كلما أمكن ، والممواد التي تتخلل المواد المعروفة في هذا الجزء ولم يتم الإشارة لها هي المواد ( ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٣٤، ٣٣ ) من مواد اللائحة وهي مواد تختص بالعملية الإجرائية والتنظيمية لإعداد وتنفيذ مشروعات تقسيم الأرض . كما لم يتم الإشارة إلى المواد ( ٥٥، ٥٤، ٥٣، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧ ) من مواد اللائحة والخاصة بالمرافق العامة ، وقد جرى استعراض كل هذه المواد في مواضعها الخاصة بها في الفصول السابقة .

وعند عرض مادة من مواد اللائحة ، أو القانون ، يكتب نص المادة الحرفي أعلى الخط الأسود ، وبالجزء العلوي من الصفحة ، وتشرح المادة فنياً بجوار الرسومات في الجزء السفلي من الصفحة بين الخطين . ويجدر بنا أن نُنوه أن هناك قوانين تمس أعمال التقسيم أفرد لها الفصل الحادي عشر .

## ٥- أعمال تقسيم الأراضي وشبكات الطرق

- ١-٥ الأهداف الواجب مراعاتها في مشروعات التقسيم .
- ٢-٥ الأساس العسامة للتصميم الحضري .
- ٣-٥ تخصيص أراضي للطرق والحدائق والخدمات العامة .
- ٤-٥ المعايير التصميمية للشوارع .
- ٥-٥ المعايير التصميمية للblokates .
- ٦-٥ المعايير التصميمية لقطع الأرض .
- ٧-٥ الشروط البنائية لقطع أرض التقسيم .
- ٨-٥ التقسيم في مناطق لا يوجد بها شبكة مجاري عامة .


## ٥- الأهداف العامة الواجب مراعاتها في مشروعات التقسيم

### مادة / ٣٢


يجب أن تتحقق المعايير والقواعد والشروط والأوضاع المنصوص عليها في هذا الفصل توفير الإضاءة والتهوية الكافية للمساكن وكذلك توفير الأماكن المفتوحة والمرافق العامة وغيرها من الخدمات التي تمكن من الحفاظ على مقومات الصحة وجمال البيئة ويجب أن تتحقق بصفة خاصة ما يأتى :

- ١ - تنفيذ مشروعات التخطيط العام .
- ٢ - الحفاظ على البيئة الطبيعية ومنع إقامة المنشآت غير اللائقة .
- ٣ - إتفاق عمليات التقسيم مع الاحتياجات الفعلية للمدينة وفقاً لما يتطلبه التخطيط العام .
- ٤ - ضمان تزوييد التقسيمات بالمرافق العامة وفقاً للأسس العلمية والهندسية السليمة سواء تم ذلك بمعرفة الوحدة المخططة أو بمعرفة المقسم .

تزويد المخطط بشبكة المرافق الضرورية




اتفاق عمليات التقسيم مع متطلبات المخطط العام




- ١ - أرض داخل نطاق المخطط العام في المنطقة السكنية - تقسم سكنى صناعي [diagonal lines]
- ٢ - أرض داخل نطاق المخطط العام وتقع على أكثر من استعمال - تخطيط سكنى [white box]
- ٣ - أرض داخل نطاق المخطط العام حسب موقعها من المخطط العام - ترسيحي صناعي [dotted pattern]
- ٤ - أرض تقع في نطاق المساحات الخضراء المحظورة البناء فيها - لا تقسم [cross-hatch pattern]
- ٥ - أرض تقع خارج نطاق المخطط العام / الإرشادي - لا تقسم [small circles pattern]

تابع المادة ٣٢  
الحفاظ على البيئة الطبيعية




استعمالات مرغوب فيها  
داخل مخطط التقسيم


استعمالات يجب الا يسمح بها  
داخل مخطط التقسيم




ملعب  
ونوادي




ورش  
ومصانع




حدائق  
ومساحات  
مفتوحة




مقابر




مدرسة  
وحضانة




محطة  
خدمات  
سيارات




دور عبادة  
· خدمات  
تجارية



شاريين  
مرور  
رئيسية



موقف  
سيارات  
خاصة




مرور  
خط سكة  
حديد

٥- الأسس العامة للتصميم الحضري :


مادة ٤١:

يشترط في إعداد مشروعات التقسيم أن تكون طبقاً للمبادئ والأسس التي بني عليها التخطيط العام والتخطيط التفصيلي للمدينة أو القرية واشتراطات المناطق وعلى الأخص بالنسبة لاستعمالات الأراضي وحركة المرور وتوافر المرافق والخدمات العامة مع مراعاة الآتي :-


- (١) أن تكون أبعاد مساحات البلوكات والقطع وغيرها من المساحات المخصصة للاستعمالات السكنية والتجارية والصناعية والمنافع العامة مصممة بحيث توفر القدر المناسب من التهوية والإضاءة والمساحات المفتوحة وأماكن انتظار السيارات خارج حدود الشارع وأماكن الشحن والتغليف .




توفير أماكن الشحن والتغليف  
خارج حدود الشارع



توفير أماكن انتظار  
السيارات خارج حدود  
الشارع




المسافات بين المباني تسمح بمرور  
أشعة الشمس ووصولها إلى مكان . وكذلك الماء .




المسافات بين المباني تسمح بالتهوية  
والإشارة الجيدة

(ب) أن يكون تنظيم وترتيب الشوارع والبلوكات والقطع في التقسيم بحيث يمكن الاستفادة الكاملة من الصفات الطبوغرافية، وميزات الطبيعة في موقع التقسيم مع المحافظة بقدر الإمكان على الأماكن المشجرة والأشجار المنفردة الكبيرة - كما يجب أن يراعى في تصميم وترتيب الشوارع الأسس الفنية التي تتضمنها التعليمات التي تضعها الجهة الادارية المختصة لذلك .


قطعة أرض بها مناطق تشجير قائمة وخطوط كونتور سراد القيام بتقسيم



تقسيم خطأ لأنه يتعارض مع الصفات الطبوغرافية والمميزات الطبيعية




تقسيم جيد لأنه يتماشى مع الصفات الطبوغرافية والمميزات الطبيعية



## تابع مادة ٤١-٢

تخطي خط الطرق هندسياً بالموقع الغير مستوية : ٢  
 تفرض نقطة بداية ويرسم منها دائرة نصف قطرها  $\sqrt{101}$  سم حيث س هي الفتره  
 الكنتوريه . حيث تتقاطع مع خط الكنتور في نقطتين آ ، آ . يتم اختيار النقطة  
 الأفضل ثم يكرر نفس العمل فتحصل على النقطه ب ، ج ، د ، ه




تابع ٥-٢:

تابع مادة ٤١-ب

تابع تخطيط الطرق هندسيا بالمواقع الغير مستوية :

ويتم توصيل تلك النقاط وبذلك يتم الحصول على المسار الأفضل للطريق . قد يستدعي الأمر تكرار العمل عدة مرات للوصول إلى المسار الأفضل . كما لا يخلو الأمر من وجود أعمال حفر وردم للحصول على المسار السليم للطريق.




ميل الطريق ١٠:١

تابع ٢-٦ :


تابع مادة ٤١ ) :

(ج) ان يحد كل قطعة ارض في مشروعات التقسيم المعدة لاقامة المباني شارع من جانب واحد على الاقل .


١- قطعة ارض تطل من ناحية على شارع ومن ناحيّة اخرى على ممر مشاه - قانونية ويمكن إقامة المباني عليها .



٢- قطعة ارض تطل من ناحية واحدة على شارع - قانونية ويمكن إقامة المباني عليها .




٣- قطعة ارض تطل من ناحية واحدة على ممر مشاه ولا تطل من اي ناحية على شارع - غير قانونية .




(د) لا يجوز إنشاء تقسيم إلا إذا كان متصلًا بأخذ الطريق العامة، على أنه إذا كانت أرض التقسيم غير متصلة بطريق عام، ورأت الوحدة المحلية إنشاء طريق يصل الأرض المذكورة بأخذ الطريق العامة كان لها أن تلزم المقسم بأداء مقابل نزع ملكية العقارات اللازمة لإنشاء هذا الطريق وتتكاليف إنشائه وتزويده بالمرافق العامة.


يمكن تقسيم هذه الأرض  
طالما كانت متصلة  
بطريق عام.



لا يمكن تقسيم هذه  
الأرض بسبب عدم اتصالها  
بطريق عام




يمكن تقسيم هذه الأرض  
في حالة إنشاء طريق  
يربطها بالطريق  
العام مع دفع كافية  
التتكاليف المبينة  
في القانون بواسطة المقسم



### ٣٥ تخصيص أراض للطرق والحدائق والخدمات العامة :

مادة ٤٢ : يجب تخصيص ثلث مساحة أرض التقسيم للشوارع والميادين والحدائق والمنتهيات العامة - على أن يراعى في توفير الحدائق والمنتزهات العامة وغيرها من الأماكن المفتوحة الاحتياجات الفعلية وفقا للأوضاع المقررة في المخططات العمرانية .


وللحاجة المحلية المختصة أن تطلب من المقسم توفير موقع معينة بمساحات محددة لمنشآت الخدمات العامة مع أداء التعويض عن ذلك وفقا لأحكام القانون .





يمكن للوحدة المحلية أن تطلب من المقسم توفير موقع معينة لمنشآت الخدمات العامة مع أداء التعويض عنها .

أمثلة:

- ١ - مدرسة
- ٢ - مسجد
- ٣ - خدمات تجارية
- ٤ - خدمات صحية
- ٥ - حدائق ومساحات مفتوحة




(١) إذا كان عرض الشارع القائم الذي يحد أرض التقسيم يقل عن العرض المقرر وجب على المقسم توسيع هذا الشارع القائم من جانب أرض التقسيم بمقدار نصف الفرق بين عرض الشارع القائم والحد الأدنى للعرض المقرر .  
ويدخل في حساب الثالث - المنصوص عليه بالمادة السابقة - نصف عرض الطريق أو الطرق العامة القائمة والتي تحد الأرض المراد تقسيمه .  
وللوحدة المحلية بناء على عرض الجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم أن تلزم المقسم بجعل التوسيع اللازم بكامله من أرض التقسيم . وتحتسب المساحة اللازمة لتوسيع الشارع من أرض التقسيم ضمن المساحات المخصصة للطرق والميادين والحدائق والمتنزهات العامة . على أنه إذا كان الشارع القائم يمر جميعه بأرض التقسيم كان التوسيع جميعه من ضمن أرض التقسيم .




(ب) إذا كان التقسيم يطل أو يحتوى على شارع رئيسي قائم أو مقترن كان للجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية المختصة أن تطلب من المقسم توفير شارع خدمة أو قطع ذات واجهات مزدوجة أو قطع كبيرة العمق أو أى علاج آخر يكون لازما لأمن المنطقة السكنية ويحقق الفصل بين حركة المرور الرئيسية وبين الحركة المحلية .

### تقسيم خطأ


لأنه يطل على شارع رئيسي ولا يوفر شارع خدمة أو أى حل آخر.




حاول المقسم البعد عن الطريق الرئيسي بعمل موقف للسيارات ومنه إلى قطع الأرض.




شارع صغير يصل بين قطع الأراضي والشارع الرئيسي . ويفصله عن الطريق العام . شريط أخضر .



تجميع القطع حول فراغ واحد . يعطينا نمط تخطيطي مميز للمنطقة السكنية ويحقق أحسن وضع للفراغات والحدائق والتهرية والإنارة والبعد عن الطريق الرئيسي .




إيجاد شارع سكني خلف شريط المساكن مع فصل المساكن عن الشارع الرئيسي بمنطقة خضراء - يحقق صورة جمالية أفضل للشارع الرئيسي








(ج) يجب أن يكون تخطيط الشوارع الداخلية على نحو لا يشجع حركة المرور الرئيسية على اختراقها.

باب



خط



حلول لا تشجع على  
حركة المرور العابر

حلول تشجع على حركة  
المرور العابر


(د) فإذا كان التقسيم يشتمل على قطع ذات مساحة كبيرة تزيد على المساحات العادية لقطع البناء وجب على المقسم أن ينظم وضع هذه القطع وترتيبها بحيث يمكن في المستقبل إنشاء الشوارع الازمة لها عند إعادة تقسيمها توفر حق الارتفاق لمرور المرافق العامة وتحدد المساحة العادية بقرار من الهيئة العامة للتخطيط العمراني .

تقسيم يشتمل على مساحات كبيرة

حق ارتفاق للمرافق

شبكة مرافق


قطعة ذات مساحة كبيرة



إمكانية تقسيم المساحة الكبيرة  
في مخطط التقسيم إلى قطع صغيرة



من مشاه أو شارع .

قطعة ذات مساحة كبيرة يتم تقسيمها  
إلى قطع صغيرة .




تابع مادة ٤٣




(ه) يجب في مشروعات التقسيم تجنب إنشاء انصاف شوارع تحد أرض التقسيم إلا إذا قدم المقسم ما يثبت أنه سوف تنشأ الانصاف الأخرى من الأرض المجاورة ووافقت الوحدة المحلية على ذلك كما يجب تلافي التقطيعات الخطيرة التي تقل المسافة بين محاورها عن ٦٠ متراً .




وفنيا ، هناك بعض التفاصيل الخطرة التي يجب مراعاتها تفادياً عند التقسيم .  
وفيما يلى بعض الأمثلة للاسترشاد :




تفاصيل أخرى يجب تلقيها لخطورتها



زاوية حادة




زاوية نظر مغولية




التفاف على أرض غير مستوية

#### تفاصيل يجب تجنبها




غير مفضل بسبب تداخل المرور الم المحلي مع المرور الرئيسي .




غير مفضل لعدم وضوح الأولوية المرور ولا يجب الاعتماد كثيراً على لوحة تنظيم المرور .

أمثلة لتصحيح التقاطعات الخطرة للاستر شاد




لابد أن يسمح بالمرور الخارج من الشوارع السكنية باختراق  
الشارع الرئيسي




يجب ضمان الرؤية عند التقاطعات  
بزاوية لا تقل عن ٩٠°

يجب أن تتلاقى الشوارع على زوايا  
قائمة




التقاطع على حرف Y للشارع السكنية ممكن  
بشرط أن يكون المرور في بعض الشوارع في اتجاه  
واحد كما بالرسم .

(و) للجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية المختصة أن تشرط حداً أدنى لعرض الشوارع بحيث لا يقل عن عشرة أمتار شاملة نهر الشارع والأرصفة وفي حالة عمل ممرات للمشاة بالإضافة إلى شوارع الحركة فيجب أن لا يقل عرض الممر عن ثلاثة أمتار.



الحد الأدنى لعرض الشارع لا يقل عن ١٠ أمتار شاملة نهر الشارع والأرصفة

الحد الأدنى لممر المشاه لا يقل عن ٣ أمتار




تابع ٤٥:



تابع مادة ٤٣ - و:

وفنياً، يمكن للجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية أن تشرط حد أدنى لعرض الشارع أو ممر المشاة. وفيما يلى بعض الأمثلة للإرشاد.


ممرات مشاه رئيسية بها مناطق تشجير أو بوابات مسقوفة



شارع رئيسي، حارتين في كل من الاتجاهين، غير مسموح فيه بوقف السيارات.



شارع رئيسي حارتين في كل من الاتجاهين مسموح فيه بوقف السيارات





شارع رئيسي حارتين في كل من الاتجاهين غير مسموح فيه بوقف السيارات ومزود من جانب واحد من الطريق بطريق خدمة مسموح فيه بوقف السيارات

تابع مادة ٤٣

(ز) يجب أن يكون الجزء المرصوف من الشارع والمعد لحركة مرور وسائل النقل عرض يتفق مع متطلبات حركة المرور القائمة والمستقبلة كما يكون متفقاً مع التصميم والقواعد التي تضعها الجهة المختصة لذلك.

ويجب أن تحدد الشوارع وتنظم بشكل لاينتج عنه أية صعوبة عندالتـ دم بمشروعات التقسيم في الأماكن المجاورة وللجهة الإدارية المختصة بشـ ون التخطيط والتنظيم أن تحدد وضعاً معيناً لشوارع تنشأ في التقسيم تـ دفـ إلى تسهيل تقسيم الأماكن المجاورة في المستقبـ لـ .


مسارات ملزمة لشوارع محددة بينما على مخططات الأماكن المجاورة



تابع مادة ٤٣

(ح) في حالة السماح بإنشاء شوارع ذات نهايات مغلقة في التقسيم يجب مراعاة ما يأتى :

- ١ - لا يزيد طول الشارع عن ١٥٠ متراً مقاساً من مدخله إلى مركز حيز الدوران في نهايته .
- ٢ - إذا زاد طول الشارع عن ٥٠ متراً يلزم توفير حيز للدوران بنصف قطر لا يقل عن ١٥ متراً مقاساً من مركزه إلى حدود الأملالك وعن ١٢ متراً إلى حد الرصيف .
- ٣ - إنشاء جزيرة في حيز الدوران بقطر لا يقل عن ٣٥٠ متراً ولا يزيد عن خمسة أمتار .




إذا زاد طول الشارع ذات النهايات المغلقة عن ٥٠ متراً يلزم تزويدها بحيز الدوران .

مواصفات حيز الدوران .






نق : -

- ١ - ٣٥٠ إلى ٥ أمتار
- ٢ - ١٢ متراً
- ٣ - ١٥ متراً



تابع مادة ٤٣-ج:

إذا قل طول الطريق ذو النهاية المغلقة عن ٥٠ متراً المحددة بالقانون فـفنيا يمكن للجهة الإدارية المختصة بشهون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية اشتراط شكل معين لنهاية الطريق .  
وفيما يلى بعض الاشكال لنهايات الطرق للاسترشاد :



تابع مادة ٤/٣

(ط) لا يجوز للمقسم وضع أسماء الشوارع المنشأة في التقسيم إلا بموافقة الوحدة المحلية المختصة وبشرط ألا يشكل لبساً مع الأسماء القائمة للشوارع الأخرى.

(ج) يراعى في تصميم الشوارع والميادين والمساحات المفتوحة بالتقسيم الأسس والمعايير والقواعد الأخرى التي تتضمنها التعليمات التي تضعها الوحدة المحلية ومع مراعاة هذه الأسس والقواعد يجب ألا يزيد الميل في الشوارع الرئيسية وشوارع التجمييع عن ٥٪ وعن ١٠٪ في الشوارع المحلية. ويجب ألا تقل أقصى قطر المحننات عما ياتى :

٢٥٠ مترًا للشارع الرئيسية .

١٠٠ مترًا لشارع التجمييع .

٣٠ مترًا للشارع المحلي .


ويجب ألا يقل طول المماس في المحننات العكسية للشارع عن ٣٠ مترًا .

ميل الشارع

٥٪ للشارع الرئيسية والمجمعة  
١٠٪ للشارع المحلي



المحننات العكسية

طول المماس ٣٠ متر أو أكثر



أقصى قطر المحننات

الشارع الرئيسية نق = ٢٥٠ م  
شارع التجمييع نق = ١٠٠ م  
الشارع المحلي نق = ٣٠ م





## ٥- المعايير التصميمية للblokates

مادة / ٤٤


يجب أن يراعى في تحديد أطوال وعرض وأشكال البلوكات في التقسيم ما يأتي : -

- ١ - إمكان تحديد الموقع المناسب للمبنى في القطع بما يتفق مع الاحتياجات الخاصة بنوع الاستعمال المتعلق بالمبني .
- ٢ - توفير شروط ومتطلبات الأحكام الخاصة بمنطقة الاستعمالات فيما يتعلق بمساحات القطع وأبعادها ونسبة الأشغال فيها .
- ٣ - توفير متطلبات الاتصال بين الشارع والمبني مع تأمين حركة المرور .
- ٤ - الوضعيات الطبوغرافية في موقع التقسيم .

توفير شروط بنائية لقطع التقسيم



احترام الوضعيات الطبوغرافية  
في موقع التقسيم




٥ - لا تزيد اطوال البلوکات المخصصة للاستعمال السكنى على ٢٥٠ مترا مقاسة على طول محور البلوک ويجوز للجهة الادارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية عند زيادة الطول بما يجاوز ٢٥٠ مترا أن تلزم المقسم بتوفير ممر عبر البلوک محملي بـ ارتفاع مرور وبعرض لا يقل عن أربعة أمتار ويخصص لمراور المشاه فقط عبر البلوک - ولا تزيد المسافة عن محورهذا الممر ونهاية البلوک على ١٥٠ مترا . وإذا اخترق التقسيم مجراه مياه أو مجرى لتتصريف مياه الامطار أو ما شابه ذلك وجب على المقسم توفير حق ارتفاع لمرور المجرى بذات العرض والمساحة التي تسمح بتتصريف المياه مضافا اليها ما يستجد من مياه منصرفه من موقع التقسيم .


#### الحد الاقصى لطول البلوک

طول البلوک اصغر او يساوى ٢٥٠ متر


محور البلوک




الحد الاقصى لطول البلوک لا يزيد عن ٢٥٠ متر مقاسا من المحور (بدون ممر مشاه ) سواء كان شكله مستقيم او غير مستقيم .



الحد الاقصى لطول البلوک لا يزيد عن ٣٠٠ متر مقاسا من المحور ( مزود بممر مشاه )







امثلة لشبكات المرافق ومجاري المياه التي قد تمر احداها في ارض مطلوب تقسيمها والتي من اللازم توفير ارتفاق لها .

- |   |                                      |
|---|--------------------------------------|
| (١) مجاري سيل                               | (٢) شبكة مواسير بترول صرف صحي - مياه |
| (٣) كابلات ارضية (تليفونات كهرباء ضغط عالى) | (٤) شبكات كهرباء ضغط عالى            |
| (٥) ترع او مصرف وآخرى .                     |                                      |

ارض مطلوب تقسيمها ويجب توفير حق ارتفاق لمرور مجرى المياه أو شبكات المرافق القائمة قبل اعداد التقسيم



تقسيم الارض مع توفير حق الارتفاق لمرور مجرى المياه .



## ٥- المعايير التصميمية للبلاوكات

تابع مادة / ٤٤

٦ - يجب في البلاوكات المخصصة للاستعمالات التجارية والصناعية أن تكون بعرض يتناسب مع الاستعمال وبحيث يسمح بإنشاء أماكن خارج حدود الشوارع للشحن والتغليف .


\* لمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى الجزء الخاص بتقسيم الأراضي بالمناطق الصناعية من هذا الدليل .

البلاوكات المخصصة للاستعمالات

التجارية والصناعية

أماكن الشحن والتغليف


حد الشارع



ساحة للشحن والتغليف

الشارع

الشارع



مادة / ٤٥


مع مراعاة الشروط والأوضاع التي تتضمنها الأحكام الخاصة بمناطق الاستعمالات يجب مراعاة ما ياتى :-

- ١ - لا يجوز أن يقل عرض قطع الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى عن ١٠ أمتار مقاسا على خط البناء الأمامي - ولا يزيد عمق القطعة على مثلث عرضها .

يسنتنى من ذلك حالة الصرف بواسطة خزان تحليل حيث لا تقل مساحة القطعة عن ٥٠٠ م ( مادة ٥٦ )

\* لا تزيد عن ٢ س

\* س لا تقل عن ١٠ متر





وينبغي لزم مراعاة تجنب القطع غيرمنتظمة الشكل أو القطع غيرالمتناسقة أو القطع ذات الزوايا الحاده ٠٠٠ وذلك على النحو التالى :-

صواب




خطأ



٢ - يجوز لاعتبارات تتعلق بالحفظ على الرقعة الزراعية بالمناطق الريفية أو لمشروعات المساكن الاقتصادية أو اسكان العمال أن تسمح الوحدة المحلية المختصة بإنقاص الحد الأدنى للأبعاد عن القدر المذكور على أن يصدر بذلك قرار من المحافظ المختص ويحدد في القرار خطوط البناء التي يلزم اتباعها استثناء من حكم المادة التالية .

- مثال لتقسيم لمشروع اسكان ذوى الدخل المحدود فى واحده من المدن الجديدة .

تخطيط وتصميم مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية بالقاهرة




## ٧- الشروط البنائية لقطع أرض التقسيم :

مادة ٤٦:

يحدد مشروع التقسيم الشروط البنائية على قطع أرض التقسيم من حيث الاستعمال والمساحة المبنية والمناور الأمامية والخلفية والجانبية وارتفاعات المباني وذلك كله بما يتمشى مع اشتراطات البناء التي يتطلبها التخطيط العام . وفي حالة عدم وجود التخطيط العام تقوم الوحدة المحلية بوضع اشتراطات للمنطقة الواقع بها أرض التقسيم بما يتمشى مع ظروف هذه المنطقة .

### مثال افتراضي لشروط بنائية لقطع أرض التقسيم



الرمز الاستعمال للمساحة	الحد الأدنى لـ طول الـ مـ فـ لـ عـ	الحد الأقصى لـ طـ لـ عـ	الارتفاع	الـ سـ روـ دـ			الـ حـ دـ لـ عـ	الـ حـ دـ لـ عـ	ارتفاع	الـ حـ دـ لـ عـ	الـ حـ دـ لـ عـ
				الـ حـ دـ لـ عـ	الـ حـ دـ لـ عـ	الـ حـ دـ لـ عـ					
سكنى	٢٠	٣٨٠	١٨٠	٢	٨	٣٠٠	٣٢٥	٤٥٠	٤٠	٥٠/٥٠	١٥٠
س	٢٠	٣٨٠	١٨٠	٢	٨	٣٠٠	٣٢٥	٤٥٠	٤٠	٥٠/٥٠	١٥٠

\* لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى ١٠ - ١٤-١ من التطبيقات .

## ٤٨ التقسيم في مناطق لا يوجد بها شبكة مجارى عامة :


### مادة ٥٦

- في حالة الصرف بواسطة خزانات تحليل أو أية وسائل أخرى مماثلة يجب مراعاة ما يأتى :
- ألا تقل مساحة قطعة الأرض المعدة للاستعمال السكنى عن ٥٠٠ متر مربع.
- أن يكون المنشآت المخصصة للصرف أو أي جزء منه على مسافة لا تقل عن ثلاثة أمتار من حدود قطعة الأرض المنشآت عليهما.
- أن يراعى في شبكة الصرف الشروط والمواصفات العلمية المقررة.

ويجوز للوحدة المحلية إذا كانت مساحة التقسيم تبلغ ٣٠ ألف متر مربع فأكثراً تلزم المقسم بتزويد التقسيم بشبكة وعملية صرف خاصة مناسبة لصرف متطلبات المباني التي ستقام على قطع ارض التقسيم.


### ١- قطعة أرض سكنية في المناطق التي ليس فيها شبكة مجاري عامة

مساحة القطعة لا تقل عن ٥٠٠ متر مربع



### ٢- مساحة تقسيم كبيرة في مناطق ليس بها شبكة مجاري عامة

مساحة كبيرة ٣٠٠٠ م٢ فأكثر



يتعرض الفصل السابع لتخطيط وتقسيم المناطق الصناعية ، وقد قسم الفصل إلى ثلاثة أجزاء ، الجزء الأول منها عرض لمواد القانون الخاصة بالمناطق الصناعية ، والجزء الثاني مواد اللائحة التنفيذية للقانون والتي تتعرض للمناطق الصناعية ويعرض الجزء الثالث الاعتبارات الفنية الخاصة بتقسيم المناطق الصناعية ولم يرد ذكرها حرفيا في القانون أو اللائحة .

وفي الجزء الأول من هذا الفصل تم تعريف المناطق الصناعية ، وكيفية تحديد موقع المشروعات والمنشآت الصناعية على مختلف المستويات والنوعيات ، وكيفية تحديد المباني الغير صناعية التي يسمح بوجودها في المنطقة الصناعية ، كما عرض لحظر تعديل وتغيير المنشآت القائمة بالمناطق الصناعية ، والأعمال التي لا يجرى عليها هذا الحظر . وتعرض هذا الجزء لأسلوب اصدار التراخيص لإقامة المنشآت في المناطق الصناعية ، واسلوب اصدار حظر لاقامة اي منشآت صناعية جديدة او توسيعات في مدن بعضها قرار الحظر والذي يصدره مجلس وزراء وفي الجزء الثاني عرضت مواد اللائحة التنفيذية الخاصة بـ تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية ، وكيفية بيان انواع الصناعات وتحديد اشتراطاتها . كما ت تعرض هذا الجزء لكيفية طلب الاستثناء من الحظر المفروض على المنشآت القائمة وكيفية تبليغ قرار المحافظة بالموافقة او عدم الموافقة على رفع الحظر لمقدم الطلب . كما ت تعرض هذا الجزء للقوانين والتي يجب مراعاتها عند التراخيص بأى منشآت بالمناطق الصناعية . واعتبارات اللازم اتباعها قانونا عند عمل تقسيم بالمناطق الصناعية مع شرحها فنيا .

اما الاعتبارات الفنية اللازم مراعاتها عند تقسيم وتخطيط المناطق الصناعية ، والمرتبطة بأصل العمل التخطيطي فنيا ومهنيا ، ولا ترتبط بمنص حرفى لمادة من مواد القانون او اللائحة فقد عرضت تفصيليا في الجزء الثالث من هذا الفصل .

وقد تم اختيار هذا اسلوب للعرض ، ضمنا للوصول لفائدة المرجوة من هذا الدليل ، فقد اتبع اسلوب ترتيب مواد القانون واللائحة مع شرحها فنيا كلما امكن ذلك ، بوضع مادة القانون او اللائحة أعلى الصفحة فوق الخط الاسود ، ووضع الشرح الفنى الخاص بالمركز بين الخطين . وفي الاعتبارات الفنية التي لم تذكر بحرفيتها في القانون وضع الشرح الفنى بين الخطين بكامل الصفحة . ويجب ان نثوه انه لاكتمال الفائدة يجب الرجوع الى القوانين التي ذكرت في هذا الفصل ، والقوانين التي تم عرضها في الفصل الحادى عشر والاخير من هذا الدليل .

## ٦ - تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية

- ١- تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية طبقاً لقانون التخطيط العمراني .
- ٢- تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية طبقاً للائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني .
- ٣- الاعتبارات الفنية اللازم مراعاتها عند تخطيط وتقسيم المناطق الصناعية .

## ١-٦ تخطيط وتقسيم

المناطق الصناعية تبعاً

لقانون التخطيط

العمراني (مواد ٣٢،

٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦) :

٣٢ ق : يقصد بالمناطق الصناعية فى تطبيق احكام هذا القانون المناطق التي تخصص لمنشأ او يدار من المصانع او المعامل او الورش او المخازن او المستودعات او الحظائر او غيرها من المحال المقلقة للراحة او المضرة بالصحة العامة او المخلة بالامن العام او حركة المرور والتقتضى الصالح العام حظر اقامتها في غير المناطق الصناعية .

ويصدر قرار من الوزير المختص بالتعديز بالاتفاق مع الوزير المختص بالصناعة والجهات الأخرى التي تحددها اللائحة التنفيذية ببيان انواع المصانع والمنشآت المشار إليها بمستوياتها المختلفة وتصنيفها في جداول وتحديد الاشتراطات البيئية والعمانية الواجب توافرها في كل نوع منها .

٣٣ ق : تحدد الوحدة المحلية المختصة في المناطق الصناعية موقع المشروعات بكافة مستوياتها وكذا المنشآت على اختلاف انواعها .

كما تحدد المباني غير الصناعية التي يسمح باقامتها في المناطق الصناعية ، تبين مواقعها والاشتراطات التي يلزم مراعاتها فيها .

وتبيّن اللائحة التنفيذية الاشتراطات الخاصة بتقسيم المناطق الصناعية والتراخيص المقسم في شأنها .

٣٤ ق : لايجوز ادخال اي تغيير على المنشآت القائمة وقت العمل بهذه القانون خارج حدود المناطق الصناعية المحددة وفقاً لاحكامه وذلك اذا كان من شأن هذا التغيير تعديل في كييفية التشغيل تعديلاً جوهرياً او توسيع في هذه المجال .

ويصدر قرار من المحافظ بتحديد تاريخ بدء سريان هذا الحظر وذلك بعد اعتماد تخطيط المنطقة الصناعية وبعد تزويدها بالمرافق العامة الأساسية اللازمة لها .

## ٢-٦ تحديد مواقع

المشروعات

الصناعية (مادة

٣٣ ق ) :

## ٦-٣ تعديل وتغيير

المنشآت القائمة :

(مادة ٣٤ ق ) :

ولايسرى الحظر المشار اليه على الاعمال التى تجرى  
بقصد تحسين الانتاج او رفع المستوى الصحى وذلك  
بشرط موافقة الجهة المختصة بوزارة الصناعة  
على هذه الاعمال وذلك كله طبقا لـ مـاتـحدـدـهـ الـائـحةـ  
الـتـنـفـيـذـيـةـ

مـادـةـ ٣٥ـ قـ : لايجوز التـرـخـيـصـ فىـ اـقـامـةـ ايـةـ  
منـشـأـةـ فـىـ الـمـنـاطـقـ الصـنـاعـيـةـ الـتـىـ تـحـدـدـ وـفـقـاـ لـاحـكـامـ  
هـذـاـ القـانـونـ الاـ بـعـدـ موـافـقـةـ الجـهـةـ الـادـارـيـةـ الـمـخـتـصـةـ  
بـشـئـونـ التـخـطـيـطـ وـالـتـنـظـيمـ بـالـوـحـدةـ الـمـلـحـبـيـةـ عـلـىـ الـمـوـقـعـ  
وـوفـقـاـ لـلـشـرـوـطـ وـالـاوـضـاعـ الـمـبـيـنـ بـالـلـائـحةـ

مـادـةـ ٣٦ـ : لمـجـلـسـ الـوزـرـاءـ بـنـاءـ عـلـىـ اـقـتـرـاـحـ  
الـوزـيرـ المـخـتـصـ بـالـتـعـمـيـرـ اـصـدـارـ قـرـارـ بـحـظرـ اـقـامـةـ  
صـنـاعـاتـ اوـ مـنـشـأـتـ جـامـعـيـةـ جـدـيـدـةـ اوـ التـوـسـعـ  
فـىـ القـائـمـ مـنـهـاـ وـذـلـكـ فـىـ الـمـدـنـ اوـ اـجزـائـهـ الـتـىـ  
يـحـدـدـهـ هـذـاـ قـرـارـ ،ـ وـتـعـطـىـ الصـنـاعـاتـ وـالـمـنـشـأـتـ  
الـتـىـ يـشـمـلـهـاـ قـرـارـ الـحـظـرـ اوـلـوـيـةـ فـىـ الـمـجـتمـعـاتـ  
الـعـمـرـانـيـةـ الـجـدـيـدـةـ الـمـنـشـأـةـ وـفـقـاـ لـاحـكـامـ الـقـانـونـونـ  
رـقـمـ ٥٩ـ لـسـنـةـ ١٩٧٩ـ بـاـنـشـأـهـ الـمـجـتمـعـاتـ الـعـمـرـانـيـةـ  
الـجـدـيـدـةـ

٤ـ اـصـدـارـ تـرـاـخـيـصـ  
لـاقـامـةـ مـنـشـأـتـ  
بـالـمـنـاطـقـ الصـنـاعـيـةـ  
(ـمـادـةـ ٣٥ـ قـ)

٥ـ حـظـرـ اـقـامـةـ اوـتوـسـعـةـ  
مـنـشـأـتـ صـنـاعـيـةـ اوـ  
جـامـعـيـةـ فـىـ مـدـنـ  
مـعـيـنـةـ (ـمـادـةـ ٣٦ـ قـ)

٦ـ تـخـطـيـطـ وـتـقـسـيمـ الـمـنـاطـقـ  
الـصـنـاعـيـةـ وـالـلـائـحةـ الـتـنـفـيـذـيـةـ  
لـقـانـونـ التـخـطـيـطـ الـعـمـرـانـيـ  
(ـمـوـادـ ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧ـ :

مـادـةـ ٦٤ـ : يـصـدرـ الـوزـيرـ المـخـتـصـ بـالـتـعـمـيـرـ قـرـارـاـ  
بـبـيـانـ اـنـوـاعـ الصـنـاعـاتـ وـالـمـنـشـأـتـ وـتـصـنـيفـهـاـ  
جـداـولـ وـتـحـدـيدـ اـلـاشـتـراـطـاتـ الـتـنـفـيـذـيـةـ وـالـعـمـرـانـيـةـ  
الـوـاجـبـ تـواـفـرـهـاـ فـىـ كـلـ نـوـعـ مـنـهـاـ وـذـلـكـ بـالـاـفـسـاقـ  
مـعـ الـوزـيرـ المـخـتـصـ بـالـصـنـاعـةـ وـالـجـهـاتـ الـاـتـيـةـ :-

- وزارة العمل .
- وزارة الصحة .
- وزارة الداخلية .
- وزارة الدفاع .
- وزارة الكهرباء .
- الامانة العامة للحكم المحلي .

٧ـ بـيـانـ اـنـوـاعـ الصـنـاعـاتـ  
وـتـحـدـيدـ اـشـتـراـطـاتـهـاـ  
(ـمـادـةـ ٦٤ـ) :

- (١) رقم الترخيص الصادر باقامة وادارة المنشا .
  - (٢) نوع النشاط .
  - (٣) عدد العاملين بالمنشأ .
  - (٤) بيان المساحة وعدد الماكينات ووحدات الانتاج .
  - (٥) القووة المحركة .
  - (٦) تفصيلات التعديل او التغيير المطلوب في  
كيفية التشغيل او توسيع المنشا او زيادة  
قدرته الانتاجية .
  - (٧) المبررات التي تستلزم هذا التعديل او التغيير  
بهدف تحسين الانتاج او رفع المستوى الصحي .
  - (٨) موافقة الجهة المختصة بوزارة الصناعة .

ويلتزم مالك المنشأ او المفوض بادارته بعد القيام بأعمال التعديل او التغيير المطلوبة الابعد صدور الموافقة المذكورة وبعد الحصول على الترخيص اللازم وفقا لاحكام القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ فى شأن المحال الصناعية والتجارية وغيرها من المجال المقلقة للراحة والمضررة بالصحة والخطرة والقرارات المنفذة لاحكامه .

٦٧ : يكون الترخيص بالقامة وادارة اية  
منشأة في المناطق الصناعية وفقا لاحكام القانون  
رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤، والقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ ،  
والمشار اليهما وغيرها من القوانين واللوائح  
المعمول بهما .

٢-٢-٦ طلب الاستثناء من  
الحظر المفروض على  
المنشآت القائمة

٣-٢-٦ اصدار قرار الموافقة  
او عدم الموافقة على  
رفع الحظر (مادة ٦٦)


٤-٢-٦ القوانين الواجب  
مراعاتها إلى جانب  
القانون رقم ٣ لسنة  
١٩٨٢ عند اصدار  
تراخيص لاي منشأ  
بالمدن الصناعية  
(ماددة ٦٧)

٦-٢-٥ الاعتبارات اللازم اتباعها عند عمل تقسيم في المناطق الصناعية :

مادة ٦٨: تسرى على التقسيم في المناطق الصناعية ذات الأحكام والإجراءات الخاصة بتقسيم الأراضي مع مراعاة ما يأتى :-

(١) أن تكون عروض الشوارع بالتقسيم لأغراض الصناعة بالقدر الذى يتمشى مع حركة المرور الناتجة عن المنشآت التى تقام بالتقسيم وبحد أدنى قدره ١٥ متراً .

(٢) أن تكون واجهات المبانى فى هذه التقسيم مرتبة من جميع الجهات بمقدار ٦ أمتار ولا يسمح بالتخزين فى مناطق الارتداد ، كما لا يسمح باقامة أية منشآت بالمناطق المذكورة فيما عدا الواجهة التى يسمح فيها بعمل مظلات مفتوحة لايواط السيارات فقط .




الردود الجانبي والخلفي ٦ متر ولا يسمح بعمل أى منشآت أو تخزين فيه .

الردود الأمامية ٦ متر ويسمح فيه بعمل مظلات مفتوحة لايواط السيارات .

مادة ٦٨:

(٣) اذا تألف التقسيم من منطقة سكنية وجب ترك شارع فاصل بين أرض التقسيم لا يقل عرضه عن ثمانية أمتار وبشرط الا يخل ذلك بالارتفاع الخلفي المقرر لقطع التقسيم .



يلزم وجود شارع لا يقل عن ٨ متر يفصل بين القطع السكنية والقطع الصناعية .

### ٦-٣ الاعتبارات الفنية اللازما

مراجعاتها عند تخطيط

وتقسيم المناطق الصناعية:

يعرض هذا الجزء الاعتبارات الفنية المرتبطة بتخطيط وتقسيم المناطق الصناعية ، والتي لم تذكر بحروفتها بموجاد القائمة واللائحة ، ولكن يرتبط نجاح التقسيم وأصول العمل التخطيطي فنياً ومهنياً بها، لكونها من البديهيات اللازما مراجعتها عند البدء في العمل .

يلزم لكل منطقة صناعية منطقة للخدمات المكملة تكفل لها الكفاءة وتنمية الغرض .

تحتوي منطقة الخدمات على ما يلى :-

#### (أ) خدمات أمنية وبلدية :

- نقطة شرطة / او قسم شرطة حسب الحالة .
- نقطة اطفاء / او محطة مطافئ حسب الحالة .
- وحدة اسعاف او مستوصف او مستشفى حسب الحاجة .
- مكتب فرعى للمجالس المحلية .

#### (ب) خدمات للصناعية :

- محطات ومحولات للطاقة - غاز مياه - وقود مجارى - ..... الخ .
- مواقف سيارات عامة وخاصة .
- مناطق مفتوحة وعازلة لسلامة المنطقة الصناعية وحماية المناطق المجاورة ولضمان الصحة العامة للعمال .

#### (ج) الاتصالات والمواصلات :

- مكتب بريد، برق، هاتف، تلكس .
- شبكات تليفون وتلكس .
- طرق بيرية ووسائل نقل عام اتوبيس تيرام متورو ..... الخ .
- طرق سكة حديد .
- نقل نهرى، وبحري .
- نقل جوى .

#### (د) خدمات تجارية وعمالية :

- منشآت اداري عام (نقابة عمال - اتحاد ..... الخ .

### ٦-٤ مكملات وخدمات المنطقة


الصناعية :

- مقر التوحيد القياسي .
- مقر الرقابة الصناعية .
- الموازيين والمقاييس ( القياس والمعايير ٢٠٠٠ والخ ) .
- مسجد .
- محلات تجارية لسلع استهلاكية غذائية .
- جمعية استهلاكية .
- محلات تجارية لبيع مستلزمات العمل وعرض المنتجات .
- قهوة ومطعم شعبي .
- دورات مياه عمومية ، وخاصة في حالة الورش الصغيرة .


١ - توفر اليد العاملة




٢ - توفر الأراضي الصالحة للبناء  
والتوسع المستقبلي



٣ - توفر الطاقة المحركة




٤ - توفر المصادر المائية



- ابار ارتوازية  
انهار - ترع  
بحيرات  
عيون مياه

٥ - توفر الموارد الخام




موارد خام طبيعية




منتجات زراعية


٦ - توفر فرص التسويق




٧ - توفر فرص وسائل النقل




٨ - توفر وسائل الاتصالات



٩ - توفر فرص التخلص من الفضلات الصناعية





١٠ - وجود فرصة للتكامل مع مناطق صناعية قائمة




١١ - توفر الاستقرار الأمني الخارجي - الداخلي




٣-٣-٦ تحديد موقع المنطقة الصناعية بالنسبة للمدينة والمنطقة المحيطة




تابع ٣-٦ تحديد موقع المنطقة الصناعية وتلوث البيئة المحيطة




٦-٣-٤ بحث امكانية الوصول



٦-٣-٦ تحديد موقع المنطقة الصناعية و امكانية النمو والتلوّس




- موقع مقترن لمنطقة صناعية لا تتمتع بامكانية سهلة للتوسيع والنمو في المستقبل .
- الموقع غير مناسب .



- موقع مقترن لمنطقة صناعية تتمتع بفرصة تعدد محاور التوسيع والنمو في المستقبل .
- الموقع جيد .

المنطقة الداخلية ممنوع الامتداد ، يوضع فيها الصناعات البسيطة  
والتي لا تحتاج الى التوسيع بدرجة كبيرة




ـ المنطقة الخارجية حرية الامتداد ، يوضع فيها  
الصناعات الثقيلة والتي تحتاج الى توسيع  
بدرجة كبيرة .



ـ عدم تحديد المنطقة الصناعية بطريق  
يوفر للصناعات القائمة حرية النمو  
والتتوسيع .

ـ وجود طريق يحدد المنطقة الصناعية  
لايمتنع من توسيع المنطقة بوجه عام  
ولكن يمكنه منع توسيع الصناعات  
القائمة بالتحديد .

٦-٣-٦ استعمالات الاراضى بالمناطق الصناعية وعلاقتها بالمدينة السكنية :









٨-٣-٦ محاور الوصول الى الـيـمنـطـقـة الصـنـاعـية وعـلـاقـتـهـا بـالـمـدـيـنـة السـكـنـيـة



- تـداـخلـ مـحاـوـرـ الـوصـولـ لـلـمـديـنـةـ الصـنـاعـيـةـ  
حـلـ غـيرـ مـفـضـلـ .

- الـوصـولـ لـلـمـنـطـقـةـ الصـنـاعـيـةـ منـ خـلـالـ  
المـديـنـةـ يـعـتـبـرـ حـلـ خـاطـئـاـ وـلـاـ يـسـمـحـ .




- يتم تحديد الحد الأدنى للموديول بناء على نوع الاستعمال الصناعي .

- لاتزيد نسبة واجهة القطعة الى عمقها عن ١ الى ٣ .

- يراعى وجود الف slut الاصر على الطريق وذلك لتوفير تكاليف شبكات البنية الاساسية بالنسبة للقطعة الواحدة .


٦-٣٠ - ١٠ نمط لتقسيم الورش والصناعات الصغيرة :




- تقسيم جيد لمناطق الورش والاصلاح والصناعات الصغيرة .. وذلك بتجميعها حول ساحة واحدة .

- اجمالي المساحة للساحة والورشة المحيطة في حدود من ٢-١ فدان .


٦-٣-١١ . مدخل القطع :




ممكن في حالة الورش والصناعات البسيطة فقط .



قطعة يمكن الوصول إليها من طريقين - وضع مستحب .



قطعة تقع على طريقين - وضع مستحب




تعدد المدخل المناسب في الصناعات الثقيلة


ميزة : تحكم واحد ( مناسب في الصناعات الخفيفة )

عيوب : تداخل حركة السيارات مع الشاحنات .


مواقف السيارات




١- خطأ - قانونياً ممنوع .



٢- قانونياً مسموح بـ .  
غير مستحب في حالة مرور كثيف على الطريق .




٣- وضع افضل .




٤- الوضع المفضى .

عند تقسيم المناطق الصناعية ينبغي مراعاة عوامل السلامة والامان ، فيراعى ترك فوائل تتناسب مساحتها طردياً مع مدى خطورة الصناعات ، واحتمالات حادثتها . كما يراعى ترك ممرات للمشاة ، لا يقل عرضها عن ٤ متراً .

تكدس غير مستحب




فوائل او ممرات





منطقة خطرة


منطقة عازلة  
 المناسبة



## ٦-٣-١ الشوارع داخل المناطق الصناعية :

يفضـل عند تصميم قطاعات الطرق في المناطق الصناعية ، ان يكون على اساس حارتين مفصولتين لكل اتجاه ، بحيث لا تتشـل الحركة عند حدوث اعطال كـما يـمـكـن اـيـضاً منع الانتـظـار على جانبي الطريق .






ارتفاع بردورة الرصيف ٢٠ سم .


الميل الأقصى للطريق ٥٪  
ويفضل الطريق المستوى .



الارتفاع الداخلي للانفاق والكبارى  
لا يقل عن ٦ متر بحيث يسمح  
بمرور شاحنات ارتفاعها بأقصى  
حمولة لها ٥٠ ره متر .



الارتفاع النظيف اسفل الكوابيبل  
البتروزات لا يقل عن ٥٠ ره متر .




تابع ٦-٣-١ مواقف السيارات

منع تداخل بين مواقف السيارات الخاصة ومواقف الشاحنات لانه يؤدي الى :

- ضياع في المساحة .
- تداخل في الاستعمال .
- تفاوت في المقاييس .


١٠٠ سم  
الى  
١٢٠٠



٤٥٠ سم  
الى  
٦٠٠



\* لا يزيد عن ٥٥ سم



\* لا تقل عن ٣٦ سم

لا تقل عن ٢٦ سم



لا تزيد عن ٢٣ سم \*

يتعرض الفصل الثامن لموضوع تخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة والمناطق ذات التخطيط الخاص . وذلك من خلال أربع أجزاء تم فيها عرض مواد قانون التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية الخاصة بهذه المواقع أو المتعلقة بها ، شمل عرض أمثلة لتطبيقات فعلية لهذه المواد .

وفي الجزء الأول من هذا الفصل تم تعريف مناطق وسط المدينة ، واسلوب تحديد الاستعمالات والاشغالات والاشتراطات البنائية الخاصة بهذه المنطقة ، وكذلك الاسس التي توضع يناءاً عليها الاشتراطات الخاصة بشبكات الشوارع ، وكيفية اعداد واعتماد مشاريع تخطيط منطقة وسط المدينة . وقد تم هذا من خلال عرض مواد القانون الخاصة بتنظيم مناطق وسط المدينة .

أما الجزء الثاني فقد تضمن كيفية تحديد منطقة وسط المدينة والاعتبارات اللازم مراعاتها عند وضع اشتراطاتها من خلال عرض مواد اللائحة التنفيذية ، المتعلقة بهذا الموضوع .

أما الجزء الثالث فقد شمل المواد الخاصة بتنظيم وتقسيم المناطق ذات التخطيط الخاص في اللائحة فقط حيث أنه لم يرد ذكرها في القانون .

وفي الجزء الرابع والأخير من هذا الفصل تم عرض بعض الأمثلة التطبيقية من أعمال مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية ، لتنظيم وتقسيم مناطق وسط المدينة والمناطق ذات التخطيط الخاص ، وتطابق هذه الأمثلة مع مواد قانون التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية .

٧- تخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة  
والمناطق ذات التخطيط الخاص

١-٧ تخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة طبقاً  
لقانون التخطيط العمراني.

٢-٧ تخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة طبقاً  
للائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني.

٣-٧ تخطيط وتقسيم المناطق ذات التخطيط الخاص  
طبقاً للائحة التنفيذية لقانون التخطيط  
العمري.

٤-٧ أمثلة للتخطيط وتقسيم مناطق وسط  
المدينة والمناطق ذات التخطيط الخاص.

١- بشأن تخطيط وتقسيم  
مناطق وسط المدينة تبعاً  
لقانون التخطيط العمراني  
(مواءد ٢٧، ق ٢٨، ق ٢٩، ق ٣٠)  
(٣١ ق)

مسادة ٢٧ ق : يقصد بوسط المدينة في تطبيق  
أحكام هذا القانون، المنطقة المركزية للأعمال  
والتجارة التي توجد بها الأنشطة التجارية والمالية  
وبيوت الأعمال والفنادق والمؤسسات الترفيهية  
والثقافية، وكذا المباني الإدارية الرئيسية والصناعات  
الصغيرة وبعض المسارك، وتحدد الوحدة المحلية حدود  
هذه المنطقة في إطار التخطيط العام أو في غيابه .  
وتأخذ المراكز الفرعية المماثلة حكم منطقة وسط  
المدينة، وتسرى عليها الأحكام الواردة في هذا  
الفصل .

مسادة ٢٨ ق : تبين الوحدة المحلية استعمرات  
الاراضي وإشغالات المباني المسموح بها بمنطقة وسط  
المدينة وتصنيفها في جداول، وتحدد الاشتراطات  
الواجب توافرها في كل نوع منها وفقاً للقواعد  
المبينة باللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مسادة ٢٩ ق : تضع الوحدة المحلية، بمراعاة  
القيمة الاقتصادية للاراضي، الاشتراطات البناءية  
لمنطقة وسط المدينة، متضمنة الكثافة البناءية  
والسكانية، وارتفاعات المباني، والنسبة القصوى  
لمساحة قطعة الأرض المشغولة بالمبني، والطابق  
المعماري للواجهات وعرض الأرصفة، وفقاً للقواعد  
المبينة باللائحة التنفيذية .

مسادة ٣٠ ق : تضع الوحدة المحلية المختصة  
القواعد والاشتراطات الواجب مراعاتها بالنسبة  
لما يلى :-

(أ) أماكن احتياجات انتظار السيارات ومعدلاتها  
وأماكن التحميل والتفرغ .

(ب) تحديد استخدامات الشوارع .

(ج) تحديد إشغالات أرصفة الشوارع بما فيها  
الأكشاك والأسواق المفتوحة فيها .

٢- تحديد الاستعمرات  
والأشغالات  
والاشتراطات الخاصة  
بمنطقة وسط المدينة  
(مادة ٢٨ ق)

٣- الاشتراطات  
البنائية لوسط  
المدينة (مادة ٢٩ ق)

٤- وضع الاشتراطات  
الخاصة بشبكات  
الشوارع وأشغالات  
وتجميل الطرق  
(مادة ٣٠ ق)

وتكون القواعد والاشتراطات المشار إليها مكملة  
ومتممة للقواعد والاشتراطات الواردة في القوانين  
ال الخاصة بالمرور والاعلانات وإشغالات الطرق العامة  
بحسب الأحوال .

ماده ٣١ ق : تتبع في شأن إعداد واعتماد  
مشروع تخطيط منطقة وسط المدينة ، أو وضع الاشتراطات  
ال خاصة بها ذات الخطوات والإجراءات التي تتبع في  
شأن إعداد واعتماد مشروع التخطيط التفصيلى  
للمدينة أو القرية .

١-٤ بـ شأن اعداد  
واعتماد مشروع  
تخطيط منطقة وسط  
المدينة (ماده ٣١ ق) :

٢-٧ بـ شأن تخطيط وتقسيم  
مناطق وسط المدينة تبعاً  
للحاجة التنفيذية لقانون  
التخطيط العمراني  
(مواد ٦٢، ٦٣) :

ماده ٦٢ : تتولى الوحدة المحلية بالاشتراك مع  
الهيئة العامة للتخطيط العمرانى تحديد منطقة وسط  
المدينة ووضع الاشتراطات الخاصة بها، فيما يتعلق  
باستعمالات الأرضى وإشغالات المبانى على ضوء  
خصائصها البيئية والاجتماعية والاقتصادية العمرانية .

كما تتولى تحديد المعدلات التخطيطية الخاصة بتوفير  
أماكن إنتظار السيارات وأماكن التحميل والتفریغ  
التي تتطلبها الاستعمالات المسموح بها وفقاً  
للقواعد التالية :

- (١) عدد الوحدات السكنية .
- (٢) المسطح المخصص للتعامل مع الجمهور في الاستعمالات التجارية .
- (٣) المسطح المخصص للمكاتب وعيادات الأطباء والمصانع  
والورش المسموح بها .
- (٤) عدد الأسرة بالنسبة للمستشفيات .
- (٥) عدد الكراسي بالنسبة للمسارح ودور السينما  
والملاهي والمطاعم والمقاهي وما فى حكمها .
- (٦) المسطحات المخصصة لأى استعمال آخر .

ماده ٦٣ : يراعى عند وضع الاشتراطات الخاصة  
بوسط المدينة والمناطق المكونة لها ما يأتى :  
(أ) نسب الاستعمالات المختلفة بكل منطقة إلى بعضها  
البعض .

٢-٢-٧ الاعتبارات اللازم  
مراعاتها عند وضع  
الاشتراطات الخاصة  
بمنطقة وسط المدينة  
(ماده ٦٣) :

- (ب) الكثافة السكانية الإجمالية نهاراً (عدد شاغلى)  
المنطقة في الفدان الواحد .
- (ج) قدرة المراقب العامة بالمنطقة (مياه كهرباء  
مجاري - اتصالات سلكية ولاسلكية ) .
- (د) قدرة الشوارع والأرصفة وأماكن التحميل والتفريخ  
ونظم النقل العام والخاص القائمة بالمنطقة .
- (هـ) حجم المرور الذي ينتج عن الاستعمالات المسموح  
بها بالمنطقة (مشاه وسيارات خاصة ونقل  
وغيرها) .
- (و) الطابع العام والمتطلبات البيئية للمنطقة .

مساحة ٦٠ : يقصد بالتقسيمات ذات التخطيط الخاص المساحات القرية من الكتلة السكنية في نطاق الوحدة المحلية والتي يبعد لها تخطيط ذو طبيعة خاصة يهدف إلى ما يأتى :

- (١) تحقيق وسيلة فعالة لتحسين نوعية البيئة وإيجاد بيئة أكثر ملائمة لجذب السكان بابراز الصفات والمميزات الطبيعية من حدائق وأشجار ومجاري مياه ومرتفعات ومشابه ذلك من شروط طبيعية .
- (٢) تشجيع إيجاد الأماكن المفتوحة وتنمية المساحات الترفيهية في مراكز على مسافة قريبة ومعقولة من الوحدات السكنية .
- (٣) إعطاء المخططين مزيداً من المرونة والحرية في اختيار الأفكار والأساليب المناسبة للمنطقة بتشجيعهم على تطبيق الأفكار والاتجاهات الحديثة، وإيجاد نوع من التنافس بين المخططين لهذه المناطق باعتبار ذلك أسلوباً رائداً في التخطيط العماني .
- (٤) استخدام المساحات المفتوحة بطريقة أكثر كفاءة وجمالاً وتمكين المخططين من الالتفاف حول العوائق الطبيعية وبذلك تقل تكاليف تنمية الموقع .
- (٥) خلق نوع من التباين في شكل مراكز التنمية في المجتمع مما ينعكس على الناحية الجمالية لهذا المجتمع .

٣٧ بشأن تخطيط وتقسيم  
المناطق ذات التخطيط  
الخاص تبعاً للإحداثيات  
التنفيذية لقانون  
التخطيط العمراني  
(مواد ٤٥، ٦٠)

مسادة ٥٤: مع مراعاة الشروط والاوسع  
التي تتضمنها الاحكام الخاصة بمناطق الاستعمالات  
يجب مراعاة الاتى :-

(٢) يجوز لاعتبارات تتعلق بالحفظ على الرقعة  
الزراعية بالمناطق الريفية أو لمشروعات  
المساكن الاقتصادية أو اسكان العمال أن  
تسمح الوحدة المحلية المختصة بانقاص الحد  
الادنى للابعاد عن القدر المذكور على أن  
يصدر بذلك قرار من الحافظ المختص ويحدد  
في القرار خطوط البناء التي يلزم اتباعها  
استثناء من حكم المادة التالية .

يعبر المثال الاول رقم ١٤-٧ تصميميا لمنطقة  
مركزية بوسط المدينة ، تمتد بشكل شريطي وتخدم  
عددا من المجاورات . ويحدد هذه المنطقة  
المركزية ٤ شوارع رئيسية ، تتعامد عليها الشوارع  
السكنية . وقد شملت هذه المنطقة المركزية  
الاستعمالات التجارية والدينية والتعليمية والسكنية  
مجتمعة على ممر مشاه رئيسى ، تحدى عمارت بارتفاع  
٣ أدوار ( أرضي + ٢ دور ) مع وجود بوابى بالدور  
الاسفل بعرض ٣ أمتار ، وخصص الدور الاسفل  
للاستخدامات غير السكنية ( خدمات تجارية وادارية  
والخ ) . ويأخذ ممر المشاه الرئيسي شكل  
تابعات فراغية متصلة ، ويتفق من العصب الرئيسي  
للمشاه ممرات اخرى فرعية توصل لاطراف المركز .

ويعبر المثال الثاني رقم ٢٤-٧ تصميميا لمنطقة  
ذات تخطيط خاص لمنطقة سياحية روعى فيها تحقيق  
وسيلة فعالة لاستغلال البيئة وجعلها ملائمة لجذب  
الحركة السياحية ، بابران العناصر والمميزات  
الطبيعية مثل البحير والشاطئ مع ايجاد مناطق  
ومساحات ترفيهية ذات طابع استثماري متمثلة في  
منطقة خضراء ومدينة ملائمة موضوعة على الشارع  
الرئيسي لتكون جاذبة للحركة السياحية . وقد تم  
التصميم على أساس التدرج في أشكال الاسكان كأنشطة  
استثمارية داخل المشروع ، من فندق ٣ نجوم إلى  
كباين وشاليهات وفيلا وعمارات سكنية مع أفضل

#### ٤-٧ أمثلة للتخطيط وتقسيم مناطق وسط المدينة والمواقع ذات التخطيط الخاص :

\* وضع النص الحرفي الكامل للمادة ٤٥، في الفصل الخامس تحت عنوان المعايير  
التصميمية لقطع الاراضي .

\*\* للزيد من البيانات عن الخدمات برجاء الرجوع الى الفصل الثامن .

استغلال للشاطئ و توفير الخدمات التجارية  
والإدارية والشاطئية . و جمعت الحركة في عصب  
مشاه رئيسي ويصل بين المركز التجاري والشاطئ  
وتصب فيه الممرات النوعية من الوحدات السكنية  
وقد احيط الموقع بطريقين تخرج منها طرق  
ذات نهايات مغلقة للتخدم على عناصر المشروع  
وبحيث لا تسمح بالمرور السريع كما تم اختيار  
موقع مناسب لمواقف السيارات .


ويعرض المثال رقم ٣-٤٧ مثلاً لتقسيم منطقة  
اسكان ذوى دخل محدود ، تم فيها ومن خلال اعطاء  
المخططين المرونة والحرية لاختيار الافكار  
والاساليب المناسبة للمنطقة ، مع العمل على  
تطبيق افكار حديثه في محاولة ايجاد بيئه  
ملائمه لجذب السكان وتلبية متطلباتهم ، بالإضافة  
لاحترام المحددات التي تفرضها ظروف الموقع  
 والمخطط العام وقدرات ذوى الدخل المحدود ، حيث  
أوجد بكل مجموعة ٤ مساحات للقطع تتناسب  
مع مستويات الدخول المختلفة . واعتمدت الفكرة  
التصميمية للتخطيط على وجود عصب مشاه رئيسي  
تصب فيه ممرات فرعية ، مع الاقل قدر الامكانيان  
من تقاطعات المشاه مع الطرق ، والتي صممته  
على شكل طرق راددة لا تشجع على المرور السريع  
مع توفير اماكن مناسبة كمواقف سيارات ، كل  
ذلك للوصول الى بيئه مناسبه .




النطاق المركزي


\* مجال تقسم منطقة استعمالات مختلفة بوسط المدينة

٧




٢-٤٧ المناطق ذات التخطيط الخاص





### ٧-٤-٣. المناطق ذات التخطيط الخاص :

مثال لتقسيم منطقة اسكان ذوى دخل محدود\*



بعد العرض التفصيلي لمواد القانون ولائحته التنفيذية في الفصول السابقة وشرحها فنياً بالرسم كلما امكن ذلك، وايضاً بعض المسائل الفنية الوثيقة الصادرة بمواد القانون واللائحة.

يتعرض هذا الفصل تفصيلاً، لمسائل تخطيطية وفنية وهندسية عامة ولا ترتبط بنص حرفى لمادة من مواد القانون او لائحته التنفيذية، ولكن وضعها فى الاعتبار وارتباطها بأصول العمل التخطيطى فنياً وأكاديمياً ومهنياً يؤدى لحد كبير إلى انجاح المشروع التخطيطى.

وهذا الفصل يعرض اسلوب الدراسة الاستطلاعية للموقع من حيث تحديد الموقع والتعرف على مكوناته والبيئة المحيطة به، ودراسة الملكيات المحيطة والمخططات المجاورة ان وجدت وأسلوب تحديد الثوابت الخاصة به.

كمما يعرض هذا الفصل شبكات الطرق بالمناطق السكنية والدرج الهرمي للشوارع والانماط المختلفة لشبكات الطرق والعلاقة بين الشوارع السكنية والرئيسية وبين طرق السيارات وممرات المشاة، وكذلك اسلوب تشجير الطرق.

ومن الاعتبارات العامة الهامة التي يعرضها هذا الفصل الاعتبارات الخاصة بتقسيم الاراضي من حيث انماط التقسيم وواجهات القطع وكيفية التعبير عن مستوى الاسكان وموقعه بالنسبة للمدينة تخطيطياً.

ثم يتعرض الفصل للخدمات المختلفة فيشرح بعض المباديء لتصميم موقف السيارات وبعض انواع المواقف للسيارات الخاصة وال العامة . ثم يعرض الفصل اعتبارات تصميم الخدمات الدينية والمساجد في المناطق السكنية والمساحات المطلوبة للخدمات التجارية وتصميم المراكز التجارية، وكذلك الخدمات التعليمية ودراسة موقع المدارس بالنسبة للشوارع المحيطة ومواقف السيارات الخاصة بها ، ثم نبذة سريعة عن بعض الخدمات الرياضية التي قد تزود بها المناطق السكنية .


وقد تشعب ايضاح بعض هذه الاعتبارات العامة ليشمل ايضاح الحلول الخطأ والحل الصواب، والغرض من هذه الاعتبارات هو المساعدة على اخراج مشروعات مخططات تقسيم الاراضي بالصورة المرجوة منها .

## ٨ - اعتبارات عام


- ١-٨ محتوى الدراسة الاستطلاعية للموقع .
- ٢-٨ شبكة الطرق بالمناطق السكنية .
- ٣-٨ اعتبارات عامة في تقسيم الاراضي .
- ٤-٨ مواقف السىارات .
- ٥-٨ الخدمات الدينية .
- ٦-٨ الخدمات التجارية .
- ٧-٨ الخدمات التعليمية .
- ٨-٨ الخدمات الرياضية .

١- محتوى الدراسة الاستطلاعية للموقع :


- تحديد موقع الارض بالنسبة للمخطط العام للمدينة والمخطط التنفيذي مع احترام استعمالات الاراضى المبينة .




- بحث مكونات الموقع سواء كانت طبيعية ( تلال - زراعة - أبار ) وقد تكون انشائية (شوارع - ممرات مواصلات مياه - كابلات هوائية أو أرضية .. ) وأى مكونات اخرى قد تكون قائمة .



- التعرف على البيئة المحيطة للموقع ويشمل ذلك كل ما هو كائن خارج حدود الارض كالمكونات الطبيعية أو التجمعات السكنية أو المنشآت الصناعية أو منشآت الخدمة العامة .




٤- بحث الملكيات المحيطة أو المجاورة للموقع سواء كانت أراضي الدولة أو مملوكة لافراد أو مخصصة لهيئات حكومية أو أوقاف . كما يجب التعرف على المشروعات المقترحة لها .



٥- بحث المخططات المعتمدة المجاورة للموقع اذا كان المخطط قريب او على حدود الموقع المراد تخططيته، يرسم بكمال تفاصيله سواء كلها او جزء مناسب منه حسب الحاجة ، كما يذكر رقمه وتاريخه وتذكر كافة خدماته .

كما يجب ذكر عدد ونوع كافة الخدمات العامة اذا لم يتم رسم المخطط المعتمد .

الارض المطلوب تقسيمه




١- مسجد جامع ٢- مدرسة ابتدائية

٣- مدرسة ابتدائية ٤- مواقف سيارات

منطقة خدمات مجاورة سكنية من المخطط العام مركزية من المخطط العام


٦- توقيع الشواهد على المخطط الاساسى وهي تلك العناصر او المكونات او العوامل او النظم و اللوائح المخططة التي يجب احترامها والتى تتم التعرف عليها من كافة الاعمال السابقة .




## ٢-٨ شبكة الطرق بالمناطق السكنية

### ١-٢-٨ التدرج الهرمي للشوارع


تتدرج الشوارع بالمدينة من شريان رئيسي متصل بالطرق السريعة الاقليمية أو القومية - يتفرع منها شارع مجمعة - شارع رئيسي تصب عليهما الشارع المحلية ، التي يتفرع منها الشارع السككية أو اللوب أو الطريق ذات النهايات المغلقة .




قد يتكون نمط شبكة الطرق بالمناطق السكنية من شوارع متوازية أو شوارع متقاطعة على شكل رقعة الشطرنج . أو قد تكون الشبكة مكونة من خطوط حمراء أو لوب أو شوارع ذات نهايات مغلقة . كما يمكن أيضاً دمج واحد أو أكثر من تلك الأنماط كما بالأشكال المرفقة . وعموماً يجب أن تصمم شبكة الطرق داخل المناطق السكنية بحيث لا تشجع على المرور العابر وكذلك لا تسمح بوجود تقطيعات طرق خطيرة كما هو موضح في (تابع ٦-٤ ، مادة ٤٣ - ٥ )




ج لوب



ب تقسيم شطرنجي




أ خطوط مستقيمة متوازية




ه شوارع ذات نهايات مغلقة


يمكن دمج واحد أو أكثر من الأنماط  
أ - ب - ج - د - ه للحصول  
على الأنماط و - ز - ح  
أو أي أنماط أخرى




د خطوط حمراء



ز




ج




و

٣-٢٨ تقاطعات الطريق :


وجود شارع ذو نهاية مغلقة أو لوب أو شارع فرع على استقامته شارع رئيسي يؤدي إلى اختلاط الامر على السائقين مما يشكل خطورة على الأرواح والممتلكات . ولذلك يجب أن تصمم شبكة الطرق وتقاطعاتها بشكل يضمن عدم وجود أي التباس .



وضع صواب



وضع خطأ







وضع مفضّل

يطبق أحد الحللين حسب نوع الطريق وضغط المرور ودرجة الأمان المطلوبة والسرعات ، وكذلك حسب مستوى الاسكان ومساحات الأرض المتوفرة .


#### ٨-٤ الشوارع السكنية والشوارع الرئيسية :

تعدد تقاطعات الشوارع السكنية مع شوارع المرور الرئيسي يؤدي الى الحوادث ويعيق المرور بالشارع الرئيسي . وهذا الوضع يمكن تجنبه بواسطة تطبيق واحد من الحلول التالية :



## ٥-٢-٨ علامة طرق السيارات وممرات المشاه

يجب ألا يوضع ممر المشاه على استقامته الشوارع وخصوصاً إذا كانت بنفس عرض الشارع حيث أن ذلك من ناحية يشكل خطورة التسبب في حوادث السيارات . كما أنه يمثل زيادة في عرض ممر المشاه لا يتناسب مع وظيفته ، وفي حالة الضرورة يتم عن ممر المشاه ووضع المباني بحيث تقلل المبانى زاوية النظر مما يعطى تنبيه بانحراف الشارع وعدم استقامته .




## ٦-٢-٨ تشكير الطريق :

زراعة الاشجار على جوانب الطريق ليست لغرض التجميل فحسب، ولكن لها عدة وظائف أخرى هي :-

### \* تحديد الاتجاه بالطريق

يساعد وضع الاشجار على جوانب الطريق على تحديد الاتجاه بايجاد صورة مميزة لكل طريق .




طرق غير متماثلة الجانبين - مميزة  
وتساعد على تحديد الاتجاه

طرق متماثلة الجانبين  
لاتساعد على تحديد الاتجاه


### \* لفت الانتباه

وضع الاشجار عند المنحنيات أو عند انحراف خط الطريق يعطى زاوية نظر مفتوحة مما يلفت انتباه السائق إلى ذلك .




طريق منحنى زاوية نظره مفتوحة بواسطة الاشجار تلفت النظر الى انحناء الطريق

طريق منحنى زاوية نظره مفتوحة تعطي ايهما خطأ ان الطريق مستقيم



الأشجار تعمل على تأكيد المحور القائم وتركيز الاهتمام نحو الهدف المرئي نهاية المحور.

محور ضعيف لا يساعد على تأكيد الهدف المرئي .





#### \* الحماية :

تزرع الأشجار على جوانب الطرق لحمايتها وحماية المرور من أشعة الشمس المباشرة التي قد تسبب ازعاجاً لاعيين السائقين وافساد مادة الرصيف . كما تعمل الأشجار والشجيرات أيضاً على حماية الطريق من العواصف والرياح وكذلك الرمال والأتربة الزاحفة إلى الطريق ، بالإضافة إلى أن وجود الأشجار يعمل على توفير الحماية والجرو المناسب لل المشاه على الارصفة .

## ٣-٨ تقسيم الأرض - اعتبارات عامة


### ١-٣-٨ واجهات القطع :




اعطاء واجهة ضيقة للقطعة وان كان  
يتوجب العيوب السابق ذكرها الا أنه  
يعاب عليه فقد الخصوصية واعطاء  
بيئة سيئة .

اعطاء واجهة طويلة للقطعة وان كان  
يمتاز بالحصول على توجيه وخصوصية أفضل  
الا انه يعاب عليه زيادته لاطوال الشارع  
والارصفة والتمديدات الخاصة بالمياه  
والمجاري والكهرباء . . . الخ .

### ٢-٣ نمط التقسيم :



- ب -




أ - ... تقسيم ردئ

الحل ب يعطي أفضل تهوية واسارة وفرصة أفضل لحماية الحياة العائلية وقيمة أفضل  
للاراضى .


٣-٣-٨ التعبير عن مستوى الاسكان أو الموقع بالنسبة للمدينة :

الزيادة في مساحات القطع والحدائق والشوارع ومرات المشاهد ومواقف السيارات وكذلك منشآت الخدمة العامة تعكس الارتفاع في مستوى الاسكان وموقع المنطقة السكنية من المدينة، فكلما ارتفع مستوى الاسكان زادت مساحات الفراغات وكلما بعد التقسيم عن المدينة كلما زادت مساحات الفراغات .


- ١- هذا التقسيم للاراضي يمكن أن يكون لذوى الدخل المحدود حيث صفر مساحة القطعة وقلة الحدائق والفراغات المفتوحة ويمكن أيضاً أن يكون تقسيم م الواقع داخل الكتلة العمرانية حيث يرتفع ثمن الارض .



- ٢- هذا التقسيم يمكن أن يكون لذوى الدخول المتوسطة حيث تعمل لهم فراغات ترفيهية بسيطة وأماكن انتظار سيارات محددة أو تقسيم لمواقع خارج المناطق المزدحمة من المدينة .







- ٣- هذا التقسيم للاراضي يمكن أن يكون لذوى الدخل المرتفع حيث فراغات كبيرة وحدائق وأماكن أكثر لوقف السيارات غالباً ما تكون هذه المناطق على أطراف المدن أو ضواحي المدن حيث تتتوفر مساحات الارض الكبيرة .



٤-٨ مواقف السيارات في المناطق السكنية :

٤-٨-١ السيارات الخاصة :


الموقف يمكن أن يكون طولى أو عمودى أو على زاوية  $45^{\circ}$ ، تحتاج السيارة فى الموقف الى حوالى  $20\text{ م}$  فى حالة الوقوف العمودى و  $23\text{ م}$  فى حالة الوقوف على زاوية  $45^{\circ}$ ، ولكن يفضل الوقوف على زاوية  $45^{\circ}$  لسهولته.




مواقف السيارات بالمناطق السكنية :

٢-٤ مواقف الشاحنات والاتوبوسيات :

الأشكال التالية توضح بعض الحالات والمقاسات الخاصة  
بمواقف الشاحنات والمقطورات . وكذلك محطات الاتوبوسيات في الشارع ..



محطة الاتوبوسيات :




٣-٤-٨ مواقف السيارات - مبادئ عامة :

- عند تصميم المواقف يجب أن تضمن توفير أقصى درجة من السلامة للسيارات الواقفة أو المتحركة (أ - ب)
- يجب أن يمثل التصميم أفضل استغلال للموقع بحيث لا يتعارض في ذلك مع الأصول الفنية اللازم اتباعها (ج )


صواب

خطأ


أ - زاوية النظر ومخارج السيارات



ب - مواقف السيارات في شوارع رئيسية



ج - تصميم الموقف وشكل الأرض





٤-٤-٤ مواقف السيارات - مبادئ عامة :

- يجب الا تتوسط موقف السيارات الشوارع القائمة .
- يجب أن ينساب الدخول الى الموقف مع اتجاه انساب المرور بالشارع ( ب ) .
- يجب الا تسبب موقف السيارات أي ازعاج لحركة المرور فى الشوارع الرئيسية ( ج )



صواب

خطأ



أ - مواقف سيارات في شوارع رئيسية



ب - موقف مائل في شارع رئيسى



ج - موقف عمودي في شارع رئيسى



---

٤-٥ مواقف السيارات - مبادى عامة :-

---



يجب أن تتناسب طردياً أعداد المداخل والمخارج للموقف على مساحته وعدد السيارات داخله . وعموماً يفضل تعدد المداخل والمخارج (١) .

يجب أن تكون أطوال المداخل إلى المواقف أقصر ما يمكن (ب) .



صواب

خطأ


أـ العلاقة بين مساحة الموقف وعدد السيارات  
والمدخل والمخرج إلى الموقف



بـ العلاقة بين موقف السيارات والطريق الموصل اليه



٨-١ اعتبارات أساسية لتصميم المساجد بالمناطق السكنية :



- في المساجد المحلية من = ٢ ص
- في المساجد الجامعية من = ٣ ص
- مداخل المسجد لا تكون من حائط القبلة

## ٢٥٨ اعتبارات أساسية لتصميم المساجد في المناطق السكنية :


المسجد كرمز للدين ، يدور حوله ذلك الحياة اليومية في المجتمع الإسلامي ، يجب أن يحتل المكانة الأولى عند تصميم المناطق السكنية .

يمكن أن يكون المسجد بالاشتراك مع المركز التجاري والمدارس وباقى الخدمات الأخرى ، مركزاً حياً للمجاورة السكنية .



يجب أن يزود المسجد بفراغ أو برصيف عريض يكفي لاستيعاب نسبة كبيرة من المصليين عند خروجهم من المسجد ، وكلما كبر المسجد كلها كبر ذلك الفراغ . كما يجب أن يزود المسجد ب موقف مناسب للسيارات .

### العلاقة مع الارتفاعات المجاورة





يجب ألا يطغى على المسجد أي مبنى آخر مجاور له

٣٥-٨ اعتبارات أساسية لتصميم المساجد في المناطق السكنية :-

- المسجد كنقطة تركيز النظر على الشارع الرئيسي .


اختيار موقع بارزة داخل التكوين سواء على محاور الطرق أو في الساحات الداخلية بمرانك المجاورات أو بين المباني السكنية .



المسجد بالمنطقة المركزية

يجب اعتبار المسجد العنصر البارز والهام لتحديد الصفة التخطيطية المميزة للمشروع وكذلك للحصول على قيم جالية فريدة .


- المسجد كعنصر في التكوين العام وكعلامة أرض مميزة .



## ٦-٨ الخدمات التجارية :-


### ٦-٩ المساحات المطلوبة للمباني التجارية وخدماتها بالمناطق السكنية :

عمق ضيق




جيـد


عمق كبير



سـنـاء




مساحة المخازن والخدمات  
يساوي مساحة مكان التعامل




مساحة المحلات التجارية يساوى  
مساحة المواقف والممرات  
والطرقات

## ٢-٦-٨ تصميم المركز التجارى



لتنشيط الحركة التجارية يتم الاستعانة بالخدمات أو الانشطة ذات صفة الجذب للجمهور - سواء كانت تجارية أو غير تجارية - ويتم وضع مراكز الجذب فى مواقع مختارة من المركز التجارى بحيث نضمن أعلى درجة من تنشيط حركة الجمهور داخل المركز التجارى .



• محلات تجارية ..



• مركز جذب للجمهور ..



• منطقة حركة نشطة ..




• اتجاه الحركة من وإلى مركز الجذب ..



• اتجاه الحركة إلى مركز الجذب ..



٣-٦-٨ الصور المختلفة للمباني التجارية  
بالمراكز التجارية بالمحاورات  
السكنية أو المناطق المركزية بالمدن



٤-٦-٨ الصور المختلفة للمباني التجارية  
بالمدن المركزية من المدن فقط

عناصر اتصال رأسى

مدخل للجمهور


شرايين سيارات رئيسية

مواقف للسيارات


مكان مخصص للمشاة

لا توجد هذه الصور للمباني التجارية  
على مستوى مركز المعاورة السكنية أو  
الخلية السكنية .


(أ) سوق



(ب) غزن تجاري




(ج) مركز تجاري إقليمي



## ٨- الخدمة التعليمية :-

### ٨-٧ مساحة مواقع المدارس :



#### ال المستوى

#### المدرسة


- توجد على مستوى المجاورة السكنية .
- توجد على مستوى المجاورة السكنية .
- يمكن أن توجد على مستوى المجاورة السكنية  
وهذه مسألة ترتبط بالكثافة السكانية  
وموقع المشروع . . . . . الخ .

- |                           |  |
|---------------------------|--|
| الحضرانية (مختلط)         | مرحلة التعليم الابتدائي (بنين/بنات أو مختلط) |
| الاعدادي (يفضل بنين/بنات) |  |


- توجد على مستوى أكبر من المجاورة سكنية واحدة .

- الثانوية (يفضل بنين/بنات)

٢-٧-٨ المدارس بالمناطق السكنية :



وجود مدرسة الاطفال على الشوارع  
يمثل وضع غير سليم . ويفضل دائمًا  
وضع المدرسة بعيداً عن الشارع فـ  
منطقة خضراء صحية ويتم الوصول اليها  
بشكل مثالى بواسطة شارع ذو نهاية  
مغلقة .




يجب تجنب وضع المدرسة داخل مراكز الخدمات  
والملاجئ لاستعمالات أخرى جماهيرية حتى  
لا يتسبب ذلك في تزاحم غير عادي  
بالمقدمة للمساهمة وموافق السيارات  
وكذلك الحركة في الشوارع .


### ٣-٧٤ علاقة موقع المدرسة بالنسبة للشارع المحيطة :-

يجب أن تفتح مداخل ومخارج تلاميذ المدرسة على شوارع فرعية وذلك لتوفير عنصر الأمان وعدم اعاقة المرور.

موقع خطأ للمدرسة يسبب تعرض أرواح التلاميذ للخطر ويسبب اعاقة حركة المرور.




يفضل وضع مدخل التلاميذ من الشارع الفرعى وعمل مدخل الادارة من الشارع الرئيسي .




مدخل التلاميذ من الشارع الفرعى ومدخل الادارة من الشارع الرئيسي .

الحالة (ب) أفضل من الحالة (ا)



مدخل التلاميذ من الشارع الفرعى البعيد عن الشارع الرئيسي ومدخل الادارة من الشارع الفرعى العمودى على الشارع الرئيسي .


الحالة (ج) أفضل من الحالتين (ب) و (ا)




٤-٧-٨ موقف السيارات الخاص بالمدارس :-

يجب أن تزود المدارس بمواقف للسيارات، وذلك خارج حرم الطريق وتزاد مساحة الموقف في المدارس الثانوية وتقل كلما قلّت مرحلة التعليم .


- أ- يجب تجنب وضع موقف للمدارس على الشوارع الرئيسية ويفضل وضعها على الشوارع الفرعية .




- بـ في حالة وقوع المدرسة على شارع واحد رئيسى ، يستحسن وضع موقف كبير للسيارات خارج حرم الطريق .



- جـ في حالة وقوع المدرسة على أكثر من شارع توفر موقف على الشوارع الفرعية فقط . وذلك للامان وعدم اعاقة المرور .



- دـ في حالة وقوع المدرسة على أكثر من شارع يمكن عمل موقف سيارات على شارع أما الشارع الآخر فيفضل أن يكون فيه حيز انتظار مؤقت فقط .




## ٨- الخدمة الرياضية :-


يمكن أن تزود المناطق السكنية بمجموعة من الملاعب الرياضية وذلك بالإضافة إلى الميادين المفتوحة الأخرى التي تكون في صورة حدائق وملاعب للأطفال .

عدد ونوعيات الملاعب ترتبط بوجه خاص بمساحة المنطقة وعدد السكان ومستوى الإسكان .


اتجاه الشمال




ملعب كرة السلة




ملعب الريشوت



ملعب الكرة الطائرة



ملعب كرة القدم



ملعب التنس

تقديم  
مممممممم

لتحقيق المنفعة من هذا الدليل ولتقريب المسألة الى الذهان ، فاننا نعرض في هذا الفصل أمثلة يمكن الاسترشاد بها في الحياة العملية . كما يتم أيضا عرض نماذج من بعض الحالات الخاصة التي قد يقابلها المقسم وتشرح هذه الأمثلة الاسلوب الذي يتبع سواء في التغلب على المشكلة او في وضع فكرة الحل بما يبسط الاعمال ويوفر في الوقت المطلوب لانجازها .

ومن الجدير بالذكر ان هذا الفصل يمكن أن يتسع لكي يشمل العشرات من النماذج والامثلة التطبيقية . وفي هذا الفصل نعرض الأمثلة التالية :-

- مثال تقسيم أرض في إطار مجاورة سكنية متكاملة في حالة وجود

مخطط عام أو مخطط ارشادي للمدينة .

- مثال تخطيط موقع غير منتظم وغير مستوية .

وحديري بالذكر ان محتويات التطبيق الاول وضعت طبقا لقانون التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية ، والنقاط من ١-١-٩ حتى ٣-١-٩ هي التي يتم على اساسها تحديد صلاحية الموقع من الناحية التخطيطية وتحديد الخطوط العريضة التي تحدد مخطط التقسيم . والنقاط من ٥-١-٩ حتى ٧-١-٩ تختص بمشروع التقسيم الابتدائي . أما النقطة ٩-٤-١ والنقط من ٨-١-٩ حتى ١٢-١-٩ فهي عناصر كل من مشروع التقسيم الابتدائي ومشروع التقسيم النهائي . بينما تقتصر النقاط من ٩-١-١٣ الى ٩-١-٦ على كونها من عناصر مشروع التقسيم النهائي فقط .

وقد وضعت خلاصة أعمال التقسيم في شكل كشف مراجعة لمتطلبات مشروع التقسيم الابتدائي والنهاي في نهاية هذا التقديم حتى يمكن الاسترشاد به عند التطبيق في الحياة العملية والله الموفق .

## ٩ - تطبيقات لاعداد مشروعات تقسيم الاراضي

١- مثال لتقسيم أرض في اطار مجاورات سكنية  
متکاملة في حالة وجود مخطط عـام  
أو مخطط ارشادى تبعـا لقانون التخطيط  
العمرانـى ولاختـه التنفيذـى .

٢- مثال تخطيط موقع غير منتظمة وغيرـ  
مسـورة .

١-٩ مثال لتقسيم أرض في إطار مجاورة سكنية  
متكاملة في حالة وجود مخطط عام أو مخطط ارشادي  
تبعاً لقانون التخطيط العمراني ولاشتئه التنفيذية .

**كشـف مراجـعة متطلـبات مشـروع التقـسيـم الابـتدائـي والنـهائـي**

اـبـتـدـائـي	نـهـائـي	مشـتمـلات	اـبـتـدـائـي	نـهـائـي	مـرـفـقـات
-	✓	سبـع نـسـخ من الرـفع المـسـاحـى بـمـقـيـاس 1/1000 او مـسـاحـة المـوـقـع	-	✓	الـموـافـقة عـلـى صـلاـحـيـة المـوـقـع من النـاحـيـة التـنـطـيـطـيـة
✓	✓	سبـع نـسـخ من المـشـرـوع بـمـقـيـاس 1/1000	✓	-	الـاـشـارـة إـلـى المـوـافـقة عـلـى صـلاـحـيـة المـوـقـع
✓	✓	مـقـيـاس الرـسـم	✓	✓	سـنـدـمـلـكـيـة المـوـقـع
✓	✓	اـتـجـاهـات الشـمـال	-	✓	شـهـادـة تـثـبـت خـلـو الـأـرـض التـي سـتـدـخـل أـمـلـاكـالـدـولـة مـن أـى حـق عـيـنـى أـمـلـى أو تـبـعـى
✓	✓	تـارـیـخ تـقـدـیـم المـشـرـوع	-	✓	اـقـرـارـمـوـقـعـمـنـالـمـالـكـ بالـتـنـازـلـعـنـالـأـرـضـالمـخـصـصـةـ لـلـطـرـقـوـالـحـدـائقـفـيـحـدـودـثـلـثـ الـمـسـاحـةـ وـطـبـقـاـلـمـاـنـصـعـلـيـهـ القـانـونـ
✓	✓	اـسـمـالتـقـسـيم	✓	-	
✓	✓	اـسـمـوـعـنـوـانـالـمـالـك			
✗	✓	اـسـمـوـعـنـوـانـ طـالـبـالتـقـسـيم			
✓	✓	اـسـمـوـعـنـوـانـالـمـهـنـدـسـالمـصـمـم			
✓	✗	تـخصـصـمـهـنـدـسـالمـصـمـمـوـرـقـمـقـيـدـهـالـنـقاـبـيـ			
✗	✓	أـطـوـالـحـدـودـأـرـضـالتـقـسـيمـوـمـسـاحـةـالـمـشـرـوعـ			
✓	✓	أـطـوـالـحـدـودـأـرـضـالتـقـسـيمـوـمـسـاحـةـالـمـشـرـوعـ			
✓	✓	بـيـانـدـرـجـاتـوـأـطـوـالـوـعـرـوـضـالـشـوـارـعـالـمـنـشـأـةـبـالـتـقـسـيمـوـعـلـاقـتـهـاـوـاتـصـالـهـاـبـالـشـوـارـعـالـقـائـمـةـوـالـمـنـاطـقـالـمـجاـوـرـةـ			
✓	✗	بـيـانـدـرـجـاتـوـأـطـوـالـوـعـرـوـضـالـشـوـارـعـالـمـجاـوـرـةـالـقـائـمـةـ			
✓	✗	الـحـدـائقـوـالـسـاحـاتـالـعـمـامـةـالـمـفـتوـحةـ			

✗ يـفضلـ وجـودـه

- غير مـطلـوبـ قـائـونـا

✓ مـطلـوبـ قـائـونـا

تابع كشف مراجعة متطلبات مشروع التقسيم الابتدائي والنهائي

نهايـى		ابـتدائـى	مشتمـلات		نهايـى		ابـتدائـى	مشتمـلات	
✓	-		نسختين من شبكات المرافق العامة معدة بواسطة مهندس نقابي مختص في حالة تنفيذ المقسم للمرافق		✓	✗		مساحة الشوارع والميادين والحدائق العامة والساحات المنشأة بالتقسيم	
✓	-		برنامج تنفيذ المرافق العامة		✓	✗		النسبة المقدرة للأراضي السابقة من المساحة الكلية	
✓	-		برنامج مراحل تنفيذ التقسيم اذا كان سينفذ على مراحل		-	✓		خطوط البناء وأبعاد القطع بالتقريب	
✓	-		قائمة الشروط الخاصة بالتقسيم والمرفقة بالمشروع		✓	✓		خطوط البناء المقترحة بالتقسيم	
					✓	-		بيانات أرقام القطع والبلوكات	
					✗	✓		بيانات البلوكات والقطع مثبتة في جدول بمارقامتها وأبعادها ومساحتها	
					-	✓		الموقع المقترح تخصيصه للمبانى السكنية والآراض التجاريه أو الصناعية	
					-	✓		الموقع المقترح تخصيصه لمنشآت الخدمات العامة مع توضيح نوع المنشآت	
					-	✓		الاستعمالات العامة القائمة للعقارات وواقع المبانى ان وجدت	
					✓	-		قطع الاراضي المخصصة لمنشآت الخدمات العامة وأبعادها ومساحتها وبيان نوع التخصيص	
					-	✓		فترات حقوق الارتفاع وميلها بالتقريب	
					✓	-		فترات المخصصة لخطوط المرافق العامة وأبعادها ومواضعها	
					-	✓		الموقع التقريري وحجم ونوع مواسير صرف المجاري والامطار والمجاري المائية الاخرى ان وجدت وغيرها من المنشآت سواء فوق او تحت سطح الأرض	


✗ يفضل وجوده

- غير مطلوب قانونا

/ مطلوب قانونا


٩-١- بحث موقع الارض بالنسبة للمخطط العام أو الارشادي للمدينة :

لعمل مشروع تقسيم الاراضي يتم اولاً : استطلاع موقع الارض بالنسبة للمخطط العام أو المخطط الارشادي للمدينة ، حيث يتم معرفة كون الارض داخل حدود المخطط العام من عدمه ، وكذلك طبيعة الاستعمالات المقترحة .




٢-١-٩ استطلاع موقع الارض بالنسبة للمخطط التنفيذي : -

من غير المنتظر أن يكون هناك لموقع الارض المطلوب تقسيمها مخطط تنفيذى ، وبالتالي يتم استطلاع معطيات المخطط التنفيذى للمواقع المجاورة ، ويبحث مؤشرات هذه المعطيات على مخطط التقسيم المطلوب اعداده وذلك بمراعاة مسارات الشوارع الفرعية ، وشواعير الاستعمالات التفصيلية ، ونظم ولوائح البناء فى المخطط التنفيذى المجاور ، وغير ذلك من المعطيات الفنية .




مساحت	كثافة أرض + دور
ح	غير محددة
مساحت	كثافة أراضي مخطط أرض + دور ١٠٠٪
مساحت	٣٤٪ أرض خالص ٢٨٪
مساحت	٠٪ حماقة (مقطعة)
مساحت	٦٣٪ حماقة (مقطعة)
مساحت	٣٧٪ حماقة (مقطعة)


يتتم استطلاع موقع الارض على الطبيعة ، ويتم التأكد من مطابقة السرفع المساحى للطبيعة ، ثم يتم توقيع الظواهر الطبيعية ، والمكونات المادية ، الموجودة بالموقع كالطرق القائمة والمرافق العامة وهوائيات الكهرباء والمناطق الخضراء القائمة والمدقفات المطروقة والعلامات الظاهرة والملكيات الأخرى المجاورة والمبانى القائمة . . . . . الخ



٤-١٩ . اعداد خريطة الاساس للمجاورة السكنية : -



يتتم اعداد خريطة الاساس التي على ضوئها يتم اعداد مخطط تقسيم شاملة قطعة الارض في نطاق المجاورة السكنية .




## ٥-١-٩. وضع فكرة التصميم

تحديد فكرة التصميم من خلال :-


- اظهار الهيكل العام للمجاورة .
- شريط الطريق .
- توزيع السكان والخدمات .
- التعامل مع مشكلات الموقع .
- التعامل مع محددات المخطط العام . . . . . الخ .

ايجاد محور مشاه رئيسي شترك حوله الخدمات المركزية للمجاورة (دينية - تجارية . . . الخ) وعمل محاور مشاه فرعية من التجمعات السكنية الى المحور الرئيسي . . . . . مع عمل فراغ رئيسي امام المسجد الجامع يكون قلب المجاورة و ساحة المسجد .




اعطاء نمط مميز للتخطيط بوضع منشآت مرتفعة ارضى ودورين حول محور المشاه الرئيسي ومساكن العائلات الاقل ارتفاعا خلفها . . . ويمكن استغلال المسجد كعلامة مميزة داخلية مع مراعاة الا يتجاوز ارتفاع العمارات السكنية المرتفعة حول المحور ارتفاع مئذنة المسجد .


يتم التخديم على المجاورة، بواسطة طرق تخدم وطرق سكنية داخلية راجعة (LOOP)، وتنتهي بمواقف سيارات عند العمارات السكنية وقريباً من ممر المشاه الرئيسي، ويلاحظ أن هذا التصميم لا يشجع المرور العابر غير المسموح به.




المساجد تمثل عنصراً بارزاً في تصميم المجاورة السكنية، وترتبط ببعضها البعض بواسطة شبكة ممرات المشاة.




لابد أن تفتح مساكن العائلات على الشوارع الرئيسية.




يجب أن لا تقل نسبة الطرق والميادين والحدائق والمنتزهات العامة وغيرهما من الأماكن المفتوحة، عن نسبة الثالثة %، المقرونة قانوناً، مع مراعاته الاحتياجات الفعلية حسب المخططات العمرانية، ويدخل في هذه النسبة نصف مساحة الطرق المحيطة بالموقع.




يجب محاولة احترام حد الملكية المطلوب تقسيمها بقدر الامكان، وعمل التصميم بشكل يمكن من اعتبار ما يداخل حد التقسيم، تصميماً قائماً بذاته . كما يجب احترام المناطق المشجرة الموجزة بالمنطقة وعدم تدميرها .





٩-١-٦ وضع المسودة النهائية لمشروع التقسيم : -



قطع كنه .



ساحة مفتوحة .

--- مدخل إلى باب التقسيم .

شارع كنه أو مدخل باب تقسيم .

○ مدخل حاج .

عصابة باب تقسيم .


● مدخل مدار .


شارع تجارة لذوق تقسيم .

□ مدخل مدار .




٩-١-٢ تخطيط مشروع التسليم الاستبدادي







أرقام القطع والملوكيات وبيان السرددود  
وخط سوط البناء بمشرع التقسيم:




حد الملكية المطلوب تقسيمها.  
خط التسلق.  
خط البناء للقطعة.  
حد ملكية القطعة.



من (١) إلى (١٨٣) قطع سكنية.  
من (١٨٤) إلى (٢١٩) قطع عماد سكنى بحاري.



٩-٩ سكان الاستعمالات بمشرع التقسيم



ن	كثير
س	سكنى تجاري
و	مسجد حاميم
م	مotel
ح	مناطق خضراء
ج	مدرسة بنين (تعليم اساس)
ن	مدرسة بنات (تعليم اساس)
ب	

١٠-١ جدول تغيرات البيانات الخاصة بالمجاورة السكنية :-


المسكيني	مساحة المجاورة	عدد قطع العقارات	المسكن	الاستعمال		الاستهلاك	اجمالى عدد السكان = ٣٠٠	اجمالى عدد الاسر = ٨٦٠	نسمة اجمالى عدد الاسر = ١
				المتر المربع بالمبني	المتر المربع بالملحق				
ملاحظات	العمائر الدور الأرض منها به خدمات تجارية وخدمات اخرى .	٢٣٠٧٣٢٠٠	مساكن العائالت	٢٣٠٧٣٢٠٠	العمائالت	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
الاستهلاك	المسطح المحيط هو مسطح الأرض فقط.	٢٤٠٠٠	العمائالت	٢٤٠٠٠	العمائالت	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
اجمالى مساحة الاستعمال السكن	- مساحة الشوارع المحيطة بالسوق . - يحتسب من مساحة السوق . - مصادر المشاه المحسوبة هي المصادرات الجديدة فقط .	٢٣٠٨٧٦٠٠	الاستهلاك	٢٣٠٨٧٦٠٠	الاستهلاك	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
شارة الداخليّة	٢٤٠١٣٧١٤	٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
الطريق	٢٣٢٥٩٤٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
الخاصية	٢٣٧٥٢٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
بالمشروع	٢٣١٣٣٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
اجمالى مساحات شبكة الطريق	٢٣٣٧٤١٠٣٢٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
مداد ارس البنية	٢٣١٢٥٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
المدارس	٢٣٠٨٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
اجمالى مساحات المدارس	٢٣٠٣٧٤١٠٣٢٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
مداد ارس البنية	٢٣١٢٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	٢٣٠٥٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
( يوجد حق اتفاق لمرور المرافق داخل مساحات المدارس )	- مد ارس مستوى تعليم اسس . - مد ارس مستوى التعليم اسس .	٢٥٧٢٣٠٣٧٤	٢٣٠٣٧٤١٠٣٢٠٠	٢٣٠٣٧٤١٠٣٢٠٠	٢٣٠٣٧٤١٠٣٢٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
الخدمات التجارية	٢٣٦٠٠٠	٢٣٥٠٠٠	٢٣٥٠٠٠	٢٣٥٠٠٠	٢٣٥٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
خدمات اخرى	٢٣٤٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
حدائق عامة ومناطق مفتوحة	٢٣٥٠٠٠	٢٣٤٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
المسجد الحامض	٢٣٤٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	٢٣٣٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
المسجد المغيرة	٢٣٦٠٠	٢٣٥٠٠	٢٣٤٠٠٠	٢٣٤٠٠٠	٢٣٤٠٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
اجمالى مساحات المساجد	٢٣٨٠٠	٢٣٧٠٠	٢٣٦٠٠	٢٣٥٠٠	٢٣٥٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
الاجمالى العام للمساحات	٢٣٦٧٣٢٤	٢٣٦٠٠	٢٣٥٠٠	٢٣٥٠٠	٢٣٥٠٠	السكن	٣٦	العمائالت	٣٠٠ نسمة
* تشمل المسجد الجامع و مساجد ضيارة									
* تشمل المساجد المساجد									
الاجمالى العام للمساحات									

الدول تفرض على البيانات الخاصة بالمملكيات المطلوب تقسيمه

الكشافة الجمالية	مساحة الملكية	أجمالي عدد السكان = ١١٧٥٠	عدد قطع
٢٨	٤٣٥	المطلوب تقسيمه = ٢٥٧٥ للملكية المقسمة	مساكن العمالات = ٧٩
الاستعمال	الاستعمال	الاستعمال	الاستعمال
المساحات بالمترا	المساحات بالمترا	المساحات بالمترا	المساحات بالمترا
٣٦٠	١١٢٠	٤٢٨٠	٣٦٠
العمائلات	العمائلات	السكن	السكن
الخدمات	الخدمات	الاستعمال	الاستعمال
٣٦٠	١١٢٠	٤٢٨٠	٣٦٠
التجاري	التجاري	التجاري	التجاري
٨٠٠	٣٢٠	٢٤٣٨٠	٢٤٣٧٠
خدمات اخـرى	خدمـات اخـرى	حدائق عامة و مناطق مقتدرة	حدائق عامة و مناطق مقتدرة
٣٢٠	٣٢٠	٢٤٣٧٠	٢٤٣٧٠
التجاري	التجاري	المسجد الحفيـر	المسجد الحفيـر
٤٠٠	٤٠٠	٨٠٠	٨٠٠
المساجـد	المساجـد	المساجـد	المساجـد
٢٩	٤٨٠	٢٩	٤٨٠
العام للمساحـة	العام للمساحـة	العام للمساحـة	العام للمساحـة
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
اجمالي العام للمساحـة	اجمالي العام للمساحـة	اجمالي مساحة المساجـد	اجمالي مساحة المساجـد
١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠

١٢-١٩ خرائط شبكات البنية الأساسية  
لمشروع التقسيم

- شبكة الطرق العامة لمشروع التقسيم .
- شبكة الصرف الصحي لمشروع التقسيم .
- شبكة المياه العامة لمشروع التقسيم .
- شبكة الكهرباء العامة لمشروع التقسيم .
- شبكة الانارة العامة لمشروع التقسيم .







خطوات ارشاد مرور مرافق عامة

قطاعات شبكة الطرق بمشروع التقسيم


قطاع أ - معطى من المخطط العام

قطاع ب - ب معطى من المخطط العام




تابع ١٢-١-٩


شبكة الطرق بمشروع التقسيم  
موافق السيارات




ق ١



ق ٢




ق ٣



١٢-١-٩

شكل الصيغة المقترنة لمشروع التقسيم.



مطبعة الشفاعة للطباعة والنشر


ميل الشكّة الفرعية بالتقسيم

خط الشبكة الرئيسية والمطابق

خط الشكة الفرعية والمطابق


## ملحوظة



- ١٤٥ - يتم تحديد نوع معايير الصرف الصحي حسب متطلبات الموضع واحتياطات المرفق المسئول بالوحدة المحلية .  
- المناسيب بالستنتيمتر .



١٢-١-٩

شبكة المياه الخاصة بمشروع التقسيم -





محطة توزيع رباعية ضغط منخفض .— كابل ضغط متوسط "١١ كيلوفولت" ☒


غرفة توزيع محولات .— كابلات ضغط منخفض "٢٨٠ فولت" ☒

صندوق توزيع كابلات ضغط منخفض .— كابلات ضغط منخفض "٢٢٠ فولت" ☒

كابلات ضغط منخفض

مناديق توزيع بالمنازل




- شبكة الانارة العامة لمشروع التقسيم -



- اعمدة اشاره ارتفاع ١٠ متر للطرق الرئيسية ( لمبات موديوم ٢٥٠ وات ) .
- اعمدة اشاره ارتفاع ٨م لطرق التخدم والطرق السكنية ( لمبات سخاريزن ٢٥٠ وات ) .
- اعمدة اشاره ارتفاع ٣٥ م لعمارات المنهاء ( لمبات سخار زيشن ١٥٠ وات ) .




رقم القطعة	أبعاد القطعة	القطعة					رقم البولوك
		شطافة	غرب	شرق	خلف	امام	
١		٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٥ من إلى ١
٨							٧٣، ٧٢ ٧٧، ٧٦
٩							٢٨ من إلى ٨٦
١٦							١٧٧ من إلى ١٨٣
٢		٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	١٣ إلى ١٤
٤							٣٨ إلى ٣٩
٥							٤٣ إلى ٤٥ قطعة
٧							٤٨ إلى ٦٦ من ٦٥ إلى ٧١
٣		٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	١٤ إلى ١٥
٦							٢٣ إلى ٢٧
١١							٥٢، ٥١٢ من ٦٠ إلى ٥٥
١٤							١٩٩ إلى ١٠٣ من ١٦٢ إلى ١٥٢

## تابع بيان القطع السكنية بمشروع التقسيم النهائي

رقم القطعة	أبعاد القطعة					رقم القطعة	رقم блوك
	شطافة	غرب	شرق	خلف	أمام		
	-	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	١٨٤ من إلى ٢١٩	١٧
	-	٢٠	٢٢	٢٣	٢٦	٢٢	٣
	-	٢٠	٢٠	٢٦	٢٦	٣٣	٤


تابع ٩-١-٣

تابع بيان القطع السكنية بمشروع التقسيم النهائي

رسام القطعة	أبعاد القطعة					رقم القطعة	رقم البلوك
	شطفة	غرب	شرق	خلف	امام		
	-	22	20	20	18	47	0
	-	20	20	28	24	54	6
	-	20	20	30	30	64	7

### ١٤-٦٣-٢ فائض الأدوات المستخدمة


نسماء لا يشار إلى قانون التخطيط المعماري ولا ينتهى التنظيم والقوانين المنظمة للبناء، ويعتمد الإدخال بما يقصى به المخططات المعمارية -  
وأقسام مسلط الاستعمالات فيها يختص بهذا المتر - تتبع الأدوات المعايدة التالية -



ملاحظات المتر: -  
يسعى بروزات بالواجهة المطلية على الشارع فقط بالقطع النسق على التراس وعلى واجهة الشارع والواجهة الدائمة بالقطع التي ليست على تراس سراويل

- سرواء يملكون أو إبراج ولتريد البروزات من أم يمكن طول الواجهة ويحيط لاحد المسافة بين بطبيعة المتر وسطح الأرض عن ٤٠ .  
- يستثنى من حدود الارتفاعات سرير السلم وخراشات المياه وفرقة خدمة أو غسل أو مخزن بالسطح ويحيط لاحد سطحها عن ٢٠٠ من مساحة السطح .

- لا يسمح باقامة أي منشآت غير المدنية في قطعة الأرض ويمكن في البرود سباً غرفة حارس أو جراج على مساحة لا تزيد عن ٣٥ .  
- لاحتام حظر تربية الدواجن والخيول والكلاب الداجنة إلا بالقطع السكينية وبالحواجز الداجنة لا يحيط سطحها بالقطعة الواحدة عن ٢٠١٢ .  
- واحسبة ١٠٠٠١



ملاحظات المتر التجاري: -  
يقدم المتر التجاري باستخدام المتر التجاري ويكتفى بالاستثناء ولا يمس بحد أى انتهاك أو حدود المعدلات ذات المتر التجاري .


- يسمح ببروزات بالواجهة المطلية على سرير السلم وخراشات المياه بين بطبيعة المتر وسطح الأرض عن ٣٠ .  
- يستثنى من حدود الارتفاعات سرير السلم وخراشات المياه وفرقة خدمة أو مخزن بالسطح ويحيط لاحد سطحها عن ٢٠٠ من مساحة السطح .  
- يسمح ببروزات يستخدم كمخازن أو للاعمال الحرفية أو كغيره من المحلات التجارية المتعددة الاختلاف .  
- يسمح عزل حظر التربية الدواجن في المكبات أو المسالك التجارية وغيرها .  
- يسمح عزل حظر التربية الدواجن في المكبات أو المسالك التجارية وغيرها .

ملاحظات المسجد الجامع :


- يستثنى من حدود الارتفاع ابراج المأذن وقباب المسجد ويسمى بحد اكثـر من مقدمة حد اقصـى ٤ مـترـاً .
- يسمى بعمل استدارات مكـلـلة للمـسـجـد مثل ( مـكـتـبـةـ مـسـتـرـضـ دـارـ حـضـانـةـ مـدارـ التـعـلـيمـ الفـقـرـ آـنـ بـورـ سـرـوقـ دـاخـلـ حـرمـ المـلاـ للـسـيدـاتـ وـالـنـسـاءـ ) .
- يسمى بعمل حلـمـينـ عـلـىـ الـأـكـثـرـ لـسـيـعـ سـتـلـرـاتـ الـمـطـلـبـينـ وـاسـكـالـ دـورـ الـمـسـجـدـ الـخـارـجـيـ ( مثل مـكـتـبـةـ لـسـبـحـ الـكـتـبـ الـدـينـيـةـ وـصـلـبـةـ ) .
- عند تصميم المسجد يجب عمل مسـنـاةـ دـوـرـاتـ مـسـاهـ وـفـرـغـةـ لـلـادـامـ وـفـرـغـةـ الـشـعـائـرـ وـفـرـغـةـ مـغـزـنـ .

- يستثنى من حدود الارتفاع ابراج المأذن وقباب المسجد ومعلم مقدمة حد اقصـى .
- عند تصميم المسجد يجب عمل مسـنـاةـ دـوـرـاتـ مـسـاهـ وـفـرـغـةـ لـلـادـامـ وـفـرـغـةـ الـشـعـائـرـ وـفـرـغـةـ مـغـزـنـ .

الرسـمـ	الحدـبـ اـصـفـ	طـبـلـ	الرسـمـ	الحدـبـ الدـاخـلـ الـسـاحـةـ	الرسـمـ						
الرسـمـ	الحدـبـ الدـاخـلـ الـسـاحـةـ	الرسـمـ	الحدـبـ الدـاخـلـ الـسـاحـةـ	الرسـمـ	الحدـبـ الدـاخـلـ الـسـاحـةـ	الرسـمـ	الحدـبـ الدـاخـلـ الـسـاحـةـ	الرسـمـ	الحدـبـ الدـاخـلـ الـسـاحـةـ	الرسـمـ	الحدـبـ الدـاخـلـ الـسـاحـةـ
الرسـمـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ
الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ
الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ
الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ	الـمـسـجـدـ




واجهـةـ ١٥٠٠/١




مسـقـطـ اـفـقـ ١٥٠٠/٢

واجهـةـ ١٥٠٠/١




مسـقـطـ اـفـقـ ١٥٠٠/٣




واـكـسـ

| الرسـمـ     | الـمـسـجـدـ |
|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|
| الـمـسـجـدـ |
| الـمـسـجـدـ |
| الـمـسـجـدـ |
| الـمـسـجـدـ |

الرقم	الارتفاع	ارتفاع الابواب	مساحة الابواب	الارتفاع	الرقم
٢٠٢	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٢٠٢
٢٠٣	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٢٠٣
٢٠٤	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٢٠٤
٢٠٥	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٢٠٥




مخطط انتقى ٢٠٥/١



مخطط انتقى ٢٠٦/٢

الرقم	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع
٢٠٦	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٧	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٨	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٩	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠



مخطط انتقى ٢٠٦/٢


ملحقات مدرسة البنين :

- يحظر تماماً عمل أي بناء في منطقة الرود الجانبي والظفري فيها عدا غرفة حارس إما في الرود الأسفل يمكن عمل غرفة حارس وطلقات متنزلاً

للسيارات .

- يسمح بعمل منشآت خفيفة لخدمات المدرسة في منطقة الفناء .

- يستثنى من حدود الارتفاع السلام وخرائب البياه وغرف خدمات بالسطح بحيث لا تزيد مساحتها عن ٣٠٪ من مساحة السطح .



مخطط انتقى ٢٠٧/٢

الرقم	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع
٢٠٧	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٨	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٩	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠١٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠



مخطط انتقى ٢٠٧/٢

الرقم	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع
٢٠١	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٢	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٣	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٤	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠



مخطط انتقى ٢٠١/١

- يحظر تماماً عمل أي بناء في منطقة الرود إما في الرود الأسفل يمكن عمل غرفة حارس وطلقات متنزلاً للسيارات .
- يسمح بعمل منشآت خفيفة لخدمات المدرسة في منطقة الفناء .
- يستثنى من حدود الارتفاع آبار السلام وخرائب البياه وغرف خدمات بالسطح بحيث لا تزيد مساحتها عن ٣٠٪ من مساحة السطح .

تابع قائمة الاشتراطات :

ملاحظات عامة :

١- هذه القائمة لها قوة أحكام قوانين ولوائح المباني وتسري على هذا التقسيم بمجرد اعتماده كما تسري على المشترين وخلفائهم مهما تعاقدوا، وتعتبر شروطها حقوق ارتفاع يجوز للمشترين والمقسم أن يتمسكون بها قبل بعضهم ويجب الاشارة لهذه القائمة في عقود البيع والشراء لقطع الأرضي .

٢- يتسم الالتزام التام بالاستعمالات المقررة في القائمة ولا يحدث أي تعديل لها بعد اعتماد المشروع النهائي .

٣- يتسم الالتزام التام بالارتفاعات المقررة والريل وخطوط البناء ونسبة الأشغال والمساحة المبنية ولا يحق لمشتري قطعة الأرض تعديل أي منها .

٤- يراعى اضفاء الطابع الشرقي لكافة واجهات المنشآت بالتقسيم .

٥- يسمح بعمل زخارف وكرانيش على الواجهات بيروز لايزيد عن ٥٠ سم .

٦- يراعى نهو الأسطح الخارجية للحوائط باللون البيضاء أو الكريم الفاتح كما يمكن ترك الواجهة بدون نهو في حالة استخدام الطوب الرملي الملون بهذه الألوان .

٧- يتسم مراجعة التصميمات المعمارية عند تقديمها للاعتماد ، للتأكد من تمثيلها مع الطابع العام المقرر للمشروع ، كما يكون من حق الوحدة المحلية المسئولة عن التخطيط أو المقسم متابعة التنفيذ ، وازالة أي مخلفات لشروط البناء المنصوص عليها في قائمة الاشتراطات سواء في الطابع أو المساحة المبنية أو الارتفاعات .

٨- لا يتسم التصريح بأى أعمال مقلقة للراحة أو ينتج عنها ضوضاء أو مضائقات مثل السورش أو المصانع أو المطابع وما شابه في أي موقع داخل حدود مخطط التقسيم .



٩- لا تقسام أي منشآت مؤقتة على الموقع ،  
الا منشآت مثل أكشاك متابعة الانشاءات وتلتزم  
الشركات المنفذة أو المقاولين المنفذين بارتها  
بعد انتهاء الاعمال .

١٠- يحظر القيام بعمل أي اعلانات كبيرة أولى صق  
اعلانات بالموقع وكذلك يحظر عمل اعلانات  
بأعلى المبانى ، ولا يحق لأصحاب المحال التجارية  
عمل اعلانات كهربائية مضيئة كبيرة ويسمح فقط  
بعمل يقط أو اعلانات كهربائية مضيئة صغيرة  
بحجم مناسب داخل البوابى ولا تثيرز فيها بحيث  
لاتشوئ الطابع العام والبيئة .

١١- يحظر تماما التخلص من القمامه والفضلات  
بدأت الأرض أو عمل محارق القمامه بها ، ويتبعد  
فى التخلص من القمامه النظام الذى يقره المجلس  
المحلى للحي .

١٢- يرمز للمناطق الخضراء بالرمز (خ) ومساحتها  
تبلغ ٢١٨١٠٠ ولا يسمح فيها بعمل أي منشآت  
سوى منشآت خفيفة للخدمات ( مثل أكشاك  
الموسيقى ، أو أكشاك بيع الطوى والمرطبات  
الزهور والفساقى وما الى ذلك من مستلزمات  
الحدائق والمناطق الخضراء .

١٥-٩ مراحل تنفيذ مشروع التقسيم النهائي -



مرحلة التنفيذ الأولى



مرحلة التنفيذ الثانية




مرحلة التنفيذ الثالثة




شبكة الطرق المحظوظة التي يلتزم المقسم  
بنفقات إقامته





١٦- مراحل تنفيذ شبكة الصرف الصحي وشبكة المياه لمشروع التقسيم الشهائـ



٢-٩ مثال تخطيط موضع غير منتظمة  
وغير متاوية .

---

فيما يلى استعراض للخطوات الواجب اتباعها في تحطيط المواقع الغير منتظمة والتي تكثر بها العوائق الطبيعية . بعد اتباع الاجراءات التنظيمية والاجرائية طبقا لقانون التخطيط العمرانى واللائحة التنفيذية يتم فنيا اتباع الخطوات التالية :

أ - بعد اتمام الرفع المساحي للملكية المراد تقسيمها واستطلاع الموقع للتعرف على المعالم الطبيعية ( شكل ٢-٩ ، شكل ٣-٢-٩ ) يتم تحديد الارض محل التخطيط وهى الارض التى يمكن تحطيطها فعلا ، وهى محصلة تلاقى حد الملكية مع الكنتور للم منطقة والوعرة المحيطة بالمنطقة ( شكل ٤-٩٠ ) .

ب - يتم افتراض الكثافة السكانية الاجمالية التي على أساسها يتم تحطيط الارض ومن ثم معرفة العدد الكلى للسكان وهذا يساوى مساحة الارض الكلية بالفدان  $\times$  الكثافة السكانية الاجمالية ( فرد / فدان ) .

ج - يحدد عدد المجاورات السكانية المناسبة لاستيعاب التعداد الكلى المفترض لسكان المنطقة .

د - يحدد حجم الخدمات المختلفة بما يناسب التعداد الكلى للسكان ، مع ملاحظة وجود تدرج الخدمات على مستوى كل من المجاورات السكنية والمناطق المركزية .

هـ - يبين شكل ٩-٢-٥ الحل الخطا فى تخطيط المناطق المشابهة من حيث الوعورة وعدم الانتظام وذلك باحاطة المنطقة بطريق دائرى غير منظم الشكل متبعا خطوط الكنتور الخارجية مما يتسبب فى ايجاد مجاورات سكنية غير منتظمة الشكل يصعب تحطيطها ، مع ضياع اجزاء كبيرة من الارض فى استخدامات غير مناسبة ، وايجاد تقاطعات ومسارات خطيرة للطرق .

و - يكون الحل الامثل للتخطيط سهلا مبسطا وتتوافر فيه النقاط التالية ( شكل ٦-٩ ) :-

- أن يكون مخطط التقسيم مبسطاً باستعمال وحدة مجاورة سكنية منتظمة الشكل ، بحيث يسهل التعامل معها ، مع مراعاة توفير موقع الخدمات المركزية الازمة .

- يتبقى من مساحة الارض بعض الاجزاء ، التي غالباً ما تكون غير منتظمة الشكل وعلى اطراف مشروع التقسيم ، تترك هذه الاجزاء للاستعمالات العامة التي لا تتصف بصفة المركزية مثل النسادي ، الملاعب المدارس الثانوية للبنين والبنات ، المستشفى центрال العام وبعض المباني الحكومية العامة .


- يراعى عند التصميم بساطة شبكة الطرق وانسياب حركة المرور داخل المخطط العام .

- أما المناطق الوعرة ، فيمكن استغلال طبيعتها لاعطاء طابع مميز للتخطيط فتستغل المنطقة الغير مستوية استخدامات متعددة تبعاً لمدى وعورتها فيتمكن أن تستغل الاراضي القليلة التدرج في التشجير والمساحات الخضراء والملاعب ، أما المناطق شديدة الوعورة فيكتفى باعتبارها منطقة طبيعية مكشوفة .




ز- يلى الخطوات السابق ذكرها العمل على تخطيط وتقسيم المجاورات السكنية ، والتي يتبع فى تخطيطها وتقسيمها نفس الخطوات والإجراءات والاعمال التى سبق شرحها فى هذا الدليل وفى التطبيق رقم ٩-١ من هذا الباب .





٩-٢-٢ الارض المطلوب تقسيمها :





٩-٢-٣ استطلاع الموقع :



٩-٢-٤ تحديد الارض التي يمكن تقسيمها :



٥٢٩ خطأ





ممر مشاه رئيسي

